کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب مصائب النواصب – عربی

~~مصنف~~ مؤلف قاضی نورالله شوشتری

~~خطی~~ ~~چاپی~~ نستعلیق ۱۷ سطری

سال ~~طبع~~ یا تحریر – عدد اوراق ۱۷۳

جزء کتب حکمت – خطی شماره ۱۰۰۶

شماره عمومی ۸۹۹ شماره قبض

واقف آقا زین العابدین تاریخ وقف ۱۱۰۶

طول ۲۰/۲ عرض ۱۳ سانتیمتر قفسه

۱۵/۶/۲۲

مصائب النواصب عربی مؤلف قاضی

نور الله شوشتری [illegible]

[illegible]

باسمه تعالی

شناسنامه آسیب شناسی

نسخه شناسی	عنوان	مصائب النواصب			
	درجه نفاست	نفیس (ج)	نوع	خطی ☑ چاپ سنگی ○	
	شماره اموالی	۸۹۹	اندازه	۲۰٫٤x۱۴	
	قطع	رقعی	تعداد اوراق	۱۷۳	
آسیب شناسی و اقدامات مرمتی	درصد تخریب اوراق	۱۰ ○ ۲۰ ☑ ۵۰ ○ ۸۰ ○	از هم پاشیدگی عطف	دارد ○ ندارد ☑	
	نیاز به جعبه	دارد ○ ندارد ☑	نوع آفت	شیمیایی ○ زیستی ○ فیزیکی ○	
	نیاز به جلد سازی	دارد ○ ندارد ☑	نیاز به مرمت جلد	دارد ○ ندارد ☑	
	نیاز به مرمت اوراق	دارد ☑ ندارد ☑	نیاز به دوخت عطف	دارد ○ ندارد ☑	
	نیاز به لکه گیری	دارد ○ ندارد ☑	نیاز به گردگیری	دارد ○ ندارد ☑	
	نیاز به آفت زدایی	دارد ○ ندارد ☑	نیاز به اسیدزدایی	دارد ○ ندارد ☑	

بررسی کنندگان: ۱. [illegible] ۲. [illegible] ۳. [illegible]

ناظر:

اقدامات انجام شده:

تاریخ بررسی: تاریخ اقدام:

امامیت ۴۰

الفرعون ... ١١٩٦

قيل ان الشيعة والسنة في بغداد وقع بينهم اختلاف في مذهب ابن الجوزي
فكل من الفريقين ادعى انه منهم فلما كثر التشاجر بينهم قالوا احضروا محفل الوعظ
فنسأله بما لا يمكن التمويه فيه حتى تتشخص حاله عند الجميع فتقدم اليه رجل من القوم
وهو يعظ فقطع عليه وعظه فقال ايها الشيخ سؤال فقال الشيخ سل فقال كم
الخلفاء بعد رسول الله فقال ابن الجوزي اربعة اربعة اربعة فقالت الشيعة
اجاب بان الائمة الخلفاء اثنا عشر وقالت السنة اراد بالتكرار التأكيد يعني
الخلفاء اربعة لا غير فتفرقوا في ذلك الاسبوع على غير طائل فلما كان الاسبوع
الثاني اجتمعوا فقال رجل من السنة انا اسأله سؤالا لم يكن له تحريك فيه للتعمية
فتقدم فقطع عليه وعظه فقال ايها الشيخ سؤال فقال له سل فقال من الخليفة
بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بلا فصل فقال ابن الجوزي من كان ابنته في
بيته فادعت الشيعة انه اجاب بطبق المعتقد فان فاطمة بنت محمد صلى الله
عليه وآله كانت في بيت علي عليه السلام وقالت السنة ان عائشة كانت
بنت ابي بكر في بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم فافترقوا على غير طائل ولم
يطلعوا على مذهبه والله اعلم وكتب [illegible] هذين السؤالين له والخواص
منه العبد المذنب الجاني المعتصم بالطف الرب الغني عبد الله بن علي البحراني بلده و[illegible]
[illegible] سنة صفر ١١٢٣ وصلى الله على محمد الامين وآله الغر الميامين

[illegible] صادق [illegible]

مصائب النواصب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

نحمدك يا من جعلنا من الفرقة الناجية الامامية الاثني عشرية ودفعنا الرفض سنن سنتها بغاة الاموية وبغات العدوية فصارت شعائر المعاندين المعتزلة والاشعرية ونشكرك يا من هدانا للتسنن بسنة سنية رضية علية محمدية وعصمنا عن متابعة شيع اتباع ابد عماشنيعة ردية انتم غير متصفة بالاهلية خارج عن شريعة الشرعية متنزل عن قوم اهل العقلية والصلوة على نبينا المبعوث بالرسالة العامة المنعوت بالهداية التامة محمد الذي ارشدنا الى تعظيم فطرية بتمسك كتاب الله وعترته وعلى آله الفايزين بنص الامامة وعترته الحائزين لفص الكرامة سيما اخيه وابن عمه ووليه وكاشف غمة الذي تحمل عنه كل امر شديد فكسر الاوثان ونصر حزب الايمان وظهر على كل شيطان مريد من توجه الى بابه فقد فاز بالتوفيق ومن تولى عن جنابه فمخرجه الى جهنم له زفير وشهيق اما بعد فهذه مواهب فاخرة لشيعة العترة الطاهرة ومصائب زاجرة للنواصب الفاجرة اودعت فيه بحث الحق

وذويه ونقض الباطل منتحليه ما ينشفي فؤاد كل موافق صادق ويغني رواد كل مماذق منافق سيما مؤلف نواقض الروافض حيث احدث في هذه المدحض ما يليق بالتحية من النواقض تعرض على ناموس آل عمران وتورط في غمرات تاليف قلب آل عثمان لينال بذلك رياسة ذوي الاذناب ودرسة طلقاء البدر والاحزاب ولعمري انه سمع النداء فما اجاب وانطرح فادحى الحجاب لا يبالي بعقد الزنار للدينار ويتولف برز فرمه للاشتهار وتورط في النصب للتنصب ويتعصب للنهب لا للمذهب فجعله عتبة السلطان وسلمة مذبة الشيطان بطلب العلوم للمراء ويطرق باب الامراء والوزراء فيفتيهم بالزيغ والميل ويقنعهم بالرزق والحيل بتاول النصوص مترخصا ويتقول على امته متخرصا يقلب الدين بين اصبعين من اصابعه ويحرف الكلم عن مواضعه وربما يبدل الايمان بالكفر ويحقر الجبال بالنظر للذنائر الصغر يجادل بغير الحق وكان الانسان اكثر شيء جدلا ويبيع الدين بالدنيا ويئس للظالمين بدلا يا من تقلب في فلوات الشهوات تعلق ظهرك في فنا الخلوات لقد تهت في بادية لا يبلغك مداها وترديت في هاوية لا يلحقك ردائها نعم هو الهوى يضحي حين لا يشغلك نصحي والله ما لهذا فطرت ولا بذلك امرت قد نبتت في الدوحة العلية العلوية فنسخت بالسفلة الاموية والعدوية جبلت حنيفا فتجنبت وقد قد سنا فتنجست صحبت نعامة وكنت نيت لبون وسيعلم الذين ظلموا اي

منقلب ينقلبون لعلك سلم تزرق دنيا بغيرك عن كل الاديم ولم تدرك ما صحا البينا منك
عن هذا الباطل الذميم فيها انا اقول لك قول الحق الذي لا يابي عنه النفس الزكية
ولا يصر فيها عنه هوى ولا عصبية فاقبل النصيحة واتق الفضيحة ولا ترجع بعد ذا الى مثل
هذا فانه نار يوم الحساب وعار في الاعقاب والانساب هذا وسميت الكتاب بمصائب
النواصب ورتبته على مقدمات جياد وجنود شداد لمجاالى البحث مع المخالف
جياد وللاخرة اجل زاد والله الموفق للسداد وعليه التوكل في كل المواد المقدمة الاولى
في شرح حال صاحب النواقض من ابناء سنة السيد الشريف العلامة ولعله كان من نباته
ليتستر في خدر اخواته ولا يظهر منه ما يعود الى آبائه وامهاته من عار خواته وهو قدس
سره الشريف كان من جرجان الذي اهله كانوا امامية اثني عشرية من الصدر الاول
الى هذا الان وقد شاع وتحرر بينه شيخه المولى المحقق العلامة حجة الخاص على العامة قطب
الملة والدين محمد البويهي الرازي صاحب المحاكمات وشرحي المطالع والشمسية وحاشيتي الكشاف
والقواعد في فقه الامامية وهو رحمه الله قد قرأ كتاب القواعد على مصنفه الشيخ الطائفة
الحقة رئيس الفرقة الناجية المحقة جمال الاسلام والمسلمين المؤيد بالبرهان الحسن بن يوسف
ابن المطهر الحلي طهر الله رمسه وكفى شاهدا على كونه قدس سره الشريف على مذهب
الفرقة الناجية الامامية انه قدس سره في خطبة شرحه للمفتاح عد الارتحال الى
بلاد ما وراء النهر بلاء وابتلاء مع ان العلماء من زمان الفتح الى زماننا هذا كانوا من
خلص اهل السنة والجماعة حاان اهل بلدته قدس سره اعني جرجان كانوا من زمان شيوع

صيت الاسلام على مذهب الشيعة الامامية ثم انه قدس سره لم يكتف بذلك حتى
اقتفى اثر الشريف المرتضى علم الهدى في حكمه بان الناس الا الامامي كافر فانه
قدس سره الاية النازلة في شان الكفار من اهل الكتاب في مقام التكلم مع اهل
تلك الناحية مخاطبا اياهم بقوله فقلنا لهم يا اهل الكتاب الاية ثم بالغ في تجهيلهم و
انهم ليسوا على شيء مشيرا على انهم حيث اخلوا في محبته علي بن ابي طالب ع الذي
فرض الله تعالى مودته في آية التوبة بل شرطوا عداوته ع بمقدار شعيرة او نارنجة كما
هو المشهور فلا ينفعهم شيء من الايمان بالله ورسوله ولا يفيدهم الاقدام بمحاسن
الاعمال والافعال كما نطق به ما سيجيء من الروايات الصحيحة التي اشار الى مضمونها
الشيخ الفاضل العارف زين الدين ابو بكر التايبادي في بعض رباعياته حيث
قال رباعية گر منظر افلاك شود منزل تو وز كوثر اگر سرشته گردد گل تو
چون مهر علي نباشد اندر دل تو مسكين تو ورنجهاي بيحاصل تو ثم صرح قدس سره
بكونهم داخلين في حزب الشيطان مشيرا الى ما سيجيء في هذا الكتاب من حال شيطنة
منهم داخلين في حزبه سيما خليفته الثاني الذي قيل في شانه شعر ان كان ابليس اغوى
الناس كلهم فانه قد اغويت ابليسا وقد حكى ان اهل سمرقند تفطنوا بعض من
هذه الاشارات وغلبوا على السعد قدس سره باقتباس الاية المذكورة وقالوا
انها نازلة في شان الكفار ودعيهم وكاد ان تقع في تهلكة منهم فاجاب باني
اقتبست الاية مجملا لكنهم لا المعنى فخلص بهذه الحيلة عن تهلكتهم وضحك بها على لحيتهم

من اهم اهل

والحاصل ان من وقف على تعصبات ارباب المذاهب وتعرضاتهم في محاوراتهم
وتاليفاتهم لا يتوقف في ان ما ذكره السيد قدس سره في هذه الخطبة من
التعرض لا يترشح الا من شيعي السر اما وبالنسبة الى سني ما وراء النهر
نهر ولد خارج لكنه قدس سره الشريف لحب الجاه والمال او لدفع توهم
الرفض والاعتزال عن مذهب اهل الضلال او غير ذلك مما اقتضاه الحال
شرح المواقف ونسج على ذلك المنوال بل الظاهر ان كل من اتصف من الافاضل
والموالي بالفطرة الصحيحة والفهم العالي كالخطيب الرازي والغزالي كان
متظاهرا بمذهب الجمهور مبطنا للمذهب الحق المنصور لاغراض لا تخفى
على ذوي الشعور وقد شهد بحسن هذا الظن المبين مطالعة كتابيهما التفسير
والاربعين قال العلامة في منهاج الكرامة ما اظن احدا من المحصلين وقف
على تفاصيل مذهبنا ومذاهب غيرنا فاختار غير مذهبنا باطنا وان كان في
الظاهر يصير الى غيره طلبا للدنيا حيث وضعت لهم المدارس والربط والاوقاف
حتى يستمر لبني العباس اعراضهم عن الدعوة ويشتد للعامة اعتقاد امامتهم
وكثيرا ما رأينا من تدين بالباطن بمذهب الامامية ويمنعه عن اظهاره حب الدنيا
وطلب الرياسة وقد رأيت بعض ائمة الحنابلة فقال ليس في مذهبكم البغلات
والمشاهرات وكان اكبر مدرسي الشافعية في زماننا حيث توفي اوصى
بان يتولى امره في غسله وتجهيزه بعض المؤمنين وان يدفن في مشهد الكاظم

التعرض خ
والتعريض خ
المحصلين

واشهد

واشهد عليه انه على دين الامامية انتهى واما ابنه النبيل الذي ظهر ابيه الحسيني السيد
الاجل الاوحد الامير محمد فلما تنزه فطرته عن حب تلك الامور وعلم ان الدنيا
دار عبور لا دار غرور اظهر المذهب الحق المنصور ورد على باطل الجمهور
وكان في مدة زمانه من مشاهير الاثني عشرية وساير الاصحاب المعتزلة والا
شعرية ولقد ترشح منه في شرح خطبة المتوسط ما يكشف عن حقيقة الحال
وحقيقة المقال حيث اعترض على المصنف عند تقديمه الصحب على الال
بعد تقديم الحرام على الحلال بان تقديم الصحب على الال كتقديم الحرام على
الحلال والله اعلم بحقائق الاحوال ثم جد هذا النبيل اعني الشريف الثاني
كان جد السلطان المبلغ قبل بلوغه ابلاغ مذهب ابيه المرتضى المنصور
بالرعب بجده المصطفى الذي قرت به عيون اهل الايمان وذلت له اعناق
ال عثمان السلطان شاه اسمعيل الاول بهادر خان انار الله برهانه وهذا الشريف
هو الذي افتى بقتل شيخ الاسلام المشهور الهروي الذي كان رئيس ذلك
القوم الغوي ثم لم يمهله بعض الايام والليالي حتى يدركه شيخنا المتعالي
علي بن عبد العالي ويقيم عليه الحجة فيتشيع ويوالي ولقد سمعت انه قدس سره
العالي قد انكر على الصدر المذكور في قتل شيخ الاسلام وكان يتاسف
ويقول ان المسارعة الى قتله من غير المناظرة معه في المرام اوقعت الشناعة
في قلوب العوام لو امهلوه الى ان ادركته لاوقعته في مضيق الافحام وتممت

بهذا

عليه الكلام في اثبات المرام لكستبصر ومن تبعه من جماهير الانام واما دام
الشريف الثالث الذى كان تارة اميرا وتارة وزيرا للسلطان المغفور و
الخاقان المبرور سلطان سلاطين العالم وبرهان خواقين بني ادم مشيد اركان
الشريعة المصطفوية والطريقة المرتضوية مجدد قواعد الملة الجليلة الاثنى عشرية
خلف الائمة المعصومين وخليفة الله في الارضين المويد من عند الله القوى المنان
السلطان شاه طهماسب بهادرخان انار الله مرقده فلم يكن شاكا في تقيته
ولا متهما في دينه بل كان حامي اهل الايمان وماحي قوانين ال عثمان لكن
ان توجه الى نعيم الجنان كسيد كر هذا الرجل اسلاف الكرام اباءه و
امهاته ونفخ في ضرم نواقضه وترهاته وهو في ذلك جدير وحقيق بان ينشد عليه
هذا النظم الانيق شعر لو افتخرت باباء مضوا سلفا قلنا صدقت و
لكن بئس ما ولدوا واما هذا الرجل المكار فقد كان من اكابر الخطبا السائرين
على رؤس المنابر ومن اعاظم النقباء الذابين لعظام اهل السنة من المقابر فلما
وصلت النوبة الى شاه اسمعيل الثاني ودعاه كسل الافيون وطول الاعتياد
بالسكون في حبس القلاع والحصون الى ان استعمل ضروب الحيلة والخداع
ونظهر الميل الى مذهب اهل السنة والجماعة ليقطع عذر من كان ينقص ملك
ابيه من ولاته المتغلبين الملزم الحركة لدفع اعداء الدين فاشار الى هذا الرجل
الذى شانه تغطية وجه الحق بالغواشي ومن شاكله من نظرائه تلك الحواشي من

لعزين العابدين الكاتبي باشاعة هذا الحال واذاعة ذلك المحال فالجح بهذه
الضاعة جمعا من اهل السنة والجماعة واظهر الرفعة والمناعة على اهل الايمان
والطاعة حتى عجل الله بخذلانهم واجرى على لسانهم مسئلة تناسخية
عن قياسهم واستحسانهم حاكمة بوجوب عزل الشاه اسمعيل او قتله
والقائهم تصدى الخلافة من قبله فلما سمع مقالهم وتفطن بانه ينافي الغرض
الاصلي من اظهار متابعة مذاهبهم واقوالهم رفض ما حاوله من الاحتيال وتبرء
عن اظهار المحال واوقعهم في قيد السلاسل وذل الاغلال وكان هذا المدبر
المحيل مقيدا بهذا التقييد حتى مات الشاه اسمعيل وخلوا له السبيل ولولا علم الناس
بانه من اهل هذا المذهب وتعليلهم ذلك الاظهار منه لشدة محبته للجاه والمنصب لشددوا عليه
في النكال ولم يفكوا رقبته عن قيد السلاسل وذل الاغلال ومما يدل على محاماة اهل
السنة والجماعة وبلادهم الناشئة عن تعودهم واستمرارهم في تقليد سلفهم والجمود على
ترهات خلفهم ان هذا الرجل مع ما عرف من اجمال احواله في ما صبته وحاله بتحريم
بدلال تعاليه وضحك على لحيتهم بهذا الضرب من احتياله فقرر معهم انه كان شافعيا
ثم انتقل منه وصار حنفيا احتيالا بالوظايف ال عثمان الذين هم يتبعون نعمان
وتقليد سلفهم في الغواية والعدوان المتمسكين بقانونهم الذى ما انزل الله به من
سلطان من الجملة قد اذعنوا بذلك من كمال بصايرهم وامنوا به من رقة عقولهم
واعتلال ضمايرهم فصيروه قاضيا في ديارهم وجعلوا احكامه ملحيا

على صغارهم وكبارهم ولعمري ليس لداء الحماقة دواء ولا لمرض الغباوة
شفاء ولقد ناسب ان ينشد في شانه ما انشده بعض ظرفاء الشيعة في
شان بعض اقرانه فان بعضا من عوام الملاحدة تظهر عند الشاه اسمعيل الثاني
كونه شافعيا فسئلوا عنه مسئلة من فقه الشافعي فلما لم يعرفها اضرب عنه
وقال بل انا حنفي فسئلوا عنه مسئلة من فقه الحنفية فلم يعرفها ايضا فانشد
بعض الظرفاء مرتجلا در كفر هم صادق نه زنار را رسوا مكن وما اشبه حاله
بحال وجيه الدين بن الدهان النحوي الذي ذكره السيوطي الشافعي في طبقات
النحاة وحكى انه كان حنبليا ثم لبعض الاغراض صار حنفيا ثم لما اراد درس
النحو بالنظامية صار شافعيا لانه شرط الواقف فقال فيه تلميذه ابو البركات
محمد **شعر** الا مبلغ عني الوجيه رسالة وان كان لا تجدي اليه الرسائل
تمذهبت للنعمان بعد ابن حنبل وذلك لما اعوزتك المآكل وما اخترت رأي
الشافعي ديانة ولكن لان تهوى الذي منه حاصل وعما قليل انت لا شك
صائر الى مالك فافطن لما انا قائل المقدمة الثانية في تحقيق معنى الايمان والاسلام
والاختلاف فيه قال صاحب المواقف اختلف المنتسبون الى الملة الاسلامية في
معنى الاسلام والايمان قالت المعتزلة الايمان تصديق بالجنان مع اقرار باللسان
وعمل بالاركان ويرد مذهبهم قوله تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان وفي موضع
آخر وقلبه مطمئن بالايمان وفي موضع آخر فمن شرح الله صدره للاسلام وغير ذلك

تحقيق معنى الايمان

من الآيات

من الآيات وقوله صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ويدل ايضا
على ان الاعمال الصالحة خارجة عن الايمان قوله تعالى في مواضع عديدة ان
الذين آمنوا وعملوا الصالحات وكذلك الآيات الدالة على اجتماع الايمان
مع المعاصي تدفع مذهبهم قال جل ثناؤه الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
وقال عز اسمه الذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا
وقال سبحانه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ويؤيدها ما روي عنه صلعم في
الصحيح انه قال حين سأله جبرئيل عم عن الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر وايضا لو كان الطاعات جزءا للايمان لكان بعض الانبياء
عند من يجوز الصغيرة عليهم من تلك الفرقة القائلة بهذا غير مؤمن فضلا عن غيرهم
وقال محققوا اهل السنة والجماعة بل هو التصديق بما علم مجيء النبي عم به ضرورة
تفصيلا فيما علم تفصيلا واجمالا فيما علم اجمالا اما دليلهم على كون
هو ان الايمان في اللغة التصديق ولو نقل عنه لتنقل وانه صلعم قال في جواب
الاعرابي ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والآيات المذكورة
دالة على ان محله القلب ثم افترقوا فرقتين فرقة تقول الايمان هو التصديق بالقلب
وانما الاقرار شرط اجراء الاحكام في الدنيا قال العلامة التفتازاني في
شرحه للعقائد النسفية والذي هو مذهب المحققين وفرقة تقول الاقرار شرط الصحة قال
العلامة الدواني في شرحه للعقائد العضدية والتلفظ بكلمتي الشهادتين مع

القدرة عليه شرط فمن اخل به فهو كافر مخلد في النار ثم اختلف اهل الملة في ان الاسلام
هل هو الايمان ام لا ذهب بعض من الاشاعرة بان معناهما واحد فان
الاسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الاحكام والاذعان وذلك
حقيقة التصديق على ما مر ويؤيده قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن
يقبل منه فان كان الايمان غير الاسلام لزم عدم وقوعه في معرض القبول
وايضا قوله تعالى يمنون عليك ان اسلموا قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم
ان هديكم للايمان ان كنتم صادقين وذهب بعض اخر منهم الى اتحادهما لا
بحسب المفهوم بل بمعنى احدهما لا ينفك عن الاخر فلا يصح ان يقال آمن ولم ان صح
يسلم او اسلم ولم يؤمن فان قلت قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل
لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا يدل على انفكاك احدهما عن الاخر قلنا انما
مرادنا ان الاسلام المعتبر في الشرع لا يوجد بدون الايمان وبالعكس والا
سلام في الاية بمعنى وقاية النفس وتجنيبها او بمعنى الانقياد الظاهر اي
الانقياد بحسب الظاهر من غير انقياد الباطن ويؤيده قوله سبحانه بعده ولما النقص الفصل
يدخل الايمان في قلوبكم وبالجملة اتفق اهل السنة والجماعة على عدم صحة قول او النقد ناصح
هذا مؤمن غير مسلم او مسلم غير مؤمن ويستدلون بان المنقول من السلف كما
يشهد عليه اثارهم ذلك وفي القران ما يدل عليه كقوله تعالى في سورة الذا
ريات فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين الى اخر الاية يعني يقول الملائكة

لانهم

لانهم انا مرسلون لتعذيب قوم لوط وجعل عاليها سافلها فا
فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين و
دلالته على المطلوب مما لا يخفى على صاحب الفطانة السليمة وغير ذلك من الايات
والروايات ومن العجب ان الرافضة احدثوا قولا آخر ويقولون ان الاسلام
التصديق المزبور في تعريف مع الاعمال التلفظ بالشهادتين والايمان اخص
من الاسلام لانهم يعتبرون في حقيقة التصديق بامامة الائمة الاثني عشر بالترتيب
المعين من غير فصل بين النبي صلعم واول الائمة ع وجميع معتقداتهم مثل حيوة محمد
بن حسن العسكري عصمة الائمة وغيرهما فعندهم يوجد من كان مسلما غير مؤمن وبعض
اصحابهم يقولون غير المؤمن مخلد في النار مع ان الايات تنادي على بطلانه على
انه يلزم خلود اغلب المسلمين في النار ولو قاله احد في الصدر الاول لعزروه و
انكروه بل كفروه وايضا يلزم ان لم يكن يطالب النبي صلعم احدا بالايمان لانه تواتر
انه كان يطلب بالشهادتين فاذا تكلم بهما احد لكف عنه في التعرض به ولم يثبت مطالبته
صلعم احدا بتصديق الائمة الاثني عشر ولو كانت لتواتر الينا كغيره واقل الامر
الاستفاضة وايضا يلزم تبدل الايمان فيكون الايمان الذي بعد فوت النبي
الذي نسخت به الاديان غير الايمان الذي كان في حيوته وبعد سد الوحي وموت
خاتم النبيين جاء بهذا الايمان الجديد وعلى اي حال لا يصح عند العاقل حمل كلام الله تعالى
بهذا الاصطلاح الحادث الذي نشا بعد وفات النبي صلعم بل في القران

الثالث او الرابع وكذلك حمل كلام الرسول صلى الله عليه وسلم بل يجب حمل الكل على ما
ما قررناه وخلافه عنا محض العاقل يكفيه الاشارة اقول انتهى ما ذكره هذا
المطرود وهو مردود من وجوه اما اولا فلان المذهب الذى نسبه الى المغزلة
لتخيص هم كما يوهم ظاهر عبارته بل هو كما صرح به الفاضل التفتازانى فى شرح
العقائد مذهب جمهور المتكلمين والمحدثين والفقهاء فالحصة الكبيرة من الايرادات
المذكورة متوجهة الى جناب صاحب النقض لمكان وكالته عن خليع الجمهور من متكلمى
اهل السنة ومحدثيهم وفقهائهم واما ثانيا فلان الايات التى اوردها فى معرض
الرد والنقض لا توجه عليهم اصلا اما الاية الاولى فلان الايمان فى الاية
محمول على المعنى اللغوى وهو التصديق وكلام الجمهور فى الايمان المنجى من
سخط الله تعالى والظاهر ان يكون مركبا من الاذعان والقول والعمل الا
ان يقال ان العمل داخل فى حقيقة الايمان مطلقا عند المعتزلة فتارك
العمل عندهم لا يكون مؤمنا وان لم يكن كافرا وهو القول بالمنزلة بين المنزلتين
وفيه تامل على ان الكتابة فى القلب لا يدل على ان الايمان مجرد التصديق لجواز
ان يكون المراد تصوير صورة الايمان واحداث هيئته المركبة فى القلوب وكذا
الكلام فى الاية الثانية والثالثة على ان هذه الايات وامثالها انما تنافى
ما ذكر لو لم يكن الايمان من الاسماء المطلقة على الكل والجزء معا كالقرآن اولم يكن
اطلاقه على الامر القلبى لكونه اشرف اجزاء الايمان لا بد لنفى ذلك من دليل

واما

واما الاية الرابعة فلان عطف الجزء على الكل انما يلزم لو قالوا ان العمل داخل
فى الايمان مطلقا وليس الامر كذلك كما مر ولو سلم فذلك انما يلزم ايضا لو كان
جزء الايمان هو العمل الكثير بخصوصه كما ذكر فى الاية وليس كذلك لان الذى هو جزء
الايمان هو العمل الصالح فى الجملة اعنى لا بشرط الوحدة والكثرة لكن لما قصد الله تعالى
فى هذه الاية ترغيب العباد بالاكثار من الاعمال الصالحة او مدحهم بزيادتها
كما يشعر به بشارته لهم فيها بالنجاة والفوز بعظيم الدرجات العلى عن
تلك الاعمال افرد بالذكر الاعمال الصالحة بصيغة الجمع الدالة على التعدد والكثرة
فقال وعملوا الصالحات اذ لو اقتصر على قوله امنوا لم يفهم التعدد المقصود
بخصوصه اذ لا دلالة للعام على الخاص ونظير ما ذكرناه ما ذكره الفاضل البيضاوى
فى تفسير قوله تعالى وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات ان لهم جنات حيث
قال وعطف العمل على الايمان مرتبا للحكم عليهما اشعارا بان السبب
فى استحقاق هذه البشارة مجموع الامرين والجمع بين الصفين انتهى واقول ان
ان الجزء هو العمل لا بشرط الوحدة والكثرة لاختلاف وقوعه بحسب اختلاف احوال
المكلفين وتفاوت تمكنهم واقتدارهم فيبطل اعتبار الوحدة فى حق من حصل له
التمكن والاقتدار على اكثر من ذلك ويبطل اعتبار التعدد فى حق من لم يقدر على
اكثر منه لقصر زمان التكليف بموت ونحوه ولهذا قال صاحب الكشاف فى تفسير الاية
وان لم يكن كافرا ايضا انه من فما نقول فيمن آمن ومن لم يمهله الاجل لان يعمل عملا صالحا

واحد ايضا قلت للمعتزلة ان يلتزم انه ليس بمؤمن بحسب العرف الشرعي وان احتمل ان
يكون ناجيا في الآخرة كما قيل بمثله في كثير من امثاله ولا يتوجه النقض على ما حررناه
كلام المعتزلة بقوله تعالى في آية اخرى الا من آمن وعمل صالحا الآية لانه في قوة الآيات
المقيدة بالوحدة او الكثرة صريحا فان قوله صالحا يحتمل ان يكون التنوين فيه للتقليل
وان يكون للتكثير وعلى التقديرين يندفع النقض حسن برهة تامة وضوحه لا يخلو عن دقة
واما الآية الخامسة والسادسة والسابعة فلانها انما ترد لو اشترط في صدق المشتق
بقاء معنى الاشتقاق وهو ممنوع لجواز ان يكون التلبس بالظلم والتقصير بعد المهاجرة والمقاتلة
بعد زوال الايمان وصدق المؤمن عليهم باعتبار ما كان واما ثامنا فلان في ذكره عليه
السلام في جواب سؤال جبرئيل جاز ان يكون من باب الاكتفاء والاقتصار على تفصيل ما هو
معرض الخفاء من متعلقات التصديق اعتمادا على وقوع علم جبرئيل بالمحافظة عليه السلام
للجزئين الاخيرين باسماعه اقراره عليه السلام وظهور عصمته عنده واما تاسعا فلانه
وايضا لو كانت الطاعات جزءا من الايمان لكان بعض الانبياء عند من يجوز الصغيرة
عليهم من تلك الفرقة اه مدفوع بان من يجوز الصغيرة عليهم يجوز ان لا يكون الصغيرة
مخلا بالايمان عنده وفعل الصغائر لا يوجب الاخلال فتدبر واما خامسا فلان
ما اختاره من مذهب اهل السنة والجماعة مدخول بانه لو كان التصديق القلبي حد
ايمانا لما سلب الايمان عمن له هذا التصديق لكن التالي باطل فكذا المقدم وبعبارة
اخرى لما اجتمع التصديق اليقيني مع الكفر لكنه مجتمع لقوله تعالى وجحدوا بها

ويؤيده ما ذكرنا من ان الكلام في الايمان المنجي صح

واستيقنتها

واستيقنتها انفسهم حيث اثبت للكفار الاستيقان النفسي وهو التصديق القلبي
ولو كان الايمان هو التصديق القلبي فقط لزم اجتماع الكفر والايمان ولا
شك انهما متقابلان وليس لك ان تقول كان هذا الانتفاء شرطه الذي
هو التلفظ بالكلمتين اذ ههنا امران احدهما التلفظ المذكور وثانيهما التصديق
المذكور وقد نفي وسلب الايمان عن كل منهما واحد منهما في القرآن فهو لا يوجد
بدونهما فالحكم بان الشرط هذا دون ذلك تحكم واما سادسا فلان ما ذكره الا
في تاييد دعوى اتحاد الاسلام والايمان بحسب المفهوم لا يصلح تاييدا له شهادة
عنده د قاضي اهل السنة اعني البيضاوي الشافعي حيث جاب في تفسيره عن الاستدلال
بالآية المذكورة بانه ينفي قبول كل دين يغاير الاسلام لا قبول كل ما يغايره
مدفوع بد ولعل الدين ايضا للاعمال انتهى كلامه واما سابعا فلان ما ذكره ثانيا مدفوع بما
ذكره القاضي ايضا في تفسيره حيث قال في سياق الآية لطف وهو انهم لما
ما صدعنهم ايمانا وسموا به فنفي انه ايمان وسماه اسلاما وقال يمنون عليك بما هو في الحقيقة
اسلام ليس بجدير ان يمن عليك بل لو صح ادعاءهم للايمان فلله المنة عليهم بالهداية له
لا لهم انتهى واما ثامنا فلان ما ذكره في تفسير قوله تعالى قالت الاعراب آمنا الآية
من ان المراد ما حاصله الدخول في السلم بمعنى وقاية النفس ونجيتها الخ فاسد لاستلزامه
ان يكون الاعراب المذكورون منافقين وليس كذلك واما تاسعا فلان ما ذكره بقوله
وبالجملة اتفق اهل السنة والجماعة الخ خروج عن محل النزاع وما ذكره من الآية ضب

للدليل الغير المخالف فان النزاع الى الان في اتحاد الاسلام والايمان وعدمه والجمهور
استدلوا في كتبهم على الاتحاد بالاية المذكورة واعترض عليهم السيد قدس سره في شرح
المواقف بان الاستثناء المذكور انما يدل على تصادق المسلم والمومن دون
اتحاد الاسلام والايمان لجواز صدق المفهومات المختلفة على ذات
واحدة وهذا المطرود قد حرف الكلام عن المرام فرارا عن امرين الاول
ورود الايراد على النصبة التي نصب هذا المطرود لنصرتهم الثاني ان الايراد
المذكور من جده قدس سره الشريف فلو حرر المرام على وجهه ولم يذكر الايراد
فهو قصور وتقصير وان ذكره خاف ان يستدل به على رفض جده قدس سره
ثم يسري ذلك الى الحكم برفض نفسه واما عاشرا فلان ما تعجبه من رفضة الباطل و
نسبه اليهم انهم احدثوا قولا آخر ويقولون ان الاسلام عين التصديق المذكور في
تعريف الايمان مع التلفظ بالشهادتين وان الايمان اخص من الاسلام
الخ فالظاهر ان مراده الاحداث في تعريف الاسلام والايمان معا مع
ان ما نقله منهم في تعريف الايمان عين ما يروى عن ابي حنيفة على ما صرح به الشارح
الجديد للتجريد وقد ذكر هذا الرجل انه بعد ما تحمل شدائد الفكر وتجشم مشاق السهر
ظهر له حقية مذهب ابي حنيفة وانتقل من الشافعية الى الحنفية فكيف يستبيح ههنا
بنسبة مذهب ابي حنيفة الى الاحداث والبدعة مع ما يلزمه من كفران نعمة الدولة الصفوية
الموسوية لكن لا في لقاء اعينهم ابصارهم وحين كان في بلادهم ودیارهم

وهو

[illegible]

وهو الان في ديار ابي حنيفة وبصدد ترويج احلامه السخيفة فلا مصلحة له في اظهار
كفران نعمة نعمائه وايقاع نفسه في تهلكة من آل عثمان واما الحادي عشر فلان كلام
يدل على ان الايمان عند الامامية مطلقا هو التصديق مع تلفظ المذكور ليس كذلك
بل قد ذهب بعضهم كالشيخ المفيد الى ما ذهب اليه اسلاف الجمهور من انه اعتقاد
بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان وذهب جماعة منهم الى ان الايمان عبارة
عن التصديق القلبي بما جاء به رسوله من قول وفعل واما القول اللساني فسبب
ظهوره وسائر الطاعات ثمرات ومؤكدات له ويدل على ذلك كلام المحقق
الطوسي في رسالة الفصول واوصاف الاشراف وكلام الشهيد الثاني في شرح الرسالة
الالفية وبالجملة فاطلاقه هذا اجمال واخلال ينافي ما تصلف به في كتابه من نهاية
احاطته على تفاصيل مذاهب الطرفين واما الثاني عشر فلان قوله غالب اصحابهم
يقولون ان غير المومن مخلد في النار لو سلم فلا نم دلالة الايات على بطلانه
وكذا الاجماع بطلان ما يستلزمه من خلود اغلب المسلمين في النار فان كثرة الكفار من
كافة المسلمين كما هو الواقع يستلزم ايضا خلود اكثر الناس في النار ولم يقل احد
ببطلانه وبالجملة ان ذلك مجرد استبعاد ليس له فيه مستند وما ذكره من انه لو
قال ذلك احد من الصدر الاول لعزروه آه مردود بانه ان علم ذلك وما هذا
الا رجما بالغيب ولو سلم فان اراد بالصدر الاول زمان النبي صلى الله عليه وسلم فهو ممنوع
عليه ظاهر وان اراد زمان الخلفاء الثلثة فمسلم لكن قولهم وفعلهم لا يصح حجة على

ينطق به كتابه ومن هنا يتخذ

الآية نزلت

ذوي الابصار واما الثالث عشر فلان قوله وايضا يلزم ان لم يكن يطالب
النبي صلى الله عليه وسلم وآله احدا بالايمان اه مدخول بان ما صح كم استفاض من قوله
عليه وآله وسلم من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية وما تمسك به ابو بكر
في خلافته بقوله الائمة من قريش وما صح عندهم من قوله الخلافة بعدي ثلثون
سنة كاف في تحقق المطالبة بذلك ولو اجمالا وغاية الامر انه لم يحصل في زمانه
صلى الله عليه وآله وسلم قرينا للاجزاء الباقية في الطلب لعدم وجوب نصب الامام
في ذلك الزمان وعدم لزوم معرفته فيه وايضا يتوجه مثل ما ذكره على ما ذهب اليه
اسلاف اهل السنة والجماعة القايلون بجزئية الاعمال من الايمان لان الاعمال
الخمسة مثلا وهي الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد ولم يتفق ايجابها
من الله تعالى في اول البعثة حتى قال الحسن البصري وجماعة ان الصلوة الخمس انما فرضت
في المدينة فان لم يكن يطالب النبي صلى الله عليه وسلم وآله احدا بالايمان في اوايل البعثة فيلزم
لعدم التكليف بايمان بعض الاعمال هناك على ان عدم ايجاب بعض كان من الاعمال
في اول البعثة يكفي في جريان المعارضة كما لا يخفى وايضا من المعلوم ان الشهادتين
بمجردهما غير كافيتين الا مع الالتزام بحكم الكتاب والسنة واعتقاد ما ثبت فيهما فلم
يقبل عليه السلام من ترك الشهادتين الا مع ذلك ولا شك ان المنكر لما علم فيهما او
احدهما ليس بمؤمن بل ولا مسلم فان الغلاة والخوارج وان كانا من فرق المسلمين نظرا الى
الاقرار بالشهادتين فهما من قبيل الكافرين نظرا الى جحودهما ما علم من الدين ضرورة

دليل

وكيف لا ومن شرايط الاسلام والايمان الاقرار بالمعاد فان منكره كافر وان
اقر بالشهادتين ويؤيده من الحديث ايضا من طريقنا الخبر المشهور عن الرضا حيث
روى عن ابيه عن جده معنعنا عن النبي صلعم قال من قال لا اله الا الله دخل الجنة ثم سكت
قليلا وقال بشروطها وانا من شروطها ومن طريق الجمهور ما يجيء من حديث الغفاري
ورده بعض الصحابة من العلوم انهم لم ينكروا الشهادتين على احد مما يريد بذلك
بيانا ما رواه الفقيه ابن المغازلي يرفعه عن ابن عباس رض قال كنت
عند النبي صلعم اذ اقبل علي بن ابي طالب ع غضبانا فقال له النبي صلعم وآله ما اغضبك يا علي
فقال اذاني بنو عمك فقام النبي صلعم مغضبا فقال يا ايها الناس من اذى عليا
فقد اذاني ان عليا اولكم ايمانا واوفاكم بعهد الله يا ايها الناس من اذى عليا بعث
يوم القيمة يهوديا او نصرانيا فقال جابر بن عبد الله الانصاري يا رسول الله
اي وان شهدوا ان لا اله الا الله وانك رسول الله يا جابر ان هذه كلمة يحتجزون بها
ان لا تسفك دماؤهم وان يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وما رواه الفقيه
ابن المغازلي ايضا بحذف الاسناد قال قال رسول الله صلعم لولاك يا علي ما عرف
المؤمنون بعدي والاحاديث في ذلك كثيرة والنظر السليم والعقل المستقيم
يساعدها والله الموفق واما الرابع عشر فلان ما ذكره من لزوم تبدل الايمان
غير لازم لما مر من تقرر الاقرار بالامامة في زمانه صلعم ولو اجمالا غاية الامر
في بعض الازمان تحقق ذلك في ضمن الاقرار بامامة شخص معين كما في تلك شيء من

تبدل الايمان وايضا ثبت منه اعلى اهل اقبل السنة والجماعة حيث قالوا
بان الايمان مركب من التصديق والاعمال لان من الحاب جميع الاعمال من الله
على المكلفين لم يكن دفعيا في اول زمان البعثة بل انما وقع على التدريج فيلزمهم
ان يكون الايمان حين ايجاب الصلوة مثلا عبارة عن التصديق والعمل بالصلوة
وبعد ايجاب الزكوة يكون عبارة عن الثلثة وبعد ايجاب الصوم عبارة عن الاربعة و
هكذا فيتبدل تركيبه بحسب تزايد الاحكام على وفق مصالح الانام فما هو جوابكم
فهو جوابنا وايضا معارض بما ذكره احمد الجندي من متاخري اهل السنة
والجماعة في عقائد الفارسية من ان الايمان بالخلافة جزء من الايمان الكامل
وان لم يكن جزءا من اصل الايمان وذلك لانه يلزم ان لا يكون ايمان من في زمان
النبي صلعم كاملا وايضا يلزم تبدل الايمان الكامل بحسب التراكيب المتجددة
المتزايدة بتزايد الايمان بواحد بعد واحد من الخلفاء والفرق بان التبدل
في اصل الايمان غير جائز وفي الايمان الكامل جائز مكابرة صريحة لا يليق
بصاحب الايمان الكامل والله اعلم المقدمة الثالثة في تحقيق الفرقة الناجية
قال النبي صلعم واله مخاطبا لعلي عليه السلام في حديث طويل رواه
الحافظ محمد بن موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من التفاسير الاثني عشرة
يا ابا الحسن ان امة موسى افترقت على احدى وسبعين فرقة فرقة ناجية
والباقون في النار وان امة عيسى افترقت على اثنين وسبعين فرقة فرقة ناجية

والباقون

والباقون في النار وان امتي ستفترق على ثلث وسبعين فرقة فرقة ناجية
والباقون في النار فقلت يا رسول الله فمن الناجية فقال صلعم المتمسكون بما انت
واصحابك عليه وفي بعض الروايات ستفترق امتي ثلثا وسبعين فرقة كلها في النار
الا واحدة وهي التي تتبع وصيي عليا وروي من طريق الجمهور بدل قوله وهي التي
تتبع الى الذين هم على ما انا عليه واصحابي والمآل واحد اذ المراد بالاصحاب
في النسخة التي رواها الجمهور اما كل الصحابة جمعا او افرادا او بعض منهم ومعين لا
سبيل الى الاول لان معنى العبارة يكون ح ان كل من اتبع ما يتفق عليه
مجموع اصحابي فهو الناجي وهذا هو معنى الاجماع ولا دخل له في الاستدلال
على ان الفرقة الناجية اهل السنة او غيره بل يكون هذا دليل صحة الاجماع و
حجيته والنزاع في ان اجماع الصحابة بمعنى اتفاقهم على امر من الامور يجب متابعته
واين هذا من ذلك ولو قيل متابعة الاجماع مخصوصة باهل السنة دون غيرهم
فهو مكابرة لان الاجماع بعد ثبوته لم يخالفه احد من اهل الاسلام وايضا يلزم
على هذا التقدير ان من اتبع قول بعض الصحابة وترك العمل بقول بعض الاخر
لم يكن من اهل النجاة وهو خلاف ما ذهب اليه بعض اهل السنة من ان قول
الخلفاء الثلثة حجة وايضا يلزم ان من قال بامامة ابي بكر يكون خارجا من
اهل النجاة لان اجماع عامة الصحابة لم يتحقق على خلافته اذ بعض من خيار
الصحابة تخلف عن بيعته كعلي ع وساير بني هاشم وابي ذر وسلمان وعمار و

مقداد وسعد بن عبادة وغيرهم ممن صرح بهم رواة الطرفين واتفاق البعض
ليس بحجة فالتابع له يكون خارجا عن بقية اهل النجاة ولا سبيل الى الثاني ايضا
والا لاستحال المتابعة والاطاعة ويلزم ايضا تاخير البيان عن وقت الحاجة
ولا الى الثالث بان يراد اي بعض كان كما يدل عليه ما روي عنه صلعم من قال
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم لانا نتكلم على صحة هذا الحديث وعلى
تقدير تسليمه يلزم ان كل من اتبع قول بعض الجهال كان الفساق من الصحابة
والمنافقين منهم وترك العمل بقول بعض العلماء الصالحين منهم يكون من اهل النجاة
وهو بديهي البطلان وايضا يلزم ان يكون الذي يعاون قتلة عثمان والذي تقاعد
من نصرته تابعا للحق وان يكون اتباع عايشة وطلحة وزبير ومعاوية الذين
بغوا وخرجوا على علي ع وقاتلوه على الحق وان يكون المقتول من الطرفين في الجنة
ولو ان رجلا حارب مع معاوية مثلا الى نصف النهار ثم عاد في نصرة وحارب
مع علي ع الى آخر النهار لكان في الحالين جميعا مهتديا تابعا للحق وهذه التوالي
باسرها باطلة ضرورة واتفاقا فتعين الرابع وهو ان يكون المراد بعضا معينا
ولا بد ان يكون ذلك المعين متصفا بمزايا العلم والكمال ليكون متابعته
وسيلة الى النجاة وذريعة الى الفوز بالدرجات اذ على تقدير التساوي
يلزم الترجيح من غير مرجح والمخصوص بهذه الاوصاف من بين الصحابة هو علي
واولاده المعصومون عليهم السلام ولا نزاع في ان من كان تابعا لهم

كان

كان من اهل النجاة فهم الفرقة الناجية من تابعهم في العقايد الاسلامية وهم
الشيعة الامامية وايضا المتبادر من الوحدة المدلول عليها بقوله صلعم الا واحدة
الوحدة النوعية الحقيقية بحيث لا يوجد تحته نوعان او انواع او صنفان او اصناف
متغاير بعضها عن بعض من حيث الاختلاف في الاعتقاد وهي ليست الا الا
ثنا عشرية دون الاشعرية فان مدلول الاشاعرة على ما قصدوه ههنا يندرج
تحته انواع ثلثة كما سياتي بيانه فظهر ان الحديث مع التتمة التي يستدل
بها في العقايد العضدية على نجاتهم دليل عليهم لا لهم على ان التتمة المذكورة
لا تدل على ان اهل السنة هم الذين على ما عليه رسول الله صلعم اذ ما من فرقة الا وزعم
انها الناجية التي على ما عليه رسول الله واصحابه والباقي ما لكون كل حزب
بما لديهم فرحون فمن ادعى ان الفرقة الناجية هم اهل السنة لا بد له اولا
من دليل يدل على ان طريقهم واعتقادهم يكون موافقا لما عليه رسول الله و
اصحابه حتى يلزم انهم هم الفرقة الناجية دون غيرهم وانت خبير بان مجرد
الحديث لا يدل على مطلوبهم باحدى الدلالات وكون المستند في ذلك غير
قول علماء اهل السنة يكون مصادرة على المط وهو ظاهر وقال فاضل الدواني
في شرحه على العقايد العضدية في تقرير الاستدلال ان سياق الحديث
مشعر بان الفرقة الناجية هم المعتقدون بما رووا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه

باطل د

وذلك انما ينطبق على الاشاعرة فانهم يتمسكون في عقايدهم بالاحاديث الصحيحة
المنقولة عنه صلعم وعن اصحابه ولا يتجاوزون عن ظواهرها الا للضرورة ولا يسترسلون
مع عقولهم كالمعتزلة ومن يحذو حذوهم ولا مع النقل من غيرهم كالشيعة المتبعين
لما روي عن ائمتهم لاعتقادهم العصمة فيهم قال ابن المطهر الحلي في بعض تصانيفه
قد باحثنا في هذا الحديث مع الاستاذ نصير الدين محمد الطوسي في تعيين المراد
من الفرقة الناجية فاستقر الراي على انه ينبغي ان يكون تلك الفرقة مخالفة لساير
الفرق مخالفة كثيرة وما هي الا الشيعة الامامية فانهم يخالفون غيرهم من جميع
الفرق مخالفة بينة بخلاف غيرهم من الفرق فانهم متقاربون في اكثر الاصول لا
ولا تخالفها الا في مسائل قليلة اكثرها يتعلق بالامامة وبعضها بالفروع اقول بل
الاليق بذلك هم الاشاعرة فان اصولهم مخالفة لاكثر اصول المذاهب ولا
يوافقهم فيها غيرهم كمسئلة الكسب ورؤية الله تعالى مع كونه غير جسم وتنزهه عن
الجهة بل جواز رؤية كل موجود من الاعراض وغيرها حتى جوزوا رؤية الاصوات
والطعوم والروايح وجوزوا رؤية اعمى الصين بقة الاندلس واسناد الممكنات
كلها الى الله تعالى ابتداء وكون الصفات لا هي عين الذات ولا غيرها الى غير ذلك
من المسائل التي شنع مخالفوهم عليهم فيها كما شحنوا به كتبهم انتهى كلامه واقول فيه
نظر من وجوه اما اولا فلما سياتي من حال ما تمسكوا به في عقائدهم من الاحاديث

قلت الشيعة توافق المعتزلة في اكثر الاصول صح

والاخبار

والاخبار وان اكثرها من موضوعات عهد بني امية المنتصبين لمحو اثار النبي المختار
وآله وعترته الاطهار على انك لا تجد احدا من ساير الفرق اقل اعتبارا واكثر
اطراحا لاخبار الرسول من ابي حنيفة واصحابه فيلزم ان يكونوا خارجين عن الفرقة
الناجية ان قيل انه انما يترك من الاخبار النبوية ما يخالف القياس
والقياس اصل من اصول الدين قلنا هل كان النبي صلعم عارفا بالقياس و
حجيته في اعتباره وعلى الاول كيف يجوز له الخطاب بما يخالف القياس و
كيف يصح ان يكون سنته مخالفا لما هو اصل دينه مع ان لنا في ابطال القياس
تحقيقات شريفة وتدقيقات لطيفة مذكورة في تعليقاتنا على شرح القاضي
الايجي فليرجع اليه من اراد الاطلاع عليه واما ثانيا فلانه ان اراد بقوله انهم
لا يتجاوزون عن ظواهرها انهم لا يتجاوزون عنها سواء وافق مضمونها العقل
اولا فهو خارج عن المعقول لا ينطبق على سنة الرسول وان اراد انهم لا يتجا
وزون عن الظواهر اذا لم تكن مخالفة للعقل فهو مسلم وما من فرقة الا وهم لا
يتجاوزون عن ظواهر الحديث مع عدم المخالفة فلا يكون لذلك اختصاص
بالاشاعرة واما ثالثا فلان الاسترسال مع من يعتقد فيه العصمة والكرامة
لا يوجب الشناعة والملامة بل يفضي الى النجاة والسلامة لان العصمة عن
موجبات الندامة واما رابعا فلان مراد المحقق الطوسي والعلامة الحلي قدس
سرهما من المخالفة هو المخالفة فيما له دخل في الايمان والكفر وما تفرد به الاشاعرة

ام لا دعلی الشاذ لاحجه

لا دخل له فيهما بالاتفاق كما يأتي بخلاف ما انفرد به الامامية من مسئلة الامامة
فانها مناط الكفر والايمان كما ستعرفه اما ان مرادهما ما ذكرنا فلان المحقق
الطوسي طيب الله مشهده قد ذكر في بعض تصانيفه اني اعتبرت جميع المذاهب
ووقفت على اصولها وفروعها فوجدت من عدا الامامية مشتركين في الاصول
المعتبرة في الايمان وان اختلفوا في اشياء يتساوى اثباتها ونفيها بالنسبة الى
الايمان ثم وجدت طائفة الامامية يخالفون الكل في اصولهم فلو كانت فرقة
ممن عداهم ناجية لكان الكل ناجين فدل على ان الناجي هو الامامية لا غير انتهى واما
ان ما عدا مسئلة الامامة مما ذكره الفاضل الدواني لا دخل له في الايمان والكفر
فلما ذكره صاحب المواقف من ان المسائل التي اختلف فيها اهل القبلة من كون الله
تعالى عالما بالعلم او موجد الفعل العبد ونحوهما ككونه مرئيا ليس قادحا في حقيقة الاسلام
انتهى على انا لو قدرنا ان تلك الاصول بعضا من الامور المعتبرة في الكفر والايمان
فنقول تقارب الامامية في اكثر الاصول مع المعتزلة قريبة لا مرية بل لو ادعي العكس
لكان اقرب كيف والامامية خالفوا المعتزلة في كثير من احوال المبدأ كابطال الحال ونفي الاول
والتفويض ومماثلته تعالى لغيره وغيرها وفي اكثر احوال المعاد كنفي الاحباط والتكفير
واثبات عذاب القبر وانقطاع عذاب صاحب الكبيرة وانه مؤمن وان العفو
جائز وانه يجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان الجنة والنار مخلوقتان
الان الى غير ذلك وفي اعظم مباحث النبوة كاثبات العصمة التامة وتفضيل

كافة

كافة الانبياء على عامة الملائكة وغيرهما واما ثانيا فلان جعل الامامة با
لفروع اشبه ان يكون بالمكابرة اشبه واعجب من ذلك انهم بالغوا في فرعية
هذه المسئلة حتى قالوا لا يجب البحث عنها ولا طلب الحق فيها بل يكفي فيها التقليد
ولهذا لا يكفر مخالفها بل لا يفسق بزعمهم وانما التزموا ذلك ليتخلصوا
النقلة عما اقترحوه من ثبوت الامامة بالاختيار دون النص والاعتبار لئلا
يحصل الطعن بفساد ما انتحله خلفاؤهم من حقوق الائمة الاعلام وخلقوا من
الاحاديث التي اسندوها الى النبي صلى الله عليه وآله لم يتفطنوا الى مناقضة ذلك لتصريحهم
بان حقوق النبوة من حماية بيضة الاسلام وحفظ الشرع ونصب الالوية و
الاعلام في جهاد الكفار والبغاة والانتصاف للمظلوم وانفاذ المعروف
وازالة المنكر وغير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للامامة لانها خلافة
عنها لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وهو الامام
بالاتفاق فيجب معرفة اصالة الامر بالمقدمة ولما رووه في كتبهم كالحميدي
في الجمع بين الصحيحين ان النبي صلعم قال من مات ولم يعرف امام زمانه مات
ميتة جاهلية وهو نص صريح في ان الامامة من الاصول للعلم الضروري
بان الجاهل بشيء من الفروع وان كان واجبا لا يموت ميتة جاهلية اذ لا يقدح
ذلك في اسلامه وليس المراد من امام زمانه القرآن المجيد كما زعموا والا لكان
تعلمه واجبا على الاعيان ولان النبي صلعم اضاف الامام الى الزمان فيه

دليل على اختصاص اهل كل زمان بامام عليهم يجب معرفته ومع القول بانه
القران او بعضه كالفاتحة لا يبقى لهذا التخصيص فائدة اصلا فلا يكون هذا
التاويل مطابقا لمقتضى الحديث قطعا واستدل في المواقف على انها
من الفروع بان نصب الامام واجب على الامة سمعا لوجهين الاول تواتر اجماع
المسلمين في الصدر الاول بعد وفات النبي صلعم على امتناع خلو الوقت عن امام
حتى قال ابو بكر ان محمدا قد مات ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به فبادر الكل الى قبوله
وتركوا الاشياء المهمة منها دفن رسول الله صلعم والصلوة عليه والتعزية
لاهل البيت وتسليتهم ولم يزل الناس بعد الخلفاء على ذلك في كل عصر الى زماننا
هذا من نصب امام متبع الثاني انه فيه دفع ضرر مظنون وانه واجب
اجماعا وبيانه انا علمنا علما متقاربا الضرورة ان مقصود الشارع فيما
شرع انما هو مصالح عائدة الى الخلق معاشا ومعادا انتهى اقول فيه نظر
اما في قولهم ان نصب الامام واجب على الامة آه فلانه مصادرة على المطلوب
لان وجوب النصب على الامة متفرع على كونها من الفروع مع ان الوجوب السمعي منحصر
في الكتاب والسنة والاجماع والكل مفقود هنا باعتراف الخصم كما سيظهر
لك قريبا واما قوله لوجهين فلان امتناع خلو الزمان عن الامام اعم من ان يكون
منصوبا من الله ورسوله او من قبل الامة ولا دلالة للعام على الخاص فلا يلزم
المطلوب مع ان الاجماع المذكور حجة عليهم لا لهم لانا نجد كثيرا من الزمان خاليا
عن امام جامع الشرائط المعتبرة عندهم وهي القرشية عندهم بالاتفاق و

والعدالة

والعدالة والاجتهاد على الخلاف والقول بوجوده في ناحية غير معلومة مكابرة
واما قوله فبادر الكل فلان هذا الكل كان بعض ما الكل بانفاق الكل فلا يكون
حجة على الكل عند الكل ولانه يحتمل ان يكون المراد المبادرة للتفحص عن امام منصوب
من الله ورسوله صلعم واما قوله وتركوا اهم الاشياء فلان الذي ترك الامام
ودفن الرسول صلعم كان جابرا جاهلا زنديقا لا عالما عادلا صديقا ليس ذلك
مستلزما للتطرق القيام احتمال المذكور لان الشيعة يستدلون بفعلهم الشنيع هذا
على عصيانهم بل عدم ايمانهم واختيارهم الدنيا على الآخرة وذلك لانهم
يذكرون حديثا وهو ان من صلى على مغفور غفر له ذنوبه فلو كانوا مصدقين
بما جاء به النبي صلعم لما اعرضوا عن هذه السعادة الكبرى والمغفرة العظمى مع ان المصلحة
والمشورة في امور الدنيا والدين ما تفوت بيوم او يومين فلو كان لهم ايمان
ومروة لصبروا للصلوة عليه صلى الله عليه واله والتعزية لاهل البيت عليهم السلام
وادخالهم في المشورة اذ النزاع كان معهم ولذلك قال علي عليه السلام
كيف الشورى والمشيرون غيب واما قوله لم يزل الناس فلان هذا مكابرة
وخلاف ما ظهر على احد واما قوله لان فيه دفع ضرر فلانا في نصب الامام بعد النبي
وخلفه ضرر مظنون بل مجزوم به وكذا بعد ذلك في بعض الاوقات واما
قوله لانا نعلم آه فلان هذا القول مع عدم دلالته على المقصود اعتراف منه
بان افعال الله تعالى معللة بالاغراض لعدم الفرق بين المقصود والغرض والقول

بان مقصوده او غرضه حل ما الا يكون باعثا على فعله مكابر جرحه واما
سادسا فلان ما ذكره من مخالفة الاشاعرة مع المعتزلة في المسائل المعدودة
غير تام في افادة المرام اما في مسألة الكسب فلانه قد اكتسب اصلها من الجهمية
الجهمية فان جهم بن صفوان من المعتزلة ذهب الى ان الفاعل لجميع الاشياء هو الله تعالى
ولا قدرة للعبد الا ان المتأخرين منهم كالنجارية والضرارية لما راوا انه يتوجه
عليه شناعة لزوم اسقاط فائدة التكاليف والوعد والوعيد تشبثوا في
دفعها باضافة الكسب واثبات القدرة الغير المؤثرة وتبعهما فيه الشيخ الاشعري وجعلوه
مذهبا مغايرا للمذهب المنسوب الى الجهمية وستعرف انه لا اثر لتلك الاضافة في دفع
ما ذكر من الشناعة وبالجملة فالاشعري في هذه المسألة اما جهمي او نجاري فهو على
وعلى التقديرين لا يخلو عن الاعتزال واما بحث الرؤية فلانه قد تشعب
وظهر على الناقدين عبارة حيث امسك المتأخرون من محققي الاشاعرة عن
المكابرة ورجعوا الى قول المعتزلة بالاخرة فاعتذروا عن اسراف اسلافهم في الا
وتوغلهم فيه طول الازمنة والاعصار والامصار بان تحرير محل النزاع لم
يكن عليهم جليا وجعلوا النزاع مع المعتزلة لفظيا وكذا الكلام في الكلام وكذا
الحسن والقبح العقليين بل قد ذهب الائمة الحنفية والماتريدية وفخر الدين
الرازي وكثير من محققي الاشاعرة من غير شعار يجعل النزاع لفظيا ولقد ظهر
بذلك ان اضافة ما بين المثلثين الى ما ذكره الفاضل المذكور في هذا المقام و

ان

ان الوقوف عليهما من بركات مذهب اهل السنة والجماعة كما وقع من صاحب
النواقض ليس فيه خير وبركة ولا له في نيل المرام حركة وان الفاضل المذكور انما
اجملهما بمثل ما ذكره الا انه مما لا تطلع عليها الا ابكار الافكار كما ظنه هذا الجاهل المنذر
واما ما سرده ذلك الفاضل من قولهم برؤية الاعراض والاصوات الى اخر الكلام فهو
بظاهره من فضول الكلام ولا تعلق له باصول عقائد الاسلام فلا فائدة لذكره في
هذا المقام سوى ان يكون تذكرة لما يتوجه عليهم من الشناعة والملام ولا يذهب
عليك ان هذه المسائل الشنيعة التي تفرد بها شيخ الاشاعرة ليس مما ينتهي الى مقدمات
دقيقة قد اطلع هو عليها بدقة الفكر وممارسة الفنون العقلية لانه قد علم بالتواتر انه
لم يكن من اهل هذا الشان في العلماء المطلعين على قوانين الحد والبرهان بل انما ذهب
الى بعض تلك المسائل بمجرد مخالفة ارباب الاعتزال وحب التفرد في المقال طلبا للرياسة
الجهال ولهذا ترى الحكيم شمس الدين الشهرزوري جعل متابعة فخر الدين الرازي للشيخ
الاشعري فيها دالا على ركاكة شعوره ودليلا على نقصان كماله وقصوره عن مرتبة الحكماء
المحققين والرعيل الاول من المدققين فقال ومن عجب احوال هذا الرجل انه صنف في الحكمة
كتبا كثيرة توهم انه من الحكماء المبرزين الذين وصلوا الى غايات المراتب ونهايات
المطالب ولم يبلغ مرتبة اقلهم ثم رجع ونصر مذهب ابي الحسن الاشعري الذي
لا يعرف اي طرفيه اطول لانه كان خاليا عن الحكمتين البحثية والذوقية لا يعرف ترتيب
حد ولا تقسيم برهان بل هو شيخ مسكين متحير في مذاهب الجاهلية التي يخبط فيه خبط عشواء انتهى

واني كنت انظر اولا الى الحكيم المذكور ربما تهجس في اطماره بعض الشيخ الاشعري لعداوة دينية ونحوها حتى رايت في رسالة عملها سعيد الدين الاشعري السني الحنفي الكى صاحب التفسير المشهور في مسئلة الكلام ما يويد كلام الحكيم المذكور يصدقه حيث قال ليت شعري ان الاشعري لم لم يجعل مطلق الكلام كالاستواء والنزول والعين واليد والقدم وغير ذلك فانه ذهب الى ان كلا من ذلك الايمان به واجب والكيفية مجهولة والسوال عنه بدعة فلا ادري لم نزع حقيقة الكلام الى المجاز البعيد ثم قال واعلم انه رضي قد يدعي الى عقيدة جديدة بمجرد اقتباس للاساس لم مع انه مناف بصرايح القران وصحاح الاحاديث مثل ان افعال الله تعالى غير معللة بغرض لدليله كما صرح في كتبه انه يلزم تاثر الرب عن شعور كخلقه وانت تعلم انه لا شك في قدرة ان علمه بالممكنات والنهايات المرتبة عليها صفة ذاتية وفعله متوقف عليه فاين التاثر نعم صفة فعلية موقوفة على صفة ذاتية ولم من الصفات الذاتية موقوفة على صفة مثلها انتهى بل نقول من شرح جامع الجوامع للفناري في مبحث القدرة ان اكثر تلك المسايل التي تفرد بها الاشعري قد اخذ تمامها من المسنا القصاص والوعاظ حيث قال اما المستحيلات فلعدم قابليتها للوجود لم تصلح ان يكون محلا لتعلق الارادة لا لنقص في القدرة ولم يخالف في ذلك الا ابن حزم فقال في الملل والنحل ان الله عز وجل قادر على ان يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزا ورد ذلك بان اتخاذ الولد محال لا يدخل تحت القدرة وعدم القدرة على الشيء قد يكون لقصور فاعله وقد يكون لعدم

[illegible]

بقوله

قبوله للتاثير ما فيه لعدم امكانه لوجوب او امتناع لا لعجز هو الاول ودل الثاني وذكر الاستاد ابو اسحق الاسفراييني ان اول من اخذ منه ذلك ادريس عليه السلام حيث جاءه ابليس في صورة انسان وهو يخيط ويقول في كل دخلة وخرجة سبحان الله والحمد لله فجاءه بقشرة فقال ان الله يقدر ان يجعل الدنيا في هذه القشرة فقال الله قادر ان يجعل الدنيا في سم هذه الابرة ونخس بالابرة احدى عينيه فصار اعور وهذا وان لم يرفع الى رسول الله صلعم فقد اشتهر وظهر ظهورا لا ينكر قال وقد اخذ الاشعري من جواب ادريس عليه السلام اجوبة في مسايل كثيرة من هذا الجنس انتهى كلامه وكفى بذلك شناعة وفضيحة لهم ولمذهبهم وقدوتهم في مذهبهم واما سابعا فلانه لو سلم مخالفتهم في المسائل المذكورة مع المعتزلة فلا نسلم مخالفتهم فيها مع ساير الفرق سيما الماتريدية واصحاب الحديث فلا يصدق ان اصولهم مخالفة لجميع اصول المذاهب واما ثامنا فلانه كما ان الاشاعرة مخالفة مع المعتزلة مخالفة مع الاشاعرة فيها فلا وجه لان يجعل ما ذكره دليلا على ان الفرقة الناجية هم الاشاعرة والقول بان المعتزلة لا يخالفون فيها مع الشيعة بل يوافقونهم فلا يصدق ان اصولهم مخالفة لاصول المذاهب بخلاف الاشاعرة فقد عرفت ما فيه مع انه معارض بمثله فان الماتريدية مع اصحاب الحديث لا يخالفون الاشاعرة فيما ذكر فلا يصدق ايضا ان اصول الاشاعرة مخالفة لساير اصول المذاهب واما تاسعا فلانه ان اراد بالاشاعرة مجرد الفرقة التابعة لابي الحسن الاشعري كما هو الظاهر

في قوله الاليق بذلك هم الاشاعرة ص

[illegible]

فيلزم القول بهلاك الماتريدية وكذا السلف من اصحاب الحديث وان اريد
الجموع تغليبا او لغاية الفتهم واتحادهم في تسميتهم نفسهم باهل السنة والجماعة على
نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله انه قال الكفر ملة واحدة فيتوجه عليه
ان الاختلاف الموجب للافتراق متحقق بين الاشاعرة الحنفية والماتريدية
في كثير من المسائل على ما صرح به شارح المقاصد وغيره فلم لم يعتبروهم فرقتين
كما اعتبروا الوصلية والعمرية مثلا فرقتين من فرق المعتزلة مع كون الاختلاف
بينهما ليس بازيد واشد من الاختلاف بين الاشاعرة والماتريدية فان قلت
لعل الوجه في ذلك ما ذكره شارح المقاصد من ان المحققين من الفريقين لا ينسب بعض
احدهما الآخر الى البدعة والضلالة قلت هذا غير مسلم في الازمان السابقة
فان اكثر الماتريدية كانوا قائلين بضلال الاشعري حتى صرح امامهم الزاهد في تفسيره
المشهور بينهم عند تفسير قوله تعالى ولولا ان تصيبهم مصيبة الاية بكفر الاشعري وتكذيبه
للرسول صلى الله عليه وآله وسلم نعم قد تصالحوا وتواضعوا وتعاضدوا بعد ذلك
لمدافعة المعتزلة والامامية ولهم فيها مآرب اخرى وقد تقرر اصل الاستدلال
بان من عدا اهل السنة يخالفون الاصحاب بل يظهرون البغض والعداوة
لهم وحينئذ لا يصدق عليهم انهم على ما عليه اصحاب رسول الله صلعم واهل السنة يعظمون
سائر الاصحاب ويكرمونهم نهاية الاكرام وغاية الاجلال وكمال الاطاعة
والامتثال فيلزم ان يكون الفرقة الناجية هم اهل السنة والجماعة وهو المطلوب

وايضا فقد افتى الحنفية الماتريدية المعاصرين لبعض سلاطينهم بلعن الاشعري على المنابر كما هو مذكور في كتب التاريخ قال صاحب النجوم الزاهرة في تاريخ مصر والقاهرة وفي [illegible] طغرل بك السلجوقي وقع على مقالة الاشعري وكان طغرل بك حنفيا فامر بلعن الاشعري على المنابر [illegible] الارض كلام [illegible] ذلك على ابي القاسم القشيري وعمل رسالة [illegible] شكاية اهل السنة [illegible] المحنة وقد وقع بعد ذلك امور [illegible] القشيري [illegible] الى الآخرة [illegible] السلطان طغرل بك المذكور

واقول

واقول فيه نظر اذ بعد الاغماض عن بعد هذا التقرير والتوجيه يتوجه عليه ان تعظيم
اهل السنة لسائر الاصحاب ليس فيه دلالة على متابعتهم لرسول الله صلعم اذ كثير من
الصحابة قد ظهر منهم العداوة والبغض والنفاق لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فانتصبوا لمحاربته وغيروا اكثر احكام شريعته كما شهد به القران العزيز والا
حاديث الصحيحة على ما يجيء تفصيلها في المقدمات الآتية فثبت ان متابعة
كل واحد من احاد الصحابة ومحبتهم وتعظيمهم ليس امرا مستحسنا بحد الذات حتى يكون
الموصوف بها من اهل النجاة بل ربما يكون قائدا الى النار ومخرجا عن زمرة
الابرار وعلى هذا كيف يجوز للعاقل ان يستدل بهذا الامر على النجاة و
نيل الدرجات ولقد اشبعنا الكلام حسما لمواد الشبه والاوهام وقد بقي دقائق
في هذا المرام تركناها على اهلها لضيق المقام [illegible] في ان مجرد الصحبة
لا يتم الحكم بالايمان والعدالة وتحصيل به النجاة عن عقاب النار وغضب الجبار
الا ان يكون مع تقبل الايمان وخلوص الجنان وذلك لانه لا ريب في ان
الصحابي من لقي النبي صلعم مؤمنا به ومات على الاسلام وان الايمان والعدالة
مكتسبان ليسا باعتبار اهل الجهلة فالصحابي كغيره في انه لا يثبت ايمانه الا بحجة
وكان في عهده عليه السلام منافقون في مدينته يصحبونه ويجلسون في مجلسه
ويخاطبهم ويخاطبونه ويدعون الصحابة ولم يكونوا بالنفاق معروفين ولا
متميزين ظاهرا قال الله سبحانه وتعالى ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم

آيا تمام

لتعرفنهم في لحن القول وعلى تقدير ثبوت الايمان والعدالة لمكن زوالهما كما في بلعم
صاحب موسى ع حيث قال سبحانه وتعالى واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ
منها فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه
اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث
ذلك مثل القوم الذين كذبوا باياتنا فاقصص القصص لعلهم يتفكرون وكان بلعم اوتي

القصص

علم بعض كتب الله وقيل يعرف اسم الله الاعظم ثم كفر بايات الله واذا كان كذلك
فلا بد من تتبع احوالهم وافعالهم واقوالهم في حياة النبي صلعم وبعد موته ليعلم من مات
منهم على الايمان والعدالة وغيره مثل ابي بكر الذي ادعى الامامة ونقض الكتاب الناطق
بانه حق علي عليه السلام ومنع فاطمة عليها السلام ارثها وكتاب الله ناطق لها
الارث وعمر الذي ادعى ما ادعاه وفعل ما فعل مثل تخريق كتاب فاطمة عليها السلام
وقوله متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالا وانا انهى عنهما واعاقب عليهما
وعثمان الذي ولي امور المسلمين وولى عليهم من لا يصلح لها مع ظهور فسقه وفساد حاله
ودعاية حكم بن العاص طريد رسول الله صلعم وايوائه واعطائه المال العظيم ورعايته لغرابته
واعراضه عن الدين وحرمة سبيل المسلمين ومعاوية الباغي الطاغي الذي كان يلبس الحرير
فقال له ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلعم قال انه حرام على رجال امتي فقال هو
هو انا لا ارى به باسا فقال ابن عباس من عذيري من معاوية ابن ابي سفيان
انا اقول له قال رسول الله وهو يقول انا لا ارى به باسا وغير ذلك من المناكير الا ان

اعتذر بمعنى اعذر ... والعذرة فيها صنع ... والكم المعذرة ... والعذري مجمع البحرين

الصادرة منهم التي لا يحتملها الحال ويضيق عن ذكرها المجال روى محمد بن اسمعيل البخاري
في صحيحه الذي هو اصح كتب الاحاديث عندهم في تفسير قوله تعالى وكنت عليهم شهيدا ما
دمت فيهم الاية قال حدثنا شعبة قال اخبرنا المغيرة بن نعمان قال سمعت سعيد بن
جبير عن ابن عباس رض خطب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال ايها الناس
انكم محشورون الى الله حفاة عراة ثم قال كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا
انا كنا فاعلين ثم قال الا وان اول الخلائق يكسى ابراهيم الا وانه يجاء برجال من
امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقول انك لا تدري ما احدثوا
بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني
كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد فيقال ان هؤلاء لم يزالوا
مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم وروى مسلم في صحيحه قال حدثنا ابو بكر بن شيبة حدثنا
وكيع وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي كلاهما عن شعبة وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد
بن بشار واللفظ لابن مثنى عن ابن عباس رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم بموعظة فقال يا ايها الناس انكم محشورون الى الله حفاة عراة كما بدأنا
اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الا وان اول الخلائق يكسى يوم القيمة ابراهيم ع
الا وانه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول كما قال العبد الصالح
وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم الى قوله ان تعذبهم
فانهم عبادك قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم قال وفي

حديث وكيع ومعاذ فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك وفي صحيح مسلم ايضا
قوله صلعم ليردن على الحوض رجال ممن صاحبني حتى اذا رايتهم رفعوا الي واختلجوا دوني
فلاقولن اي رب اصيحابي اصيحابي فليقالن لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك قال
النووي في شرحه اما اختلجوا فمعناه اقتطعوا واما اصيحابي فقد وقع في الروايات
مصغرا مكررا وفي بعض مكررا وفي بعض النسخ اصحابي اصحابي مكبرا مكررا وقال القاضي
هذا دليل لصحة تاويل من تاول انهم اهل الردة ولهذا قال فيهم سحقا سحقا ولا يقول
ذلك في مذنبي الامة بل يشفع لهم ويهتم لامرهم قال وقيل هولاء صنفان احدهما
عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام وهولاء مبدلون الاعمال
الصالحة بالسيئة والثاني مرتدون الى الكفر حقيقة ناكصون على اعقابهم واسم التبديل
يشمل الصنفين انتهى واقول بل المراد بالمرتدين الملحدون في دين الله الغاصبون
لخلافة النبي صلعم وميراثه والاكلون لمال الفدك ظلما وجورا على فاطمة عليها السلام
ولهذا قال فيهم سحقا سحقا فانهم وفي الجمع بين الصحيحين من البخاري ومسلم للحميدي
واخرج البخاري من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب انه كان يحدث عن بعض
اصحاب النبي صلعم قال يرد على الحوض رجال من امتي فيحلؤن عنه فاقول يا رب اصحابي
فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى و
في رواية مسلم ان النبي صلعم قال يكون بعدي ائمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون
بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس قال حذيفة قلت

كيف

كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع الامير وان ضرب ظهرك
واخذ مالك فاسمع واطع رواه في المشكوة واذا كان الحال بهذا المنوال من الا
ختلال ووقع الارتداد من الصحابة فلا الحكم بالايمان والعدالة لاحد منهم الا اذا عرف اتصافهما
ومات عليهما ولا يعلم ذلك الا بتتبع الاحوال واستقراء الاثار الدالة على بقاء
الايمان والعدالة وعدم الزوال وقال الفاضل التفتازاني في التلويح ان الجزم
بالعدالة يختص بمن اشتهر بطول الصحبة على طريق التبع والاخذ عن النبي صلعم والكبار
كما يراه الناس فيهم عدول وغير عدول وقال الفقيه الاسنوي الشافعي ان المراد
الصحابة — من قول العلماء الصحابة باسرهم عدول مطلقا ان محل الصحبة شاهد التعديل
مغن عن البحث عنهم فان ظهر من احد منهم ما يفضي الى التفسيق فليس بعدل كسارق رداء
صفوان ومن ثبت زناه ولذا عبر بعضهم عبارتهم بان قال انهم عدول الا من
تحققنا قيام المانع فيه وليس المراد من كونهم عدولا انه يلزم اتصافهم بذلك
ويستحيل خلافه فان هذا معنى العصمة المختصة بالانبياء انتهى كلامه ثم اقول
من العجب الشيخ ابن الحجر العسقلاني مع انه قد بالغ في اول كتاب الاصابة في الرد
على بعض علماء اهل السنة والجماعة الذين لم يعمم حكم العدالة في الصحابة فهو ذكر
في اثناء كتابه جمعا كثيرا وجما غفيرا من الصحابة وذكر في ترجمة كل واحد منهم ما
التفسيق — يدل على وقوع الفسق منهم كشرب الخمر والزنا والقتل بغير حق والردة وامثال
ذلك مع انه لم يذكر هناك لشيء منها تاويلا ما يظهر للناظر فيها انه

لامجال للتاويل فيها بوجه من الوجوه وكيف يتاتى منهم دعوى عدالة جميع الصحابة وقد
ذكر المفسرون عن آخرهم حتى قاضى البيضاوى فى تفسير سورة الحجرات انه قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا
على ما فعلتم نادمين نزل فى شان وليد بن عقبة حيث قال روى انه صلعم بعث
الوليد مصدقا الى بنى المصطلق وكان بينه وبينهم احنة فلما سمعوا به استقبلوه
فحسبهم مقاتليه فرجع وقال رسول الله صلعم قد ارتدوا ومنعوا الزكوة فهم بقتالهم
فنزلت وقيل بعث اليهم خالد بن الوليد فوجدهم منادين بالصلوة متهجدين فسلموا
اليه الصدقات فرجع انتهى وهذا الوليد هو اخو عثمان وهو الذى ولاه عثمان الكوفة
فصلى بالناس وهو سكران صلوة الفجر اربعا ثم قال هل ازيدكم فعزله عنهم عثمان
حذرا عن ملامة الناس هذا حاصل ما ذكر فى الكشاف والتفسير الكبير قال صاحب
روضة الاحباب سبب عزل وى ان بود كه صيت اشتغال وى بشرب خمر در
افواه والسنه اهل كوفه افتاد بمقتضى آنكه گفته اند عاشقى مستى و دیوانگی
نتوان نهفت بين الناس شايع و ذايع گشت و از آن مملكت دو مرد
توجه بمدينه سكينه نموده مضمون اين منظوم را بعرض عثمان رسانيدند شعر
دوش از مسجد سوى ميخانه آمد پير ما ما مريدان روى سوى كعبه چون آريم چون
روى سوى خانه خمار دارد پير ما پس بنا بر آن ذو النورين وليد را بمدينه
طلبيد و تفتيش و تفحص آن كار كرد بعد از آنكه امر مسموع در شان وليد مظنون

بروى هم

امير مؤمنان عثمان در اجراى حد تامل و توقف ورزيده تا از مرتبه ظن بدرجه جزم
و يقين رسيد و مردم اين توقف را از عثمان بر مسامحه و مساهله حمل نموده زبان طعن
و عيب در شان وى كشيدند و سخنان غيبت آميز در باب وى مى گفتند عاقبت الامر
عثمان دو مرد را بدار الحكومه طلب كرد و از ايشان پرسيد كه شما بچشم خود ديديد كه
وليد از آن آب پليد خورد گفتند ما خوردن او خمر را نديديم و لكن آب انگور
از شاخهاى تار و شعر و لحيه وى مضبوط ساختيم در حالى كه بى شعور افتاده
و خمر قى نموده بود پس فرمود تا على مرتضى كرم الله وجهه اجراى حد بر وى كنند
شاهزاده امير المؤمنين حسن در مجلس حاضر بود امير بوى اشاره كرد تا آن مهم را كفايت
كند وى در جواب پدر بزرگوار گفت ولِّ حارها من تولّى قارها مجيبا در آن
باب بعبد الله بن جعفر فرمود تا وليد را چهل دره زد و بعضى از اهل تاريخ آورده اند كه
روزى وليد بن عقبه با عاشقى نموده جرعه چند از شراب در جوف خراب كشيده
مصداق اين منظوم گشته بود كه شعر حافظ خلوت نشين دوش بميخانه شد
از سر پيمان برفت با سر پيمانه شد وقت نماز بامداد از خانه خود سرخوش
و دامن كشان بيرون آمد در محراب امامت آن فجور باداى فريضه فجر قيام نموده
و نماز صبح را چهار ركعت گذارد و روى بمردم آورد بجاى آورد گفت زياده
كنم براى شما يعنى ركعات نماز را ابن مسعود كه از جمله مقتديان بود گفت هر روز
از اول روز ما با تو در زيادتى بوديم و اهل كوفه را اين امر بغايت شاق آمد

گفته اروز

زمان ملامت وتعویری بمضمون این شعر کشیده اند که **شعر** روی در کعبه دل جانب
خمار چه سود خرقه بر دوش کمر بسته بزنار چه سود هر که او سجده برد پیش
بتان در خلوت لاف ایمان زدنش بر سر بازار چه سود الی تمام القصیدة ولا
یخفی ان ما فعله عثمان من تفویض حد الولید الی امیر المؤمنین انما کان حیلة منه فی
ایهام ان الولید الی امیر المؤمنین ع انه باختیاره لم یتوجه الی مواخذته وان
الداعی الی ذلک انما کان حیلة منهم علی ابن ابی طالب واقاربه من الصحابة بل
اوهم بذلک انهم قد غلبوا علیه فی ذلک الی حیث استقلوا فی اقامة الحد
بانفسهم وجعل ذلک ذریعة الی صرافة بنی امیه فی بغض اهل البیت ومحبته وطاعته
فتدبر وبهذا التفصیل قد نهت علی الخصم المعاند المحیل باب اصلاحه بارتکاب
التاویل ولن یصلح العطار ما افسده الدهر الطویل والله یهدی الی سواء السبیل
واما ما نقله بعض خلف المخالفین فی مناقب ذلک من مناقب ذی النورین فی التحدید
فی دین رب العالمین عن سلفهم فلیتامل المنصف السالک نهج الانصاف التارک
طریق الجدل والاعتساف فی حال هولاء وسلفهم وسلف سلفهم فهم من جماعة
بنی امیة الفساق الفجار الذین سنوا سنة سب امیر المؤمنین علی ع علی رؤس المنابر
والمنابر بحیث یحکی ان معویة اللعین الزم اللعن بعد صلوته علی خمسة
امیر المؤمنین والحسن والحسین علیهم السلام وعبد الله بن عباس ومالک الاشتر رضی الله
عنهما وان خطبائهم بعد انصرافه عن موضع الصلوة یلعنهم فی نفسه فعل کما
کان ع

شئ تذکر فقال نسیت سب علی فی الخطبة فاقضیه وقد تمادوا فی هذا النقص
ثلثا وستین سنة وکانوا یکنون عن انفسهم باهل السنة والجماعة یعنون بهذا
انهم من اهل السنة سب علی وجماعة بنی امیة ثم لما شنع علیهم فی زمن بنی عباس
محبو اهل البیت ع تکسوا وقالوا اردنا باهل السنة سنة النبی ص وبالجماعة
جماعة الصحابة ویطلقون هذا الاسم علیهم الی الان یتفاخرون ویتسمون
به مع ان اکثرهم جاهلون بوجه تسمیتهم به ولقد اجاد صاحب الکشاف فی
تفسیر سورة الاعراف عند تحقیق مسئلة الرؤیة حیث قال ثم تعجب
من المتسمین بالاسلام المتسمین باهل السنة والجماعة کیف اتخذوا هذه العظیمة
مذهبا ولا یغرنک تسترهم بالبلکفة فانه من منصوبات اشیاخهم والقول
ما قال العلامة فیهم **شعر** لجماعة سموا هواهم سنة وجماعة حمر لعمری موکفة
قد شبهوه بخلقه وتخوفوا شنع الوری فتستروا بالبلکفة وایضا هم الذین سلوا السیف
علی اهل بیت النبی ص وقتلوا سبطیه وهتکوا حرمته وسبوا حرم خدر النبوة والولایة
فی اکثر الدول کبنی اللکفار بحیث یصم عن سماع حکایتها الاسماع ویعمی عن مشاهدة
شناعتها الابصار وبین معاندی بنی العباس المعلنین بعداوة اهل البیت
القاتلین منهم الذریة الطاهرة من قتلوا واسروا منهم من اسروا وجروا الناس
علی مذاهبهم ورقابهم واعراضهم بفعالهم الشنیعة واعمالهم القبیحة واستخفافهم
واستهانتهم بهم کما ذکروا فی کتب سیرهم وتواریخهم وبین من مال الی جهم

قال التفتازانی نحن اهل السنة والجماعة ... (marginal note, largely illegible)

جهم

ونهض ما حجبتهم طمعا في حطام العاجل ورغبة الى الرياسة والثروة والتامرد
الزخرف الزائل كانهم لم يسمعوا الله سبحانه يقول تلك الدار الاخرة نجعلها للذين
لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين بلى والله لقد سمعوها
ووعوها ولكن حليت الدنيا في اعينهم وراقهم زبرجها كما اشار اليه امير المومنين
صلوات الله عليه في الخطبة المسماة بالشقشقية ومن قبائح عاداتهم وفضايح
شنشنتهم ووقاحاتهم انهم اذا وجدوا اية نازلة عن الله سبحانه وتعالى او حديثا
مرويا عن النبي صلى الله عليه وآله في فضيلة من هو اكمل الصحابة فضيلة واجل واخلص طوية ونية عمدوا
له الى غيره ممن يميل اليه هواهم وطابق مشتهاهم بل يختلقون ويخترصون في فضايل
من يهوونه ومحاسن شمايله مما تشتهيه نفوسهم وينسبونه الى الكتاب والسنة ويفترون على الله
الكذب وهم يعلمون كما روي ان معاوية اللعين كان يبذل لذلك اموالا كثيرة مثلا له
من المخترصين مما غصب من حقوق الله الناس وبيت المال المسلمين تزكية لشانه و
تعلية لمكانه وللجرح على امير المومنين نقل الشيخ عبد الحميد بن ابي الحديد المدايني في شرح
نهج البلاغة عن ابي جعفر الاسكافي وهو من اكابر العلماء المخالفين ان معاوية بذل لسمرة
بن جندب مائة الف درهم حتى يروي ان هذه الاية نزلت في علي ع ومن الناس
من يعجبك قوله في الحيوة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام واذا تولى
سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد وان الاية
الثانية نزلت في ابن ملجم وهي قوله ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله

والله

والله رؤف بالعباد فلم يقبل فبذل له مائتي الف فلم يقبل فبذل له ثلثمائة الف فلم
يقبل فبذل له اربعمائة الف فقبل ونقل ابن كثير الشامي في تاريخه وهو من غلاة اهل السنة
نقلا عن عبد الرحمن السلمي انه قال دخلت على الحاكم صاحب المستدرك وهو مختف
من الكرامية لا يستطيع ان يخرج خوفا منهم فقلت لو خرجت فامليت حديثا في فضايل
معاوية لاسترحت مما فيه فقال لا يجي من قبلي انتهى وسياق الكلام يشعر بان
امر الوضع كان هينا عنده ولهذا طعن ابن الجوزي في احاديثه واذا وجدوا
شيئا ورد في فضايل اهل البيت ع ومناقبهم قد استدل الشيعة على افضليتهم
وحقيتهم فمع انهم رووه ايضا في كتبهم يردونه حينئذ تارة
بضعف الراوي وتارة بالتخصيص وتارة بالتعميم وتارة بالتاويل
كانهم مفوضون في وضع الدين موكلون في تشريع شرايع سيد المرسلين
ولم يسمعوا كلام رب العالمين حيث قال قتل الخراصون الذين هم في غمرة
ساهون وان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه
للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ومع ذلك كله لا
يعتمدون بروايات كبار اسلاف الذرية الاطهار واخلاف اهل
بيت النبي المختار مثل زين العابدين وباقر علوم الدين والامام الصادق وباقي ائمة
الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين ومن شايعهم من الصلحاء المومنين [illegible]
وتابعيهم من العرفاء الموقنين ويطعنون بما هم به اولى من اهل الحق واليقين

حيث لا يجدون كلامهم مطابقا لمرامهم فما اقبح حيائهم واكثر اعتدائهم
فاي خير في ذلك السلف واي جميل يترتب منه الخلف لا رحمهم الله ولا زكيهم
ولهم عذاب اليم ولكن هذا آخر الكلام في هذا المقام والحمد لله الذي هدانا لتحقيق
المقال وعصمنا من زيغ اهل البدع والضلال والصلوة على محمد وآله
خير آل تنبيه قال الفاضل التفتازاني في شرح المقاصد ما وقع بين الصحابة
من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ والمذكور
على السنة الثقات يدل بظاهره على ان بعضهم قد حاد عن طريق الحق
وبلغ حد الظلم والفسق وكان الباعث عليه الحقد والعناد والحسد واللداد
والميل الى اللذات والشهوات اذ ليس كل صحابي معصوما ولا كل من
لقي النبي صلعم بالخير موسوما الا ان العلماء لحسن ظنهم باصحاب رسول الله صلعم ذكروا
لها محامل وتاويلات بها يليق وذهبوا الى انهم محفوظون عما يوجب
التضليل والتفسيق صونا لعقائد المسلمين من الزيغ والضلالة في حق كبار
الصحابة سيما المهاجرين منهم والانصار المبشرين بالثواب في دار القرار
واما ما جرى بعدهم من الظلم على اهل بيت النبي صلعم فمن الظهور بحيث
لا مجال للاخفاء ومن الشناعة بحيث لا اشتباه على الآراء ويكاد يشهد به
الجماد والعجماء ويبكي له من في الارض والسماء وتنهدم منه الجبال وتنشق
منه الصخور ويبقى سوء عمله على كر الشهور ومر الدهور فلعنة الله على من باشر او رضي

او سعى

او سعى ولعذاب الآخرة اشد وابقى فان قيل من علماء المذهب من لا يجوز
اللعن على يزيد مع علمهم بانه يستحق ما يربو على ذلك ويزيد قلنا تحاميا
على ان يرتقى الى الاعلى فالاعلى كما هو شعار الروافض على ما يروى في ادعيتهم
ويجري في انديتهم فرأى المعتنون بامر الدين الجام العوام بالكلية طريقا الى الاقتصاد
في الاعتقاد بحيث لا تزل الاقدام على السواء ولا تضل الافهام بالاهواء
والا فمن يخفى عليه الجواز والاستحقاق وكيف لا يقع عليهما الاتفاق وهذا هو
السر فيما نقل عن السلف من المبالغة في مجانبة اهل الضلال وسد طريق لا يؤمن ان
يجر الى الغواية في المآل مع علمهم بحقيقة الحال وجلية المقال وقد انكشف لنا ذلك
حين اضطربت الاحوال واشتدت الاهوال وحيث لا متسع للمجال والمشتكى
الى الله عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال انتهى كلامه تنبيه بر هر عاقل منصف
بيگانه منتصف ظاهر و باهر است که چون مسلمانان بمصيبت عظماى حضرت سيد انبياء
صلى الله عليه وآله الامناء الاتقياء مبتلا گشتند و اختلاف آراء و تعدد
اهوا از بهر کس فنا کسو هر شر نفوس خس ظاهر گشت بعضی که دیده بصیرت
ایشان از ملاحظه امور عقبی پوشیده و عمر بود بسط طمع زخارف دول
دنیا آنچه از پیغامبر صلعم دیده بودند نادیده پنداشتند خود را برف و ریا
جهة استمالت قلوب ضعفاء العقول جهلا امتری خلفاء طرز التقیا ساخته

پرده آزرم و حیا از میان برداشتند و امر خلافت را که ضمیمهٔ مرتبهٔ نبوت و حق اهل بیت
رسالت بود بر خود درست داشتند و اکثر مردم بواسطهٔ طلب جاه و حب مال و میل
حطام دنیهٔ دنیای خبیث مآل بمتابعت و مبایعت ایشان علم معادات
اهل بیت در میدان معاندت و ممارات افراشتند همچون کارهای حضرت
امام حسین ع که ملک نا پایدار چند روزه دنیا را بر قتل جگر گوشهٔ مصطفی و هتک
حرمت حریم نور دیده مرتضی و سبی ذریه و اولاد سرور سینه زهرا علیهم افضل
صلوات الملک الاعلی اختیار کردند با وجود آنکه نزد بعضی از ایشان محقق بود که
این نوع ارتکابهای موجب عذاب ابد و عقاب سرمد خواهد گردید و شعری که
دربارهٔ متقولات است از عمر سعد وقاص وال است بر محتوای این معنی شعر

فوالله ما ادری وانی لصادق ۞ افکر فی امری علی خطرین ۞ اترک ملک
الری والری منیتی ۞ او اصبح مأثوما بقتل حسین ۞ وفی قتله النار التی لیس دونها
حجاب وملک الری قرة عین ۞ و تولیت للری ملک معجل ۞ وما عاقل باع
الوجود بدین المقصد الثانی فی بیان القدح الاجمالی علی احادیثهم اعلم
ان اکثر احادیث المذکوره فی کتبهم الموسومة بالصحاح من قبیل تسمیة الشیء
باسم ضده انما هی من موضوعات عبد بنی امیه و بنی العباس الذین هم من اهل الالحاد
بیان ذلک ان بنی امیه فی کتبهم المسمی بالصحیح قد منعوا الناس فی ایام

خلافتهم

خلافتهم من نقل ما لا یوافق غرضهم من الاحادیث النبویه والسیرة المرضیه وامروا
بوضع الاحادیث فی مناقبهم وعلی وفق مطالبهم سیما ابو هریره وعمرو
ابن العاص اللذان کان لهما بسبب طعام معاویه زیادة الاختصاص فالذین
نشأوا فی ازمنة المختار واخذوا معالم الاسلام منه او من صحابته الاخیار
قتلوا او طردوا او تشردوا واتقوا بقیة الابرار واما البلاد البعیدة التی فتحت
فی زمانهم وقریبا من اوانهم فقد حرم اهلها بالکلیة عن تحقیق سنة خیر البریه
وکانوا یعتقدون فی ائمتهم بسبب اعمالهم کمروان وزیاد وامثالهم لما
اشتهر قبایح افعالهم ومساوی اخلاقهم والشرذمة القلیلة التی تأجروا منها
الی تلک البلاد لاخذ سنة النبی المختار کالبخاری البلیه واضرابه لم یتیسر لهم الا اخذها
والالتقاط من الجماعة التی کانوا موضوعین لوضع الاحادیث من قبلهم ولم یرزقوا
سبب الشدة التقیة نصحا نصیحا وعدوا کل ما اخذوه من الموضوعین صحیحا فلم ینتبه
هذا الاشتباه وظلم ظلمة عدم الانتباه حتی ذهب الله بنورهم وصار تقلیده
امورهم قصاری سنتهم من لا بهم جمهورهم متمسکین فی ذلک بما ورد فی ذم
التقلید کما حکایة عن الکفار من قوله تعالی انا وجدنا اباءنا علی امة وانا علی آثارهم
مقتدون واما بنی العباس فلانه قد اجتمع فی عهد المنصور علی مولانا جعفر بن
محمد الصادق علیهما السلام اربعة الاف راو یاخذون عنه المعارف الالهیه
ویروون عنه الاحادیث النبویه منهم ابو حنیفة الکوفی ومالک بن انس

[illegible]

فان من جملة مشایخ البخاری یحیی بن معین اللمعی
کما صرح به صاحب النقض لقضایی قال
کتابه و هو رئیس الوضاعین من الشجره
الملعونه الاموی الصلعن بعداوة
اهل البیت علیهم السلام و حکی
بیان زیادة البخاری
المباحث للائمه
فانظر منه

مالك

ابي حنيفة

فلما رأى المنصور اجتماع الناس عليه خاف ميل الناس اليه واخذ الملك من
بين يديه فاحتال لذلك بان طلب ابا حنيفة ومالك فادركهما بانواع اللطف
والاحسان والمنائح الفضل والامتنان وامرهما باعتزال الصادق وما احدث
ما يكون بخلاف مذهبه باطناً انما الشأن العظيم وصيانة للملك العقيم
وقرر لهما ولتابعيهما وقرأ عليهما ادرارات وبنى لهم مدارس وعمارات ووقف
عليهم قطايع وعقارات وابناء الدنيا عبيد لحنفيته بعيد عن تذكر العقبى وحنيفته
تابعون للوام الحكام وسلوكهم والناس على دين ملوكهم فاعتزل ابو حنيفة لشدة
جبنه في تلك الحيفة والتذاذه بطعام الخليفة واحدث نفي فتواه لتطييب قلب
الخليفة الجائر العباسي وحفظ النظام خلافته الفاسدة بان كل فاسق جائز قابل
للامامة ولا يشترط العدالة كما زاد السلف من الصحابة فضلاً عن العصمة
كما اشترطها علماء اهل البيت عليهم السلام وشيعتهم وكذا افتى لهؤلاء الجائرين
بان تقديم المفضول جائز وان البيعة واختيار بعض الناس كاف في ثبوت الامام
ونقض ما للائمة الاثنى عشر الى غير ذلك مما اشتهر من مذاهبه السخيفة التي استهزء
بها ارباب الاذهان اللطيفة فانه بنى اساسها على وسوسة الشيطان بتعقله لاكا
حسان من القياس والرأي والاستحسان ليتسع له الامر في جواب كل سؤال
من غير تكلف الاستنباط والاستدلال لظهور قصوره عن تلك الدرجة المتعال
وبيانه لما امر به من المقابلة الظاهرة مع سلالة العترة الطاهرة وهذا الحال

من فتاويهم المخترعة الفاسدة ان القرشية تشترط في الامامة دون الهاشمية ولانه لا ينعزل الامام بالفسق والجور لانه قد ظهر الجور والفسق من الائمة والامراء بعد الخلفاء والسلف كانوا ينقادون لهم ويقيمون الجمع والاعياد باذنهم كذا في شرح العقايد وقالوا الاحد الامام حد [illegible] ثم [illegible] كذا في شرح الوقاية واما [illegible] هذه الخرافات لتشييد [illegible] ولا [illegible] العبادات والعقود المشروطة باذن الخليفة في ظل [illegible] خلافة هؤلاء الفساق [illegible] رحمه

من الكتاب والسنة بالاستدلال كما يقتضي لمن الاحتمال عند ارادة الاستنباط

سعد مالك

مالك من بعده من الشافعي والحنبلي في خوض المسالك فاستقرت مذاهب السنة الاربع
على هذه المذاهب الاربع بعد حادثة ايام المنصور من تلك اهل الجور والزور ونقمت الشيعة
الامامية على ما كان عليه الرسول وعترته العلية وصحابته المرضية قبل احداث تلك
المذاهب التي عمت بها البلية العامة البرية وهؤلاء كانوا في ذلك معتقدين
بالخلفاء الثلثة سيما عمر فانه كان اشد اهتماماً في اندراس سنن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم واحداث سنن من عند نفسه قال بعض العلماء ان سبب اندراس
سنن نبيهم التغيير ما عمر وظهور سنن عمر تعصب كثير منهم اهل بيت نبيهم ويكون
كثير من البلاد فتح في خلافة عمر وتلقى اصحاب تلك البلاد سنن عمر في خلافته من
نوابه رغبة ورهبة كما تلقوا شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله
فنشأ عليها الصغير ومات عليها الكبير ولم يعتقد اصحاب البلاد التي فتحت
ان عمر يقدم على تغيير شيء من سنن نبيهم ولا ان احداً من المسلمين يوافقه على ذلك
فاصل عمر نوابه التابعين له واضل نوابهم تابعيهم فما اقرب وضعهم يوم القيمة مما
تضمنه كتابهم اذ تبرء الذين اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرء منهم كما تبرءوا منا كذلك
يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار ثم اي تغيير وخلاف اعظم من
منع عمر الكتاب الذي اراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يكتبه حين لم يكن
مراده ان يكتب وصيته لاهل بيته خصوصاً امير المؤمنين والذين اختصموا من بعده
ومنعوا عن حقهم وشردوهم عن اوطانهم حتى قتل الحسين ع واولاده واصحابه وشهر

من الذين اتبعوا ورأوا العذاب
وتقطعت بهم الاسباب وقال الذين
اتبعوا

حريم الرسول بين البر والفاجر وجرى هذه الظلم والاهتضام الى اخر الزمان
وصل جميع هذه المفاسد الممتدة الرواق والفتن المشتدة النطاق
المنتشرة في الافاق القائمة باهلها على ساق من تلك البيعة التى عقدها
عمر الخطاب لابى بكر الخباط الخطاب وذلك الحايل الذى حال بين المسلمين وبين ان
يكتب النبى صلى الله عليه وآله وسلم للمسلمين ذلك الكتاب المستطاب ولهذا اقتضت
الحكمة الالهية الى ظهور المهدى من اهل بيته برفع الظلم والعدوان ويؤيد
ذلك ما رواه ابو الصلاح من اصحابنا عن بشير قال سالت عن ابى جعفر
ع عنهما فلم يجبنى ثم سالته فلم يجبنى فلما كان في الثالثة قلت جعلت فداك اخبرنى
عنهما قال ما قطرت قطرة من دمائنا ودماء احد من المسلمين الا وهى فى اعناقهما
الى يوم القيمة وما احسن هذا المقال ما قيل في شان فلان شعر لعنت بعمر كه
بنيو فاى فن اوست ؞ رحمت بكسى كز دل وجان دشمن اوست ؞ بد كردن
شمر ميم زبد كردن اوست ؞ خون شهدا تمام در كردن اوست ؞ ومن العجيب
امرهم وطامعهم ونزاعهم انهم يرون وجوب العمل باخبار الاحاد فاذا وردتهم
عن احد العترة الابرار والائمة الاطهار اهل بيت النبوة ومعدن العلم والحكمة
صلوات الله عليهم لم يصغوا اليه ويدعوا المعول عليه وكان عندهم دون
اخبار الاحاد رتبة واقل منها درجة ويختارون عليه اخبار ابى هريرة
الذى قال له النبى صلعم انك لشعبة من الكفر والمعتمد فرى على النبى صلعم فى حياته

ويعد

اباجعفر ع

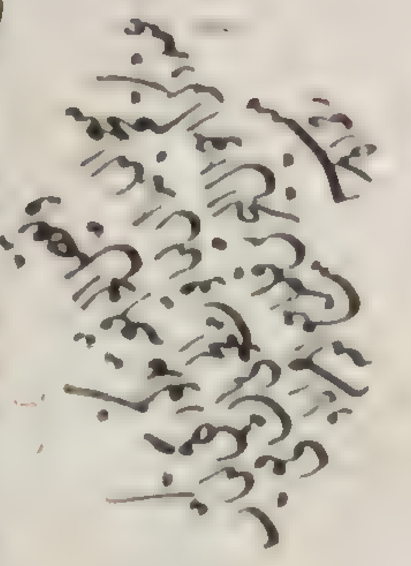
ويعد وفاته قال فخر من عشر الموسومة بالعكم وصلى كعى في علمكما
صلى لعتين في مكة فلما سمع النبى صلعم بذلك واعترض عليه قال انما فعلت ذلك
لتزيد فيمتهم تلك الذى عدو روى انه اتفق لى مع عمر الخطاب واقعة شهد فيها
عليه بانه عدو الله وعدو المسلمين وحكم عليه بالخيانة واوجب عليه عشرة الف
دينار الزمه بها بعد ولاية البحرين كان صاحب الطرائف من المعلوم ان ابا
هريرة فارق على بن ابى طالب ع وبنى هاشم وظهر من عداوته لهم وانضمامه
الى معوية ما لا يحتاج الى رواية لظهوره في التواريخ وعند علماء الاسلام
مع ما رووه في صحاحهم ان التهمة له في الكذب كانت معلومة بين الصحابة فمن
ذلك ما رواه الحميدى في الجمع بين الصحيحين في الحديث السادس والستين بعد المائة
فى المتفق عليه في مسند ابى هريرة عن ابى رزين قال خرج الينا ابو هريرة
فضرب بيده على جبهته وقال الا انكم تحدثون على انى اكذب على رسول الله
الخبر ومن ذلك ما رواه الحميدى في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمر في
الحديث الرابع والعشرين بعد المائة من المتفق عليه ان رسول الله امر
بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم او ماشية فقيل لابن عمر ان ابا هريرة
يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابى هريرة زرعا ومن ذلك
فى الجمع بين الصحيحين للحميدى فى الحديث الستين بعد المائة من المتفق عليه

في مسند ابي هريرة يروي عن النبي صلعم من شيع جنازة فله قيراط من الاجر
فقال ابن عمر لقد اكثر علينا ابو هريره واخبار المغيرة بن شعبة الذي شهد
عليه بالزنا عند عمر بن الخطاب ولقن الرابع حتى تلجلج في الشهادة فدفع عنه
الحد واخبار ابي موسى الاشعري معلم الفتنة ومضل الامام الذي اخبر النبي صلعم
انه امام الفرقة المرتدة واخبار سعد بن ابي وقاص الذي كتم شهادة يوم الغدير ابهم
فدعا عليه علي ع حتى صار مروضا ثم دعاه الى نصرته والخروج معه في
حروبه وامتنع عليه وقال له ان اعطيتني سيفا يعرف المؤمن من الكافر
فيقتل الكافر ويتنبا عن المؤمن خرجت معك وقد جعل اصحاب الحديث
من الحشوية هذا من مناقبه في ورعه بزعمهم وهذا قول من لم يؤمن بالله ولا برسوله
لانه لم يعرف المؤمن من الكافر فيقتل الكافر ويتنبا عن المؤمن الا بترجمة فقد
شهد انه سمع رسول الله يقول اللهم وال من والاه وعاد من عاداه على
ما قد رواه واخبار عبد الله بن عمر الذي لم يحسن ان يطلق امراته والذي
قعد عن بيعة امير المؤمنين ع ثم جاء بعد ذلك الى الحجاج فطرقه ليلا وقال
هات يدك ابايعك لامير المؤمنين عبد الملك فاني سمعت رسول الله صلعم
يقول من مات وليس عليه بيعة امام فموتته جاهلية فانكر عليه الحجاج ذلك
مع كفره وعتوه وقال له بالامس تقعد عن بيعة علي بن ابي طالب وانت
اليوم تاتيني تسئلني البيعة لعبد الملك ابن مروان يدي عنك مشتغلة

بذه رجلي وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من تلزمه بيعة يزيد بن
معاوية مما يتعجب منه العاقل من ذلك الخبر المتفق عليه من مسند عبد الله
ابن عمر في الحديث الحادي والثمانين عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد
ابن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده وقال اني سمعت رسول الله صلعم يقول
لكل غادر لواء يوم القيمة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله
واني لا اعلم غدرا اعظم من ان يبايع رجل على بيعة الله ورسوله ثم ينصب له
الفيصل القتال واني لا اعلم رجلا منكم خلعه ولا بايع في هذا الامر الا وانه الفيصل
بيني وبينه هذا لفظه فما كان علم ان علي بن ابي طالب ع ولي الله عليهما السلام و
احق من بني هاشم يجرون مجرى يزيد في ان يبايعان هذا من الطرائف عجب واخبار
كعب الاحبار الذي قام اليه ابو ذر فضربه بين يدي عثمان على راسه بمحجنه فشجه
مثلك آ فقال يا ابن اليهودية متى كان مثلك يتكلم في الدين فوالله ما خرجت اليهودية من قلبك
واخبار عامر الشعبي الذي تخلف عن الحسين ع وخرج مع عبد الرحمن بن محمد بن الاشعث
وقال له الحجاج انت المعين علينا فقال نعم ما كنا بررة اتقياء ولا
فجرة اقوياء وهو الذي دخل بيت المال فسرق منه مائة درهم واخبار انس
بن مالك الذي استشهده علي بن ابي طالب ع في شئ كان قد سمعه من النبي
في فضائل علي ع فلم يشهد فدعا عليه السلام عليه فاصابه برص ثم اعترف
انس بما كان كتمه من الفضيلة وكان يقول هذا البرص بدعوة علي بن ابي طالب

وقد نقل صاحب الطرائف من كتاب الجمع بين الصحيحين ما يدل على كذبه وافترائه
على رسول الله صلى الله عليه وآله مصانعة للملوك الدنيا فليطالع ثمة ومن
العجائب ان ابا حنيفة لما رأى عن القوم المذكورين ما نقلناه ونحوه مما
يرفع الثقة عن اخبارهم تفرد عن سائر فقهاء اهل السنة والجماعة برد اخبارهم
والتوقف في العمل بمضمونها ثم جاءت الشافعية وغيرهم وشنعوا عليه في ذلك
حتى ان ابا المعالي الجويني المشهور بامام الحرمين عد ذلك في رسالته الموسومة
بمغيث الخلق في تعيين المذهب الاحق قدحا في شأن ابي حنيفة ومن
جملة اسباب مرجوحية مذهبه فقال مستعليا بعض ما سرده من قوادح مذهب
ابي حنيفة ما هذه عبارته على ان ابا حنيفة رد خبر ابن عمر وابي هريرة وانس و
امثالهم من كبار الصحابة انتهى فهؤلاء من كبراء مجراهم رعاة القوم وثقاتهم
الذين يختارون اخبارهم على اخبار الامام الصادق وآبائه وابنائه عليهم السلام
فالفكر فيهم طويل والتعجب منهم غير قليل والله الهادي الى سواء السبيل
السادس في وجه استدلالنا بالاحاديث الواردة من طرق الجمهور في شأن
مولانا امير المؤمنين واولاده الطاهرين على اغياره واضداده ولا يخفى على
اولي النهى ان اجتماع النقيضين وارتفاعهما محال ولا يكون في الواقع الا احدهما
اذا تمهد هذا فنقول انا نجد كثيرا في الاحاديث المعتبرة عند الجمهور ويزعمون
انها من الصحاح حديثين نقلهما ناقل واحد احدهما يدل في الواقع صريحا على ا

مولانا



مولانا امير المؤمنين والاخر يدل على افضلية من تقدم عليه على زعمهم الفاسد و
رأيهم الكاسد فلا يكون الناقل في نقل حديثين صادقا لما بينهما من التناقض
والتنافي ولا يكون كاذبا فيهما فبقي ان يكون في احدهما صادقا وفي الاخر
كاذبا فان قالوا انا قلنا فيما قيل في حق غيره صادق وفيما قيل في حقه
كاذب قلنا لا نسلم لان من تطرق الكذب في احد روايتيه لم يعتبر روايته الاخرى
وان قالوا فيما نقل في حقه عليه السلام صادق وفي نقله الاخر كاذب قلنا مسلم لكن لا من جهة
نقل ناقلهم فقط بل لانا وجدنا اخبار اصحابنا مروية عن المعصومين لكن الصحابة
المستجمعين للشروط توثيقين يؤيد ما روى رواتهم ويوثق ما حكى ناقلوهم وثقاتهم قال
والذي جمعه الله في شرح الخطبة الموسومة بالشقشقية حول اهل خلاف تعلات
تعليل اسلافهم وعدم انصاف ايشان استماع سخن ارباب حق ابا واستنكاف دارند
وعلى الدوام با ايشان در صدد مخالفت وانكار اند وفعال انكار ايشان اكثر روايات
واخبار كه ان شاء الله عنقريب در طي ان اندراج خواهد يافت استخراج واستنباط
از كتب مشاهير جمهور ونسخي كه نزد ايشان بصحت واعتبار معروف ومشهور است خواهد
وله رحمه الله خواهى كه شود خصم تو عاجز ز سخن مى زن كه كار قول بزرگان
خصم از سخن تو چون كرد ملزم او را به سخنهاى خودش ملزم كن شعر الواقع
از جمله توفيقات وتأييدات كه حضرت واهب العطيات طايفه محقه اماميه را
تا بعان شريعت مصطفوى وسالكان طريقت مرتضوى مكرمت فرموده است

كه هواره اقوال واخباری كه دال است بر حقیت طرف ایشان بر زبان قلم
وقلم زبان اهل عناد وبطلان جاری ساخته تا هر گاه یکی طائفه محقه را با ایشان
مباحثه ومناظره واقع شده اقوال واخبارات نزد ایشان که حجت ضرورت
ان ان نبود اثبات راجحه ودلیل کردانیده بسر حد الزام مقصود ما سکات وافحام رسانیده
لله الحمد والمنة علی وفقنا من فضل الله فور واخرجنا من ظلمة الضلالة الی النور ومن لم
یجعل الله له نورا فما له من نور المقدمة السابعة فی ان مذهب الامامیة مذهب اهل
البیت علیهم السلام قال بعض فضلاء اصحابنا انا نجد اهل السنة یصوبون
رای من تبع مالکا او احمد بن حنبل وان خالف جمیع الناس ولم یکن فی ظاهر القرآن
ولا فی ظاهر السنة ما یوافقه وانما قال فیها باجتهاده ویقولون قد قال بها
مجتهد فلا یحکم بخطائه احد وینکرون مذهب اهل البیت الذین تلامیذهم المجتهدون
کانوا اکثر من اربعمایة مجتهد احدهم ابو حنیفه وقد یقال انا لا نشک فی ان
اهل البیت علی الحق لکن مذهبهم لم ینقل کما نقل مذاهب الائمة الاربعة فنقول لهم انکم
ان اردتم انه لم ینقله احد اصلا فیرد علیه اما اولا فانه شهادة علی النفی فلا
یسمع لانه مضمونها انی لا اعلم ان احدا نقله واما ثانیا فلانه مکابرة علی المتواترات
المشتهرة لان نقل احادیثهم وآدابهم وعباداتهم ومذهبهم فی فروع الفقه و
معتقداتهم بین شیعتهم اظهر من الشمس وقد نقلوا من ذلک ما یزید علی ما فی الصحاح
الست باسانید معتبرة ونقحوا رجال الاسانید بالجرح والتعدیل غایة التنقیح

ولم یقبلوا الا روایة من ثبت ثقته ویقولون ان ائمتهم ومجتهدیهم فی کل
عصر من لدن علی بن ابی طالب ع الی یومنا هذا لا یقصرون عن علماء فرقة من الفرق
بل هم فی کل زمان اعلم واکثر اما فی زمان ائمتهم الاثنی عشر فواضح انه لم یکن مثلهم احد
فی علم ولا عمل لان قولهم لم یکن بظن واجتهاد وانما کان بالعلم الحقیقی اما بنقل
کل واحد عن ابیه ثم عن ابیه الی رسول الله صلعم واما بالکشف والالهام بحیث تساوی
صغیرهم وکبیرهم کما اعترف الشیخ شهاب الدین ابن الحجر فی فتح الباری شرح صحیح
البخاری فلهذا ما روی ان احدا منهم فی صغره ولا کبره تردد الی معلم او استفاد
من استاد ولا سئل احد منهم عن سوال فتوقف او تلعثم او رجع الی کتاب
او احتاج الی فکر ونظر ومن وقف علی سیرهم التی نقلها مخالفوهم فضلا عن موافقیهم
علم صدق ذلک وقد صنف مخالفوهم فی مناقبهم وفضائلهم کتبا لا تدخل
تحت الحصر واما تلامیذهم کمحمد بن مسلم وهشام بن سالم وزرارة بن اعین وحمران
واشباههم وهشام بن الحکم فانهم یزیدون عن الحصر حتی کان بیت
جعفر الصادق ع کالخان والسوق یزدحم فیه المستفیدون منه والاخذون
عنه من کل الفرق واکثرهم کانوا مجتهدین اصحاب مذاهب وکتبهم اهل السنة
واثنوا علیهم بالعلم والعمل حال امر یدل علیه وطالع کتب الرجال لاهل السنة علم صدق
ذلک واما بعدهم فان لهم من العلماء من لا یقصر عنهم مثل الشیخ محمد بن یعقوب
الکلینی وابن بابویه والصاحب ابن عباد وشیخ الطایفة محمد بن النعمان المفید

کهشام بن الحکم

والشيخ ابو جعفر الطوسي وابن البراج والسيد المرتضى علم الهدى وابي القاسم جعفر بن
سعيد الحلي والشيخ سديد الدين الحلي وولده الشيخ العلامة جمال الدين وولده فخر المحققين
ومولانا الحبر المحقق نصير الدين محمد الطوسي والمولى العلامة قطب الدين الرازي و
الشيخ الشهيد وامثالهم ممن لا يحصيهم حد ولا عد من مصنفاتهم وتحقيقاتهم في العلوم
العقلية والنقلية قد ملأت الخافقين ونقلها اهل السنة في مصنفاتهم كما لا
يخفى ثم ان هذه الجماعة كانوا في اكثر الاوقات خائفين من الاعداء يقتلون منهم
ويحملون نهاية الاهانة والايذاء ومع ذلك كانوا ينقلون الاخبار عن الائمة
الاطهار ويصنفون ما يزيد عدده من الاحصاء والاحصار ولا يمكن كون
مذهبهم بمصادمة الاغيار فتطرق الكذب عليهم بعيد من الاعتبار لانه في الآخرة
يجر الى النار وفي الدنيا يجر الى الخوف والقتل والعار والعاقل لا يختار مثل ذلك
بلا سبب يدعوه الى الاختيار بخلاف مذهب المخالفين فان علمائهم كانوا في اكثر الاوقات
ظاهرين وفي اتباع اوامر الحكام متظاهرين فيجوز العقل منهم ان يكونوا ساترين
لوجه الحق والدين كما يشهد به حال صلحاء النبي تقيض من التكلم لما الوا تقربا
الى آل عثمان ودعيا الى اقصاء البلدان ثم لا يتوهم من بعض فضلائنا انا
ندعي ان الشيعة اكثر من اهل السنة لانهم لا يرضون ذلك ويعدونه نقصانا في شأنهم
لانه قد اخبر الباري عز وجل في كتابه العزيز ان الفرقة القليلة من كل الامم كانت
هي المحقة الناجية كقوله تعالى وما امن معه الا قليل وما لاكثرهم مؤمنين وما وجدنا
لاكثرهم

لاكثرهم من عهد وان تطع اكثر من في الارض يضلوك وامثال ذلك كثيرة وعلى
هذا القياس كلما كان في الدنيا اقل فهو اعز كالانبياء في نوع الانسان
والعلماء والاتقياء ونحو ذلك كالجواهر والمسك والمعادن وهلم جرا و
يقولون لا يضرنا قلتنا بل هي دليل حقيتنا والذي اوجب خمولنا في
الجملة استيلاء اعدائنا على ائمتنا وعلى شيعتهم لان اعدائنا كانوا
ملوك الارض والناس على دين ملوكهم اما ظاهرا فقط واما ظاهرا وباطنا
واكثر ائمتنا ماتوا قتلا بالسيف او سما في الحبس واكابر علمائنا في اكثر الاوقات
كانوا خائفين مستترين بالتقية والملوك انما كانوا يقربون ويرفعون
شأن من وافقهم في العقيدة ويعظمونه ويحملونه ليطفئوا امر اهل البيت وشيعتهم
ومع كثرة اعدائنا وعظمتهم في الدنيا لم يمكنهم اخفاء نور الحق كما اضمحل
باطل الخوارج والمجبرة والمعتزلة والمرجئة وامثالهم من الفرق الكثيرة رجعنا
الى ما كنا بصدده وان اردتم ان اهل السنة لم ينقلوا مذهب جعفر الصادق
فهذا ليس نقصا ولا طعنا فيما نقل عن شيعته كما انه لا يقتضي عدم نقل
شيعته مذهب الشافعي نقصانا في الشافعي عندكم ولا يقتضي عدم نقل
الشافعية مذهب ابي حنيفة نقصانا فيه وبالعكس ثم انهم يتنزلون بالبحث
ويقولون سلمنا ان ائمتنا لم يكونوا معصومين كما ندعيه فقد كانوا مجتهدين
لم يخالف في ذلك احد وسلمنا ان ائمتكم الاربعة كانوا مجتهدين اتقياء ابرار

ولكن لم يقم لنا دليل عقلي ولا نقلي من الله ولا من رسوله على وجوب التمسك
بواحد منهم كما قام ذلك في اهل البيت كما سمعته من ان التمسك بهم وكتاب الله
لن يضل ابدا اسلمنا ان البخاري لم يصرح في كتابه على طهارتهم ولا امر النبي
صلعم بالتمسك بهم فالمرتبة التي في المتكلم المجوزة لاتباعكم لهم وهو الاجتهاد
حاصل فيهم مع زيادة اخرى وهي جميع الفرق على طهارتهم وتعففهم وغزارة
علمهم بحيث لا يشك فيه احد ولم يتمكن احد من اعدائهم من الطعن عليهم بما ينقصهم
ولا بطريق الكذب تقربا الى اعدائهم مع كثرتهم وعلو شانهم في الدنيا كخلفاء
بني امية وبني العباس وما ذاك الا لعلم جميع الناس بطهارتهم فالكاذب عليهم يعلم
انه يكذبه كل سامعه وهذه المزية لم يحصل لغيرهم فان من سواهم قد طعن بعضهم
على بعض حتى صنف بعض الشافعية كتابا باسماه النكت الشريفة في الرد على
ابي حنيفة واثبت كفره بمخالفته السنة المطهرة بما يطيل شرحه والحنفية في المالكية
واكثر الطوائف يكفرون الحنابلة لقولهم بالتجسيم ولا ريب في وجوب اتباع المتفق على
عدالته وعلمه ولا يجوز العمل بالمرجوح مع امكان العمل بالراجح فقد لزمكم القول
بصحة مذهبنا لا رجحية اهل البيت على غيرهم بل يلزم ذلك كل من وقف
نفسه على جادة الانصاف ولم يغلب عليه الهوى لان المقتضي للنجاة عندكم
تقليد المجتهد وهذا حاصل لنا باعترافكم مع ما في اهل البيت من المرجحات
التي لا يمكن انكارها وقد بيناها ولا يلزمنا القول بصحة مذهبكم لانا شرطنا

اتفاق ح

في

في المتبع العصمة حتى يومن من الخطاء معه فيكون نحن الفرقة الناجية اجماعا بالدليل
المسلم المقدمات عندكم فاي مسلم يخاف الله واليوم الاخر يحكم بخطاء متبع
اهل البيت لعله ظلمة اتباع الهوى والتعصب اني لكم من عجايب الامور فانها
لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ويزيد ذلك بيانا ما ذكره صاحب
الطرائف قدس سره حيث قال ومن طريف مناقضات اهل السنة انهم يرون وجوب
العمل بالشريعة باخبار الاحاد فاذا سمعوا الاخبار التي تاتي او تثبت من جهة عترة
نبيهم صلى الله عليه واله وسلم سواء كانت احادا او متواترة لم يرضوا عنها ونفروا
منها مع ما تقدم من شهادة نبيهم صلعم ان عترته لا يفارقون كتاب الله وان التمسك
بهم لن يضل ابدا ومن طريف ذلك انهم لا يجدون لاخبار العترة عليهم السلام كحكمهم لاخبار
جماعة من الصحابة والرواة الذين كفر بعضهم بعضا وسفك بعضهم دماء بعض و
استباحوا فيما بينهم المحارم وارتكبوا العظايم كما قدمناه فان كان
ذلك الاختلاف لا يضر فهلا كان العلماء العترة عليهم السلام وفضلاء شيعتهم اسوة
في ذلك وان كان يضر فيكون فيهم مضل ومحق فكيف قبلوا اخبار الجميع ورووها
في جملة صحاحهم وضللوا بها وحرموا ان هذا لخطاء عظيم بعداوة اهل بيت نبيهم صلعم
ومعاندة هائلة لنبيهم صلعم فيما اوصى فيه باهل بيته وتكذيب لانفسهم فيما رووه
في صحاحهم وعن حالهم من الوصية بالعترة ووجوب التلازم بهم والتعظيم لهم ومن طريف
ذلك اني سالت جماعة من علماء الاربعة المذاهب عن سبب تركهم العمل باخبار

شيعة اهل بيت نبيهم صلعم فقالوا لانهم يذمون جماعة من الصحابة لانا
ما نثق بهم فقلت له ما اعتذاركم بانهم يذمون بعض الصحابة فقد فعل الصحابة
ذلك وذم بعضهم بعضا فكان يجب ان تتركوا العمل باخبارهم كافة وايضا
فان ائمة الاربعة المذاهب قد ذممتم كثيرا من اعيان الصحابة بل جماعة من الانبياء
وسياذكر بعض ما في مواليه الصحابة والانبياء فكان يجب ان تتركوا اخباركم ايضا
واما قولكم بانكم تتهمون باخبار الشيعة فان كان لهذا العذر فقد عرفتكم انه عذر
غير صحيح بل تعلل كذب لانكم رويتم عمن لا يجوز الوثوق به من قوم تقدح بعضهم في
عدالة البعض وقد سالت علماءكم وقرات كتبكم فما رايت لكم عذرا في ترك — مذهبكم
العمل باخبار شيعة اهل البيت الا ان يكون عداوة لاهل البيت عليهم السلام و
اوجب ذلك عداوتكم شيعتهم وترككم لاخبارهم وقد نظرت منا للاختلاف بينكم
ذاته ما ينقص في التضليل عما بينكم وبين شيعة اهل نبيكم عليهم السلام فكيف — بيت صح
صرتم اولياء فيما بينكم واعداء لهذه الفرقة الشيعة ان ذلك من الطرائف
ومن طريف ما قلت لبعض علماء الاربعة المذاهب اذ كنتم تتركون باخبار — العلماء صح
شيعة اهل البيت عليهم السلام لانكم تتهمون بهم فكذا يقول لكم اهل الذمة
انا ما نثق باخبار المسلمين فيما نقلوه من معجزات نبيهم وشريعته وكل شيء
يحتجون به اهل الذمة فهو جواب الشيعة لكم ومن طريف ما سمعت عن بعض علماء
الاربعة المذاهب انه قال لو تحققنا ان هذه الاخبار التي ترويها الشيعة من

اهل البيت

اهل البيت عليهم السلام صحيحة عملنا بها فقلت كذا يقول لكم اهل الذمة لو تحققنا
او تحققنا ان نبيكم اتى بما تذكرون من المعجزات والشرائع عملنا بها ثم لو انكم
شيعة عترة نبيكم وخواصهم واتباعهم اعرف باسرارهم ومذاهبهم وعقائدهم فكيف
يعرف ذلك من غير اهل البيت من البعداء عنهم والغرباء منهم ومعلوم ان كل
رئيس فرقة فان اتباعه اعرف بمذهبه ورواياته وعقائده ممن بعد عنه ونفر عنه
وانتم تعلمون ان خواص اصحاب ابي حنيفة اعرف بمذهبه ممن اعرض عنه من اصحاب الشافعي
وخواص الشافعي اعرف بمذهبه ممن اعرض عنه من اصحاب احمد بن حنبل وكذا سائر
المذاهب ومن طريف ما يقال للاربعة المذاهب انكم وغيركم من اهل المعرفة
تعلمون بالتواتر ان هذه الفرقة الشيعة كانوا يخالطون اهل بيت نبيكم
ويختصون بهم ومعهم على هذه العقائد ويروون عنهم في تلك الاحوال هذه
الروايات واهل البيت يعظمون الشيعة مع ذلك ويصفونهم بالهداية والورع
والامانات فهل يبقى شك عند عاقل ممن يعرف هذه الاحوال ان اهل بيت
نبيكم كانوا موافقين لشيعتهم في العقائد وصواب الروايات والاقوال والافعال
كمسئلة جميل — ان الامامية جازمون بحصول النجاة لهم ولائمتهم قاطعون على
ذلك واهل السنة لا يجزمون بذلك لا لهم ولا لغيرهم فيكون اتباع اولئك
اولى لانا لو فرضنا مثلا خروج شخصين من بغداد يريدان الكوفة فوجدا طريقين
سلك كل منهما طريقا فخرج ثالث يطلب الكوفة فسال احدهما الى اين

عذهب فقال الى الكوفة فقال له هذا طريقك يوصلك اليها وهل طريقك امن
او مخوف وهل طريق صاحبك يؤديه الى الكوفة وهل هو امن او مخوف فقال
لا اعلم شيئا من ذلك ثم سأل صاحبه من ذلك فقال اعلم ان طريقي يوصلني
الى الكوفة وانه امن واعلم ان طريق صاحبي لا يؤديه الى الكوفة وليس بامن
فان الثالث ان تابع الاول عد العقلاء سفيها وان تابع الثاني نسب
الى الاخذ بالحزم ~~الشقيه فقال~~ ان الامامية لم يذهبوا الى التعصب في غير
الحق بخلاف غيرهم فقد ذكر الغزالي والمتولي وكانا امامين للشافعية ان
تسطيح القبور هو المشروع لكن لما جعلته الرافضة شعارا لهم عدلنا عنه الى
التسنيم وذكر الزمخشري وكان من ائمة الحنفية في تفسير قوله تعالى هو الذي يصلي
عليكم وملائكته انه يجوز بمقتضى هذه الاية ان يصلي على احاد المسلمين لكن لما
اتخذ الرافضة ذلك في ائمتهم منعناه وقال مصنف الهداية من الحنفية ان
المشروع التختم في اليمين لكن لما اتخذته الرافضة عادة جعلنا التختم في اليسار
وقال بعضهم كيف الفصل بكلمة على بين النبي واله صلعم عند الصلوة عليهم رغما
للشيعة وقال بعضهم التوضي من الحوض الكبير افضل من التوضي من الماء الجاري
رغما للمعتزلة وامثال ذلك كثيرة فانظر الى من يغير الشريعة ويبدل الاحكام
التي وردت بها اخبار النبي صلعم ويذهب الى ضد الثواب لاجل عمل بعض المسلمين
والمعاندة معهم هل يجوز اتباعه والمصير الى اقواله وهلا تركوا الصلوة وغيرها

ن

من الاعمال لان الرافضة يفعلونها مع انهم ابتدعوا اشياء اعترفوا بانها بدعة
وان النبي صلعم قال كل بدعة ضلالة فان مصيرها الى النار وقال عليه السلام غيره
ديننا ما ليس منه فهو رد ولو ردوا عنها كرهته نفوسهم ونفرت قلوبهم
كذكر الخلفاء في خطبتهم مع انه بالاجماع لم يكن في زمن النبي صلعم ولا
في زمن احد من الصحابة والتابعين ولا في زمن بني امية ولا في زمن صدر ولاية
العباسيين بل هو شيء احدثه المنصور العباسي لما وقع بينه وبين العلوية جدال
فقال والله لارغمن انفي وانوفهم وارفع عليهم بني تيم وعدي فذكر الصحابة
في خطبته واستمرت هذه البدعة الى هذا الزمان الى غير ذلك من البدع
التي لا يسعها المكان على الامكان وفي بعض كتابات محمد بن عبد الله الحسني صاحب
~~الدعوة الى هذا الزمان الى غير ذلك من البدع التي لا يسعها المكان~~
الى المنصور العباسي ولقد اقررتم ان الامامة صارت بعد رسول الله صلعم لعلي
بعهد من رسول الله صلعم وما زالت هذه مقالتكم وبها دعوتكم اهل خراسان
وبها اجابوكم واما اثبت قيام الحجة لعمك داود يوم ظهر خوف العباس و
قام داود دونه على المنبر فلما فرغ العباس من كلامه قال داود والله ما قام
هذا المقام خليفة بعد رسول الله صلعم الا علي بن ابي طالب ع وهذا القائم فيكم
نكرتم هذا اليوم ونفعتموه حرصا على الملك وايثارا للذين الفاني على الدائم
الباقي ومن بدايع تعصبهم انهم قرروا مع انفسهم ان لا ينظروا في مصنفات

الشيعة ولا يناظر ولا مع علمائهم حتى لا يؤدى بهم الدلائل القطعية الموجودة
عندهم الى ما هو الحق من بطلان خلافة الثلاثة ونظائره بل لو وقع نظرهم اتفاقا
على شىء من مصنفاتهم اغمضوا الاعين عن النظر في تفاصيله وطرحوا في
الماء او النار ليت شعرى ان طالب الحق كيف يطمئن قلبه في مطلب يظن
ان هناك كلام اخر فوق ما حصله ما لم يصل اليه ذلك الكلام ولا ينظر في صحته
وفساده بقدر الامكان وهل حالهم في ذلك الا كحال المقلد الذى سمع من اهل
الشرع ان وجوب صوم رمضان تعلق ما بالمكلف عند روية الهلال فقرر على نفسه
ان لا ينظر الى هلال رمضان عند حوض من الماء فرأى عكس الهلال في الماء
فاضطرب وخاطب عكس الهلال بانك لو حللت في عينى لما صمت رمضان

للحس كت عليه الصلام ثم اتفق حضوره في ايامه

هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين لا شك ولا ريب ان لنا
مرجعا الى الله تعالى وانا نحن كلنا مسؤلون كما ذكر في كتابه المجيد فاذا قال
لنا البارى تعالى لم اتبعتم اهل البيت ولم تتبعوا ابا حنيفة قلنا لانك طهرتهم
في كتابك وجعلت ودهم اجر الرسالة وامرنا رسولك المبلغ عنك
الذى لا ينطق عن الهوى باتباعهم وهم اقرب الناس اليه واعلمهم بسنته
وفي بيوتهم نزل الوحى وقد اجمع الكل على علمهم وطهارتهم ولم تامرنا في
كتابك وعلى لسان نبيك ولا اقام الدليل على وجوب اتباع غيرهم وليت
شعرى اذا سألكم البارى تعالى عن مثل ذلك هل يكون جوابكم سوى انه مجتهد

فيقول

فيقول البارى لاهل بيت نبيى ايضا كانوا مجتهدين فما وجه العدول عنهم
بعد ما اخبرتكم انهم مطهرون واخبركم رسولى التمسك بهم وبكتابى لن تضلوا ابدا
ولا امركم ولا رسولى باتباع غيرهم فلا يكون العدول عنهم الا التعصب واتباع
الهوى والميل الى الحيوة الدنيا وركون منكم الى التقليد المالوف وحب لدى
الملوك والرايات والرغبة في الزخرف ولا شبهة ان الحق يتبع وان اتباعه يحتاج
الى مزيد انصاف وترك للهوى في التقليد المالوف نسئل الله ان يعافينا ونفسنا ونيات
اعمالنا ووفقنا للعلم والعمل بما تحبه وترضاه انك قريب مجيب

المقدمة

في جواز اللعن على من يستحقه وترتب الثواب عليه فاعلم اولا ان اللعن لغة
هو الطرد والابعاد عن رحمة الله تعالى وانزال العذاب والعقاب من جنابه تعالى
ويقرب منه معنى السخط والغضب وبالجملة قد يكون اللعن بمعنى البعد المستعقب
للنار وهو الذى زعم اهل السنة مخصوصا بالكفار وقد يكون اللعن
بمعنى البعد عن مرتبة الابرار كما في قوله صلى الله عليه واله وسلم لعن الله المحلل والمحلل له
مع انهما ليسا بكافرين لان التحليل جائز في الكتاب وعمل الامة لكنه غير مستحسن
في شرع الكرم ولعل المعنى الثاني ايضا قوله تعالى في آية اللعان والخامسة ان عليه
لعنة الله ان كان من الكاذبين وقوله تعالى والذين يرمون المحصنات الغافلات
لعنوا بما قالوا الاية اذا تمهد هذا فنقول ان توجيه اللعن الى مستحقه من
جملة العبادات موجب الحسنات كيف وقد لعن الله تعالى في محكم كتابه على الجماعة

والظالمين والمنافقين واشار الى مبالغة ذلك بقوله اولئك يلعنهم الله ويلعنهم
اللاعنون وبقوله اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين واللعن في
الاية وان وقع بصورة الاخبار لكن المراد منه الانشاء والامر كما في قوله
والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة قروء فان المراد منه ومن نظائره الامر
دون الاخبار على ما صرح به المفسرون اذ لو كان خبرا لم يكن مطابقا للواقع
وعدم المطابقة في خبره تعالى محال ولا شك ان المكلف اذا عمل بمقتضى
امر الله تعالى وكان عمله مقارنا للاخلاص يصير مستحقا للثواب وايضا قد صح
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قد لعن على ابي سفيان عند هجوه للنبي صلعم
في بعض اشعاره فقال صلعم اللهم اني لا احسن الشعر ولا ينبغي لي اللهم العنه
بكل حرف الف لعنة وكذا قد صح عن امير المؤمنين عليه السلام انه لعن على معاوية
وعمرو بن العاص وابي موسى الاشعري وابي الاعور السلمي كما هو مسطور في سير الجمهور
فلولا ان اللعن على مستحقه كان موجبا للثواب ومما يترتب عليه الحسنات
لما بادر اليه سيد الانبياء ولما تكلم به سيد الاوصياء هذا والمراد من الشتم
والسب والقذف ما هو من جهة النسب والعرض والتعيير من جانب الاباء
والامهات ولا يجوز عند اصحابنا شيء من ذلك ولو بالنسبة الى كافر
مشرك غاية الامر ان اهل السنة لما قصدوا تنفير العوام عن اتباع مذهبنا
اصطلحوا على اطلاق السب على الاعم من القذف واللعن حتى يتاتى لهم

ان

ان يقولوا ان الشيعة الامامية يتكلمون بالفحش كما هو داب اهل السوق لكنهم
في الحقيقة هم العوام السوقية المتحيرون في ارائهم الجاهلية وعلى التقدير نحن
معشر الامامية لا نسب ولا نلعن كل الصحابة بل نسب اعداء اهل البيت ونتقرب
بذلك الى ذوي القربى الذين امرنا الله تعالى بمودتهم اجرا لتبليغ رسالة نبيه
صلى الله عليه واله وسلم لاستحالة ان يجتمع الضدان او يكمل قلبا واحدا
نقيضان ونسكت عن المجهول حالهم ونكل امرهم الى الله تعالى وبالجملة ليس
السب عندنا من شروط الايمان كما توهم بعضهم بل يصرحون اصحابنا بان
مومنا لو لم يسب ابليس والكفار والمنافقين لم يكن ذلك نقصا في ايمانه
نعم لعن اعداء اهل البيت من مكملات الايمان ولو على سبيل الاجمال و[illegible]
من الصحابة الى تخصيص السب فلعل له عذرا يعتمده في جواز سب من يسبونه وهو
انهم يقولون ان اهل السنة يحكمون على قتلة عثمان ومحاربي علي من طلحة
وزبير وعائشة ومعوية الذين قتل في حربهم نحو مائة الف كلهم من المهاجرين و
الانصار وتابعيهم بان كل ذلك كان بالاجتهاد وهم غير مواخذين بل
يثابون واذا جاز الاجتهاد في قتال اخي النبي صلعم ووصيه وخليفة المسلمين
اجماعا وفي قتل عثمان والانصار والمهاجرين والتابعين جاز في سب
بعضهم مع ان السب الذي جوزه الشيعة انما هو دعاء والباري تعالى
ان شاء لم يقبله وليس مثل سفك دماء المؤمنين من الانصار والمهاجرين وتابعيهم

وهذا معاوية بعث رؤساء الانصار والمهاجرين من السب على علي ع اول فتيه
الممدوحين بنص القران نفس الرسول واستمر ذلك في منابر بني امية ثمانين سنة ولم
ينقص ذلك من شانه عندكم ولم يخرج من العدالة فضلا عن الايمان فكذا الشيعه
اجتهدوا في سب من اعتقد واضلالة لما يجي روايتها من مخالفيهم وطرقهم
بحيث شاع وادهم علما يقينيا فهولاء غير ماثومين فان فرضنا انهم مخطئون ومن

في جواز سبهم

العجب ان المتاخرين من اهل السنة قد بالغوا في ذلك حتى حكموا الغلط في عصبتهم
وعدم ديانتهم بكفر من سب الشيخين بعد ما زعموا ان سباب امير المومنين ع لم يخرج من العدالة
فضلاء الايمان مع ذلك يناقض ما تقرر عندهم سهل افهم من النهي عن تكفير اهل القبلة
ونص
بل هذا الاعداء وتولا امير المومنين ع وحط لمرتبة اهل بيت رسول الله صلعم
ومخالفة الله ورسوله في قوله ع يا علي حربك حربي وسلمك سلمي ونحوها من الاحاد
المشهورة وايضا ينافي ذلك ما صرح به حجة الاسلام الغزالي في الكتاب
المستظهرية حيث قال بعد جملة من الكلام فان قيل فلو صرح معتقد بفسق
ابي بكر وعمر وطايفة من الصحابة ولم يعتقد كفرهم فهل تحكمون بكفره قلت لا احكم
بكفره قلت لا احكم بكفره وانما احكم بفسقه وضلالته ومخالفته اجماع الامة وكيف
نعلم ان الله تعالى لم يوجب على من قذف محصنا بالزنا الا ثمانين جلدة وان
هذا الحكم يشمل كافة الخلق ويعمهم على وتيرة واحدة وانه لو قذف
قاذف ابا بكر وعمر بالزنا ما زاد ولما اقام حد الله المنصوص عليه في

كتابه

كتابه ولم يدعوا لانفسهم التميز بخاصية في الخروج عن مقتضى العموم فان
قيل فلو صرح مصرح بكفر ابي بكر وعمر ينبغي ان ينزل منزلة ما لو كفر شخصا
آخر من آحاد المسلمين والقضاة والايمة من بعدهم قلنا هكذا نقول فلا
يفارق تكفيرهم تكفير غيرهم من آحاد والايمة والقضاة بل افراد المسلمين
المعروفين بالاسلام الا في شيئين احدهما مخالفة الاجماع وخرقه فان
تكفير غيره ربما لا يكون خارق الاجماع معتد به الثاني انه ورد في حقهم
من الوعد بالجنة والثناء عليهم والحكم بصحة دينهم وثبات يقينهم وتقدمهم
على الخلق اخبار كثيرة فقايل ذلك ان بلغه الاخبار ثم اعتقد مع
ذلك كفرهم فهو كافر لا بتكفيره اياهم ولكن بتكذيبه رسول الله صلعم
كذبه في كلمة من اقاويله فهو كافر بالاجماع ومهما قطع النظر عن التكذيب
في هذه الاخبار وعن خرق الاجماع نزل تكفيرهم منزلة تكفير القضاة
والايمة وآحاد المسلمين انتهى كلامه وقال المولى العارف قطب الدين محمد
الشيرازي الشافعي في هذا المقام من مكاتيبه الكرسي كويد كه امام غزالي
فرموده كسي كه اخباري كه در تزكيه ايشان وارد هست باو رسيده باشد
ومع ذلك تكفير ايشان كند كافر است وكريمه اذ يقول لصاحبه لا تحزن
بهمه كس رسيده چه قران متواتر الجميع نيست حتى ممكن است كه آن قران
غير سوره فاتحه نخوانده وايضا كسي كه آيه مذكوره باو رسيده على

متواتر الجميع نيست
نبت باهم كسي ايم كه مي
كه از قران م

سبیل التواتر شاید که این صاحب مذکور در آیه ابو بکر است بر سبیل قطع نداند
چه این که ورود آیه مذکوره در شان ابی بکر است از قبیل شهادت و
نزول آیاتست که در تفاسیر و احادیث مذکور است و اخبار احاد است
و ایضا شاید که آنکس بیان نماید که مراد از صاحب مذکور صاحب لغوی
است یعنی کسی که با وی همراه بود در غار و از صاحبیت اصطلاحی که کلام
در نست لازم نمی آید پس اگر انکار صحابیت او بنا بر این شبهات کند
چگونه او را تکفیر توان کرد بلی اگر انکار صحابیت ابی بکر لذاته کند باشد کفر
او لازم آید لیکن از سخن امام غزالی معلوم شد که انکار لذاته کفر نیست برای
استلزام تکذیب رسول الله صلعم کفر است و چون آیه مذکوره بوی
نرسیده باشد یا اعتقاد این که نزول آیه در ابو بکر است نداشته باشد انکار
او صحابیت ابی بکر را تکذیب او قرآن و رسول صلعم لازم نمی آید حد قرآنیت
آیه مذکوره بر معنی مذکور به چنان دلالت قطعی ضرور است که اگر کسی انکار کند
ظاهر حال این باشد که او متضمن انکار قرآنست و ادعای این تاویل بهانه ایست که
برای خود ساخته اگر کسی سوال کند که پس که نظر باینچنین است چه میگویی در
خرق اجماع که اکثر علما بر آن رفته اند که صاحب آن کافر است قال القاضی
عیاض فی الشفاء فاما من انکر الاجماع المجرد الذی لیس طریقه النقل
المتواتر عن الشارع فاکثر المتکلمین من الفقهاء والنظار فی هذا الباب

قالوا

۲۹

قالوا بتکفیر کل من خالف الاجماع الصحیح الجامع لشروط الاجماع المتفق
علیه عموما و حجتهم قوله تعالی و من یشاقق الرسول من بعد ما تبین له الهدی و یتبع
غیر سبیل المومنین نوله ما تولی و نصله جهنم الایه و قوله صلی الله علیه و آله و سلم
من خالف الجماعة قید شبر فقد خلع ربقة الاسلام جواب گوییم الرحمه مذ
غزالی در این مسئله نه مذهب جمهور است که خرق اجماع نزد او کفر نیست
مذهب ۲ چنانکه در نقل مذکور شد اما استثناء او صحیح میگوییم که اجماعی که خرق آن
کفر است اجماع عامه است که در امور دین هم از عقاید اصلیه و احکام عملیه
مانند حرمت خمر اگر کسی انکار آن کند در این انکار رفع حکمی است از احکام
دین ثمره این انکار آنست که شرب خمر نمایند و در عزم دین بست اجماعی که
نه امری چنین باشد بانکار آن شخص کافر نمیشود مثلا مجمع علیه است که این کعبه که
امروز بر آن طواف میکنند بنا کرده حجاج است اگر کسی این را انکار کند او را تکفیر
نکنیم چه بانکار این هیچ حکمی از احکام دین اختلال نمی یابد خواه بنای حجاج
باشد خواه بنای دیگری و اجماعی که بر صحابیه است از این قبیل است حاصل
کسی صحابیه کسی از صحابه را انکار کند با آنکه تمام احکام دین اصولا و
فروعا معترف باشد و بمضمون تمسک آنها نماید لازم نیاید از این خرم خرمی
از دین الا این قدر است که این نفس در خود باطل است چه معرفت صحابه
نه از آن قبیل است که بنفسها از ارکان اسلام است مثل ایمان بخدا و ملایکه

وکتب و رسایل چنانکه در کلام غزالی گذشت و طوایف مبتدعه که در شان بعضی
صحابه ناشایست گویند از خوارج و روافض هیچ از اصول و فروع
دین مذاهب اسلام از دست نگذاشته اند و آنچه از اصول و فروع در ان
بر خلاف رفته اند از برای قصور نظر است که داشته اند و جهتها دخل
نه از حیثیت آن ناشایست گویی ایشان لازم شده اگر کسی سوال کند که
ناشایست در شان ابی بکر و عمر گوید بمجرد این همه مستحق تعزیر باشد و سخن
در سخن غزالی گذشت که آن گوینده را بقدر خشنود می شود و دهشت میدارد که
باین استحقاق تکفیر درست شود جواب آنست که خوارج و شیعه کافر نباشند
چه اهل علم تکفیر ایشان نکرده اند ایشان را مبتدع و ضال شمرده اند
و همه ایشان ناشایست میگویند و عامل عمر بن عبد العزیز از کوفه نوشت که
شخصی سب عمر الخطاب کرده اگر رخصت دهی او را قتل کنم در جواب نوشت که
جایز نیست که کسی را که سب عمر کند قتل کنند الا وقتی که سب پیغمبر صلعم
کرده باشد اما میگویم که رخصت چشم تو و هر مومنی باشد و آن اینست که حکم این
عصر و عصر سابق درین باب تفاوت دارد و حکم خارجی و شیعی که شبه برد و
مستولی شده باشد در عقاید او را با آن تهمت داده ناشایست
میگویند و حکم دیگری یکسان نیست حاصل در زمان ابی بکر و عمر در نفوس نوعی
نشسته که کسی تجسم بر سب و قدح ایشان کند که نه از طوایف خوارج

مقصود ما درین سخن آنست ح

و در روافض

و در روافض باشد این نشانه خلاعت است از دین چه نشان و دین امروز
کالمتلازمین اند فیما یعرف الناس این حکم از ابی بکر و عمر مثل شافعی
و ابی حنیفه نیز متعدی گردد در حرمت بل بهمه ایمه دین و علمای متقین که چون
کسی ناشایست درباره ایشان گوید بنوعی که خلاعت از ان معلوم شود کافر است
چه این نشانه عداوت دین است چه علم فیما یعرف هو به صاحب دین است
نه کسی که او را دشمن دار دین را دشمن داشته والا چه مرک ارد انتهی اقول
و یؤید ما نقلنا عن الغزالی والفاضل الشیرازی الشافعی ما ذکره بعض الشروح
الشفاء للقاضی عیاض المالکی حیث قال شارحه و هو المشهور بابن
اولاد الشافعی فی شرح فصل عقده المصنف لبیان حکم الفرق المعتقدین غیر
اعتقاد اهل السنة من المشبهة والمجسمة والمعتزلة والشیعة وغیرهم انه یفهم من کلام
المصنف فی هذا المقام ان مالک و اصحابه اقوالا بالتکفیر والقتل ان لم یقلعهم
توبته و هو مشکل لان القول بالتکفیر فی مثل هذا المقام اعنی مقام التاویل والاشتباه
یتعین عنه الابعاد لانه امر عظیم الخطر مهول فی الدین القویم یحسبونه هینا
و هو عند الله عظیم اذ هو عبارة عن الاخبار عن شخص ان عاقبته فی الآخرة
العقوبة الدائمة و انه فی الدنیا مباح الدم والمال لا یمکن من نکاح مسلمة
ولا یجری علیه احکام الاسلام فی حیاته و بعد مماته والخطاء فی ترک الف
کافر اهون عند الله تعالی من الخطاء فی سفک محجمة من دم مسلم ثم ان هذه المسالک

ودر کتب حنفیه مذکور است که اگر کسی عداوت عالمی داشته باشد کافر است صح

الخطأ لكثرة صنوف وجوه ... والاطلاع على حقيقة التاويل وشرائطه في الاماكن ومعرفته صح

الاجتهادية التي تحكم فيها بالكفر في غاية الدقة والغموض لكثرة شعبها واختلاف
قرائن احوالها وتفاوت دواعيها والاستقصاء في معرفة الالفاظ
المحتملة للتاويل وغير المحتملة تستدعي معرفة مطارق اهل اللسان العربية في حقايقها
ومجازاتها واستعاراتها ومعرفة دقايق علم التوحيد وغوامضه الى غير ذلك
وهذا متعذر جدا على ذلك مع انضمام الاغراض واختلاف التعصبات
وتفاوت دواعي الخاصة والعامة في الازمنة المختلفة الى تلك الفتوى
وقال عليه افضل الصلوة والسلام اجراكم على الفتوى اجراكم على النار
قال المعتبر [illegible] منهم هذا هو التحقيق في هذا المقام لاسيما الفتوى في هذا المقام
ولهذا ترددت اقوال الائمة المحققين في ذلك فقال الامام ابو القاسم الانصاري
والقاضي ابو بكر والاستاد ابو اسحق الاسفرايني ذكروا اقوال ابي الحسن
الاشعري في تكفير المتاولين متعارضة فالظاهر انه قد تردد في ذلك وروى
عبد الجبار البيهقي الخوارزمي عن الامام ابي علي زاهر بن احمد السرخسي انه سمعه يقول لما
قرب حضور اجل الامام ابي الحسن الاشعري في داري ببغداد دعاني فقال اشهد
على اني لا اكفر احدا من اهل القبلة لانهم يشيرون الى معبود واحد وقال
الامام ابو الحسن الاشعري ايضا في صدر كتاب المقالات اختلف المسلمون اشياء
كثيرة ضلل فيها بعضهم بعضا وتبرأ بعضهم من بعض الاسلام يشملهم ويعمهم
الا ترى كيف سماهم مسلمين وان كانوا مختلفين وقال الامام الشافعي اقبل

احمد بن الحسين البيهقي عن ... الحارث العبدري عن الامام

شهادة

شهادة من قال بالوعيد والخوارج الا الخطابية وهم قوم يشهد بعضهم لبعض من
غير تعرفه في المذهب ووافقه الامام ابو حنيفة في ذلك وحكى القاضي عن ابن حازم
عن المزني انه كان يجعل اهل القبلة مع اختلافهم في مذاهبهم مسلمين ويقال يمتنع تكفيرهم
لان المسائل التي اختلفوا فيها لطائف ودقائق يدق النظر فيها وقال امام الحرمين
ابو المعالي الجويني في غياث الامم ان قيل لنا فصلوا ما يقتضي التكفير وما يوجب
التضليل والتبديع قلنا هذا طمع في غير مطمع فان هذا بعيد المدرك وعر المسلك
يشتمل من تيار بحار التوحيد ومن لم يحط علما بنهايات الحقايق لم يحصل من التكفير
على وثايق ولو اوغلت في جميع ما يتعلق باذيال الكلام في هذا الباب لبلغ
مجلدات ثم لا يبلغ الغايات وقال الانصاري في نكت الادلة سمعت
الاستاد ابا القسم القشيري يقول رجعت الاستاد ابا بكر بن فورك في هذه المسئلة
مرارا فلم يحر جوابا وقال حتى انظر فانه دين وقال القاضي ابو المحاسن الروياني
في الحلية ولا ينبغي ان يصلي خلف المبتدع فان صلى لا يلزمه الاعادة لانا
لا نكفر احدا من اهل المذاهب المختلفة وقال عم من صلى صلوتنا واستقبل قبلتنا
واكل ذبيحتنا فله ما لنا وعليه ما علينا ولهذا يتكلمون يتغير ولا على مع وجوه
الاحتياط فهو لاء هم العلماء عضاد الدين واعلام الاسلام تراهم كيف
يحترزون من اطلاق التكفير فبهداهم اقتدوا واياك والاغترار بقول مجازف
يهمك التعصب للدين وقصده استتباع العوام واجتذاب الحطام الاغراض

كتاب

من صح

الذهبية وهلك الاعمال النفيسة ومن خادع بالتموية مولاه فقد باع دينه بدنياه
وخسر اولاه وعقباه وليعلم الانسان ان الدنيا زجاج ذو تملق وتحمد وتراح في
مدرك الشيخ والاخرة ملك ابدي وبقاء سرمدي عند جوار الحق في مقعد صدق
فانظر اي الفريقين احق بالامن هذا وقد استدل صاحب النواقض في خاتمة كتابه
باحاديث خمسة زعم دلالتها على ذم اللعن وحرمته مطلقا الحديث الاول
قوله عليه السلام لا ينبغي للصديق ان يكون لعانا وفيه نظر اما اولا فلجواز ان يكون
المراد باللعان من يتخلى على طريق الناس او ظلهم كما وقع في بعض الاحاديث
الصحيحة التي رواها الشيخ المحدث الفاضل مجد الدين الفيروزابادي الشافعي
في بعض رسايله حيث روى باسناده الى ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال اتقوا
اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلهم
ثم قال ورواه مسلم على طريق الموافقة عن يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر لفظه
اتقوا اللاعنين قالوا وما اللعان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس
او في ظلهم انتهى واما ثانيا فلانا لا نسلم ان المراد منع اللعن مطلقا ولم لا يجوز
ان يكون المراد منع اللعن على من لم يستحقه كما يدل عليه الحديث الرابع الاتي او
يكون المراد على ما يشعر به الاتيان بصيغة المبالغة المنع عن اكثار اللعن واتخاذه
خلقا وعادة وجعله جزء لكل جملة من الكلام كما هو العادة المستمرة للاعراب
بل العرب في محاوراتهم ومخاطباتهم مع ابائهم وامهاتهم واخوانهم واخواتهم

وعبيدهم

وسادتهم فضلا عن اجانبهم واضدادهم فيقولون في مقتضى كل خطاب
وعبيدهم يا ملعون كذا يا ميشوم كذا يا كلب كذا يا ملعون الاب كذا ويرشدك الى
ذلك ما اشتهر عن بعض الشعراء في ذم اهل نجد حيث قال شعر يا
كلب بن كلب يا ملعون بن ملعون ويا ميشوم بن ميشوم يا مطعون بن مطعون
واما ثالثا فلانه معارض بما نقلناه سابقا وذكره صاحب الاستيعاب ايضا
من عمل علي ع وانه كان يدعو في قنوته على معاوية وعمرو بن العاص وابي
الاعور السلمي وغيرهم الحديث الثاني قوله ليس المؤمن بالطعان واللعان
ولا الفاحش ولا البذي ويتوجه عليه بعض ما توجه على الحديث الاول وايضا
لو حمل ذلك على انكار مطلق اللعن لزم ان لا يكون ابن الزبير من جملة المؤمنين لما روي
انه لما قال له فضالة بن الشريك لعن الله ناقة حملتني اليك اجابه بقوله ان
وراكبها اي لعن الله تلك الناقة وراكبها واللازم باطل عندكم كما لا يخفى
وهذه الرواية كما هي مذكورة في كتب الحديث والسير مذكورة في بحث نعم و
ان الايجاب من شرح الكافية لليمني النقشبندي الذي هو في عداد الاولياء و
الاقطاب عند جميع ذوي الالباب الحديث الثالث انه صلعم قال لا تلاعنوا
بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بجهنم وفيه انه معارض بما مر من اية اللعان
وبناء ترتب الحكم الشرعي عليه كما لا يخفى على المفسر والفقيه فيجب التخصيص والتقييد
بمن استحق اللعن كما في الحديث الاتي الحديث الرابع عن ابن عباس رض

البذي بيهوده گفتن ص

ولا بجهنم د

ان رجلا نازعته الريح رداءه فلعنها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تلعنها
فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه وفيه
ان هذا الحديث كما اشرنا اليه لنا لا علينا لان اصحابنا انما يجوزون
اللعن لمستحقه غاية الامر ان مخالفيهم زعموا ان بعض من جوزوا لعنه
ليس مستحق له وهو بحث آخر قد ضمن بما ذكرنا في هذا الكتاب الحديث
الخامس ما رواه ابو هريرة انه صلعم كان يقول في بعض صلوته اللهم العن
فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء
وفيه انه ليس في هذا النزول دلالة على مطلوبه على انا نمنع صحة سند كل من
هذه الاحاديث خصوصا ما رواه ابو هريرة المطعون بالكذب على
لسان المتقدمين والمتاخرين كما اشرنا اليه في بعض المقدمات السابقة
واما ما ذكره آخرا عن كتاب نهج البلاغة من ان عليا عم راى قوما
من اصحابه يسبون اهل الشام ايام حربهم بصفين يلعن اصحاب معوية فقال عم
اني اكره ان تكونوا سبابين لكنكم لو وصفتم اعمالكم وذكرتم حالهم كان اصوب
في القول وابلغ في العذر اه ففيه نظر ظاهر ايضا اذ لا دلالة له على
على تحريم سبهم وغاية ما يستفاد منه الحكم بالكراهة وكل مكروه جائز على انه
كان يرجو اسلامهم ورجوعهم اليه كما هو شان الرئيس المشفق على رعيته
ولذلك روي انه قال لاصحابه ولكن قولوا اللهم اصلح ذات بيننا وهذا

قريب

قريب من قوله تعالى في قصة فرعون فقولا له قولا لينا وفيما رواه صاحب النواقض
قد وصف به لكونه اصوب فدل على ان سبهم كان صوابا غاية الامر ان
الكف عنه يكون اصوب ولعل ذلك لما من الرجاء او لعلمه بان ذلك مما
يفضي الى ان يتكلموا من ذلك الطرف ايضا بمثله ولو سلم دلالته على
منع السب فلا دلالة له على منع اللعن لان السب كما سبق اعم من الشتم
واللعن دعاء عليه كما يفهم من تصريحات ائمة اللغة من تعريف صاحب النواقض
ايضا وبينهما بون بعيد وان ادعى اصطلاحا متعارفا في عموم السب
للعن فعليه الاثبات لان الاصل عدم النقل ولم يقم دليل فبما ذكرنا يسقط
الاستدلال بما اشتهر بينهم من حديث لا تسبوا اصحابي ايضا فتامل

البحث الاول في الآيات التي ذكرها صاحب النواقض في الفصل الاول
من كتابه وزعم دلالتها على الصحابة عموما الآية الاولى قوله تعالى في سورة
آل عمران فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا
من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر اقول ما ذكره صاحب
النواقض ههنا في تفسير هذه الاية نقلا عن جمهور المفسرين مما لا يجدي طائلا
في افادة مرامه كما لا يخفى على المتامل وكذلك ما ضاع في ذكره فنقول
قد استدل اصحابنا رحمهم الله بهذه الاية على ضد ما وهمه اهل السنة
وذلك لان مضمونها يقتضي ان الضابط للمخاطبين فيها والجامع لهم على خوبته

بين جناح رسوله محمد صلعم وتلطفه بهم دون حكم النبوة وطاعة الرسالة وقوله لانفضوا
من حولك يوضح ذلك بانه لو كان فظا غليظ القلب ما صبروا على نبوته ولا
اقاموا على حكم رسالته وقوله فاعف عنهم يكشف لك ان كونهم تلك الصفات
من جملة الجنايات التي تحتاج الى عفوه عنهم وقوله وشاورهم في الامر لنقصهم
وضعف دينهم وانهم من المؤلفة الذين يحتاجون الى التالف وقوله فاذا عزمت
فتوكل على الله ولم يقل فاذا قالوا لك وعزموا اكلي يوضح ان حالهم كان حال المؤلفة
وكل ذلك شاهد عليهم بالتضعيف والامر السخيف وكيف يليق لاحد من ذوي الافهام
ان يقتدي بهم او يتبرك بجثثهم بعد هذا الايضاح والاعلام سيما ابو بكر وعمر اللذان
زعموا انهما من جملة من شاورهم النبي صلعم جعلوهما قدوة لهم في حكم الاسلام على
ان فوق ذلك كلام آخر وهو ان الله تعالى اعلمه ان في امته من يبتغي له الغوائل
ويتربص به الدوائر ويسر خلافه ويبطن مقته ويسعى في هدم امره وينافقه في
دينه ولم يعرفه اعيانهم ولا دلالة عليهم باسمائهم فقال تعالى ومن اهل المدينة
مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم
وقال جل اسمه واذا ما انزلت سورة نظر بعضهم الى بعض هل يريكم
من احد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون فقال تعالى يحلفون
لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ويحلفون بالله
انهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون وقال جلت عظمته واذا رايتهم تعجبك

اجسامهم

اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كانهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم
هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون وقال عز قائلا ولا ينفقون الا وهم
كارهون وقال جل ذكره واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن
الناس ولا يذكرون الله الا قليلا ثم قال تبارك وتعالى بعد ان نبا عنهم
في الجملة ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول فدل
عليهم بمقالهم وجعل الطريق له الى معرفتهم ما يظهر من نفاقهم في لحن القول ثم امره
بمشورتهم ليصل ما يظهر منهم الى علم باطنهم فان الناصح تبدو نصيحته في مشورته
والغاش المنافق يظهر ذلك في مقالته فاستشارهم عم لذلك الا ترى
انهم لما اشاروا ببدر عليه في الاسرى فصدرت مشورتهم عن نيات مشوبة
كشف الله تعالى ذلك وذمهم عليه وابان عن ادغالهم فيه فقال جل قائلا ما كان
لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد
الآخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم
فوجه التوبيخ اليهم والتعنيف على رايهم وابان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن حالهم فعلم ان المشورة لم تكن للفقر الى آرائهم وانما كانت لما ذكرناه هذا و
لقد تعجب صاحب النقض في آخر ما نقل من كلام المفسرين في هذا المقام فقال عجبا
من الذين يقدحون في كبار المهاجرين كسعد بن ابي وقاص لتخلفهم عن حرب صفين
مع علي عم ويسبونهم مع انهم كانوا افضل من كثير من المنهزمين يوم احد وفار

عفی الله عنهم لشرف هجرتهم ونصرتهم ولا یعفی عن مولله بعد ان یزداد فهم
وفضلهم بزیادة الصحبة وحضور سایر الغزوات انتهی واقول هذا التعجب
لیس منه کتعجب و یتوجه علیه اولا ان العفو عنهم فی بعض الایات لو کان
عفوا عن عصیان مخصوص کما سیجیء ولا وجه لقیاس سایر المعاصی
الصادرة عنهم بعد علیه کما یدل علیه قوله تعالی فی حق اهل بیعة الرضوان
فمن نکث فانما ینکث علی نفسه بعد ما اخبر بالرضا منهم فان فی ذلک دلیل م علی ان
النکث غیر مرضی وغیر معفو والحاصل ان رضوان الله سبحانه عن العباد انما
یکون بحسب افعالهم واعمالهم فاذا فعلوا عبادة رضی الله عنهم وان فعلوا
معصیة سخط الله ولا یلزم من الرضا فی وقت باعتبار امر دوام الرضا عليهم م
کما قال الله سبحانه ان الذین امنوا ثم کفروا فان الله تعالی یرضی علیهم ویسخط
بکفرهم ولعمری ان هذا القیاس مغالطة لا یخفی علی اولی النهی وثانیا ان
ما ذکره من ازدیاد شرفهم بازدیاد الصحبة آه غیر متضح وانما یزداد بعد
ثبوت استعداد ذاتی یتاثر عن صحبة الاخیار واما من ختم الله علی قلبه
وجعل علی سمعه وبصره غشاوة الا استکبارا کابی جهل ونظرایه من الکفار فلا یفید
طول صحبة الاخیار واما من ختم الله علی قلبه وجعل علی سمعه وبصره غشاوة النبی
المختار الم تسمع حال اصحاب الکلیم من ارتدادهم عن دینه القویم واستضعافهم
لاخیه الکریم وعبادتهم للعجل واطاعتهم للسامری الرجیم ونعم ما قیل شعر

دون

دون شود از قرب بزرگان خراب شعر جیفه دهد بوی بر از آفتاب الایة
الثانیة قال الله تعالی فی سورة ال عمران ایضا فالذین هاجروا واخرجوا من
دیارهم واوذوا فی سبیلی وقاتلوا وقتلوا لاکفرن عنهم سیئاتهم ولادخلنهم
جنات تجری من تحتها الانهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب
اقول هذه الایة انما یدل علی استقامة حال الصحابة الذین لکلام فی نفیهم و
اثباتهم اذ ثبت انهم ممن قاتلوا فی سبیل الله وهو ممنوع کما سیتضح فی ایة
بیعة الرضوان وبعبارة اخری لا نسلم کون الصحابة المبحوث فیهم من جملة الانصار
والمهاجرین اذ الایمان شرط فی تحقق الهجرة والنصرة الشرعیتین وهم غیر
مؤمنین ولو لم یشترط ذلک لزم ان یکون المؤلفة القلوب من الانصار
ایضا وبطلانه ظاهر وقد روی صاحب المشکوة عن النبی صلعم فی اوایل کتاب
الایمان ما یؤید هذا المعنی حیث قال عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله
صلعم المسلم من سلم المسلمون من یده ولسانه والمهاجر من هجر ما نهی الله عنه
قال الشیخ الدهلوی کان النبی صلعم اعلم المهاجرین انه یجب علیهم ان یهجروا ما
نهی الله عنه لیکمل هجرتهم ولا یتکلوا علی الهجرة الی المدینة فقط الایة الثالثة
قال الله تعالی فی سورة الانفال ان الذین امنوا وهاجروا وجاهدوا فی
سبیل الله والذین آووا ونصروا اولئک هم المؤمنون حقا لهم مغفرة
ورزق کریم اقول الکلام فی دلالة هذه الایة علی مطلوب الخصم کالکلام فی دلالة

سابقها عليه ولقد ظلم صاحب النواقض حيث جعل الجماعة المبحوث فيهم داخلا
في مدلول الاية فنعم ما قال وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون الاية الرابعة
قال الله تعالى في سورة التوبة الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله
باموالهم وانفسهم اعظم درجة عند الله واولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة
منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم خالدين فيها ابدا ان الله عنده اجر
عظيم اقول الكلام هو الكلام وما ذكره صاحب النواقض من الغلط والابرام لنا
فهو حشو من الكلام على انه روى رزين بن معوية في الجمع بين الصحاح الستة انها نزلت
في علي عم لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس وان كان مخرج الكلام للعموم كم له
نظائر في كلام الملك العلام ويؤيد ذلك ما رواه ابو نعيم عن ابن عباس
في تفسير قوله تعالى السابقون السابقون اولئك المقربون حيث قال المراد بالسابق
في هذه الاية علي بن ابي طالب وروى الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن مجاهد عن
ابن عباس في قوله تعالى والسابقون السابقون قال سبق يوشع بن نون الى
موسى وسبق شمعون الى عيسى وسبق علي بن ابي طالب عم الى محمد صلعم ثم ان
صاحب النواقض قال في هذا المقام ان مدار مقالهم يعني اصحابنا الامامية
على امرين احدهما ان هولاء الجماعة وان هاجروا وجاهدوا باموالهم و
انفسهم لكنهم لم يؤمنوا وشرط تحقق مقتضى هذه البشارات حصول الايمان
ومن امن بالله تعالى لا ينفي الايمان عن اهل بيعة الرضوان خصوصا العشرة المبشرة

وخصوصا

وخصوصا الخلفاء الذين قويت اركان الشريعة بسعيهم وجهدهم وبهم صار اكثر
الناس مؤمنين ولا سيما اولهم في الخلافة الذي سبق المسلمين طرا في تصديقه النبوة
من غير تلعثم والمعراج من غير تردد ولذلك سمي بالصديق وهل يقول غير مؤمن بتخريب
الاسلام وهدم الشريعة كان سعيه في هذه الامور للتقية من الخوف كان في تلك المدة
للمسلمين ولهذا هاجر كثير من المؤمنين مثل جعفر بن ابي طالب الى الحبشة لجلب جاه
ورفعة ولا كان للنبي صلعم في ذلك الزمان غير ذي سلطنة دنيوية وشوكة وحكومة
بل كان يطوى كثر اقوامه من القرشيين بل من الهاشميين كيشنوهم عنه ومن قال انه من
سمع من الاخبار ان محمدا صلعم تغلب على البلاد والعباد فهو بالحقيقة تصديق لايمانه
بالبني ضلال الاحبار والكواهين كانوا يخبرون عن خروج نبي اخر الزمان وهو
محمد صلعم وعليه يمكن يؤمن بعضه يؤمن بالكل مع ان الايمان بالاسلام حين التبليغ حينئذ
لقيام هذه الاحتمالات البعيدة الضايعة اي لا يخطر ببال عاقل الا في قلبه
وكدر ذهنه وبعد عن نور الايمان وقرب الى مكايد الشيطان اللام الثاني مما
يدار مقال المبطلة عليه ان هذه البشارات كان لهم قبل ان يعصوا الخلفاء و
يخرجوا عن الطاعة وهذا افحش واقبح من كلامهم الاول اذ على هذا التقدير هولاء
يصلون الى العذاب الدايم واضداد ما ورد في الاية فيصير جميع ما فيها كاذبة والنتيجة
بينة انتهى كلامه اقول فيه نظر من وجوه اما اولا فلان نسبه الى بعض اصحابنا من
نفي الايمان الجماعة المبحوث فيهم كلام تام وسيجي منا ما يشيد اركانه ان شاء الله تعالى

لکن ما ذکر فی مقام دفعه من قوله ومن آمن بالله تعالی لا تمیز الایمان عن اهل بیعة الرضوان
اه فهو من خطابیات التی لا یقنع بها طالب الحق فی امثال هذا المقام واما ثانیا
فلان ما استدل به علی استقامة ایمان ابی بکر بتسمیته بالصدیق ان اراد به ان
النبی صلعم سماه صدیقا فما وجدنا فی شیء من الاخبار ان ابا بکر ادعاه لنفسه
وانما هو شیء تخرصه اولیاءه ومن اراد تزیین امره من بعده وتعظیمه فی قلوب
العامة فلو کان هذا کما وصفوا لکان ابو بکر قد ادعاه وقاله فی المواطن التی کان
یؤدی فیها کما رووا جمیعا ان امیر المؤمنین ع قال فی غیر موطن علی المنبر وغیره انا
الصدیق الاکبر فلم ینکر ذلک علیه احد بل اذعن الیه کل من سمعه بصدقه فی ذلک
فلسنا نعرف هذا الاسم لاحد ادعاه لنفسه غیر امیر المؤمنین علی بن ابی طالب ع
واما ثالثا فلان التردید الذی ذکره فی ذیل قوله وهل یقول عمر بن ... بتخریب
الاسلام آه قبیح لظهور ان التقیة دین الابرار فکیف یلتزم بها ابو بکر الذی هو راس
المنافقین والفجار ومع ذلک مردود بانه غیر جائز لجواز ان یکون اظهارهم للدخول
فی دین الله نفاقا علی الرسول مواضعة مع الکفار لیوصلوا اخبار رسول الله الیهم
ویفعلوا امورا یوجب اسراعهم الی قتل النبی صلعم وقد نقل عن اهل البیت ع ان عمر کان
معاضدا لابی جهل فی قصد الرسول صلعم بالاذی الشدید فکان عمر یحرض علی قتل
رسول الله صلعم ولم یکن قریش تجد الی ذلک سبیلا لاحتمال رسول الله صلعم
الصبر علی الاذی وکفه لاصحابه عن منابذتهم قالوا فلما رای عمر ذلک واطاعه ابا جهل

تخرص دروغ گفتن ص

قال جلال الدین السیوطی ... فی کتاب ... عباد ...
عبد الله سمعت علیا ع ... انا عبد الله واخو رسول الله وانا الصدیق الاکبر ...
لا یقولها بعدی الا کاذب ... هذا الحدیث ...

علی ان نظهر الاسلام والدخول فی دین رسول الله صلعم ثم نحملهم علی المنابذة فتجد قریش
الی قتله سبیلا عند وقوع المنابذة فصار عمر الی رسول الله واعلمه بانه قد رغب فی دینه
والدخول فی الاسلام فاظهر ذلک ثم قال یا رسول الله ما بالنا نعبد الله سرا وقال
للذین کانوا قد اسلموا مع رسول الله صلعم اخرجوا حتی نقاتل المشرکین بسیفه وقال
من عرض لنا ضربناه بسیوفنا وقدر ان رسول الله صلعم سیمنعهم علی ذلک فاذا رات
قریش سیفا مسلولا وجدوا السبیل الی السیوف فیکون ذلک سببا لقتل الرسول
اذ کان کل من سل سیفه فقد اوجد عدوه الی سل سیفه ایضا سبیلا فلما قال
ذلک عمر قال له رسول الله صلعم یا عمر ان کنت جئت راغبا فی الدین فارض بما رضی به
اخوانک من المسلمین الصبر علی الاذی والکف عن المنابذة فانی لم اومر بشیء من هذا الی
ان یقدر الله ما یشاء وان کنت جئت طالبا غیر الدین فعلمنا من اصحابک فلما لم
یجد عمر الفرصة فیما قصد له بقی متحیرا مداهنا یخاف ان لا یکون للرسول دولة فیهلک
معه ان لم یظهر لقریش الرغبة فی الدین وخاف ایضا ان یکون للرسول دولة ولم یعد فلا
یکون له فی دولته حظ فبقی عند ذلک علی حالة مداهنا للجمیع قالوا ومن الدلیل
علی ذلک ان رسول الله صلعم لما حوصر فی شعب عبد المطلب مع بنی هاشم لم یحاصر معه
عمر ولا ابو بکر واصطلحا جمیعا علی المداهنة والانتظار فسله سیفه فی تلک
الحال کان من اعظم الکفر لانه کان حیلة منه اراد ان ینقض بها علی رسول الله ص
تدبیره ویجعل ذلک سببا لقتل رسول الله ص فانظروا الی القوم یدعون فضیلة

لصاحبهم هي في قولهم خطاء وجهل وفي قول الاخرين كفر والحاد وعتو وعناد فهل
يكون في الجهل الجهل من جهل هولاء القوم او امن نظرا وتميزا تخبطون في الظلمات
ويتيهون في الضلالات لا يعرفون حقا ولا يعقلون عن باطل واما رابعا فلان
الحكم بان الاخبار والحواريين لخبر وهم بمجموع ماذكر من نبوة نبينا وعلبته انما هو حكما بالغيب
ولو سلم فلا نسلم استلزام الايمان بالبعض للايمان بالكل فجاز ان يكونوا مصدقين
لهم في الاخبار بعلبته دون نبوته والمستند ما نقله الثعلبي في تفسيره عن حال حارث
ابن نعمان الفهري يوم الغدير وغيره في غيره الى غير ذلك من النظائر التي لا تحصى واما
خامسا فلان نفي اصحابنا الايمان عنهم ينفون ايمانهم من الصحابة ليس بمجرد احتمال العقلي سيما
الاحتمالات الضعيفة التي ذكر هذا الرجل في نسبتها الى اصحابنا بل المعول عليهم في ذلك
اعلام اهل البيت عليهم السلام بذلك كما اسلفنا فتذكر واما سادسا فلان ما ذكره
في بيان ما نسبه الى اصحابنا من الامر الثاني افتراء عليهم بلا امتراء بل هم يقولون ان
شهادته تعالى لهم بالرضى ومن تبعهم باحسان وما وعدهم به من الخلود في الجنة يمكن ان يكون
خصوصا من قول الله تعالى وان كان مخرج الكلام للعموم فهذا في كتاب الله موجود ومن
خطاب الخصوص هو عموم ومن خطاب العموم وهو خصوص لمن استقام منهم دون من
لم يستقم والنظر يدلنا على ان الله عز وجل لا يرضى عمن استقام في طاعته ثم اوالى الجنة
اعد لمن سارع الى مرضاته تجنب عن معاصيه ومن خرج عن هذه الحال كان محالا ان
يستحق الرضا من الله تعالى فما لهم ايضا في هذه الحال حجة والحمد لله ويسجي ما صح ذلك

تعلمون

في

في تحقيق قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فانظر
الامر الخامس قال الله تعالى في سورة التوبة ايضا والسابقون الاولون
من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا — السابقين الاولين
عنه واعد لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا ذلك
الفوز العظيم اقول ما زعمه صاحب النواقض تبعا للجمهور من ان ابا بكر وعمر كانا
من المهاجرين الاولين انما هو تخرص وزور بل المهاجرون الاولون هم الذين — السابقون
هاجروا الهجرة الاولى وهي الهجرة الى رسول الله صلعم في حصاره بمكة حين حاصرت
قريش بني هاشم مع رسول الله صلعم في شعب عبد المطلب اربع سنين والامة
مجمعة على ان ابا بكر وعمر لم يكونا معهم في ذلك الموطن فكيف يدعون بالباطل
لهما انهما من المهاجرين الاولين وانما المهاجرون الاولون والانصار الاولون
هم السبعون الذين جاؤوا الى مكة فبايعوا رسول الله صلعم بها في منزل عبد المطلب
ليلا في عقبة مكة وهم العقبيون المعروفون باجماع اهل الاثر واما شهادته
تعالى لهم بالرضى ومن اتبعهم باحسان وما وعدهم به من الخلود في الجنان فقد مر الكلام
فيه فتذكر هذا غاية الكلام في الاية على ما يقتضيه الاحتجاج بها على المطلب واما
ما سرده صاحب النواقض من الطامات والخطابيات والتشنيعات الباردة
والتوضيحات الغير الواردة فلعله انما صدر منه من غايت الغفلة وتعوده في العراق — السعرم
وفارس بالخطابة والوعظ واني اخاف عليه ان يجري احيانا على عادته القديمة

فليسبق على لسانه في تضاعيف مثل هذه الخطابة ماكان يصيد عن مر بعب
الاصحاب الذي عدل عنه الى مدحهم في هذا الخطاب فيصيبهم النوصب ما يصاب
وحيث كان وجه الكلام في هذا المقام مع اهل السنة الذين هم احق من ضل
الانعام فلا باس علينا ان نشير الى وهن ما بر بهاعمدة خطابيانه في هذا
المقام الاول ما ادعاه من اختصاص ابي بكر بترك الدنيا وتحقيره اياه وجعل
نفسه واهله وماله في سبيل الله الثاني ما استشكله على نفسه اولا من المنافات بين
شكايته علي عليه السلام عن الخلفاء الثلث وكونه اسخر الناس عن الدنيا
ام ميلهم الى الاخرة ثم اجاب تشنقعر على اصحابنا بان شكايته عليه السلام
كان لامر الدين ثم دقق المسكر في مواخذتهم وقال ما محصله انه لو كان يعلم علي
عليه السلام ان خلافة ابي بكر ومن بعده كانت تنافي الدين وتخالف الاسلام
فلم ينازعهم كما نازع معوية وخصوصا حيث قال له عمه العباس يوم
وفات النبي صلى الله عليه واله امدد يدك ابايعك حتى يقول الناس بايعك
عم رسول الله فلم يختلف فيك اثنان وقال ابو سفيان رئيس مكة يا عباس
عم النبي يا علي بن ابي طالب ما بال هذا الامر في اذل قبيلة من قريش فوالله
لان شئتما لاملان الوادي عليه خيلا ورجالا فقال له علي فانك والله
يا ابا سفيان طالما غششت الاسلام فلن يضره ولن ينفعك نصح
القوم لولا انا رأينا ابا بكر اهلا للخلافة ما وليناها اياه حصل

الكتاب ...

لا الدنيا صح

رقيق ...

كلام واقول لا يحصل له اصلا اما الامر الاول فلان الحكم باختصاص ابي بكر بترك
الدنيا فرع سبق حصول الدنيا له اولا كما قيل ثبت العرش ثم انقش ونحن
من ورد المنع والعجب دعواهم الانفاق لرجل قد عرف من كان بالفقر وسوء الحال
ومن اطلع على النقل والاثار واشرف على السير والاخبار لم يخف عليه فقر ابي بكر
وصعلكته وحاجته ومسكنته وضيق معيشته وضعف حيلته وانه كان في الجاهلية
معلما وفي الاسلام خياطا وكان ابوه سيئ الحال ضعيفا كان بدفقر ا مهلكا
ومعيشته منحصرة كالمكسبة اكثر عمره من صيد القماري والدباسي لا يقدر على غيره فلما
عمي وعجز ابيه عن القيام به التجا الى عبد الله بن جدعان فنصبه ينادي على مائدته كل
يوم لاحضار الاضياف وجعل له على ذلك ما يقوته من الطعام فمن اين كان
لابي بكر هذا المال وهذه حاله وحال ابيه في الفقر والاختلال قال الكلبي المصري
في سيرة جميل انه لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلث وعشرين من الفيل خرج مع عمه ابي طالب
الى الشام اقبل سبعة من الروم يقصدون قتله عم فاستقبلهم بحيرا ونهاهم بانه
رسول من عند الله تعالى فبايعوه على اي شيء الثاني ابو بكر لم يكن حاضرا ولا كان
في حال من يملك ولا الملك بلال الا بعد ذلك بنحو ثلاثين عاما انتهى كلامه ومن عجيب
مناقضتهم ما رووه بقولهم عن عبد الله بن عباس في تفسير قوله تعالى ووجدك
عائلا فاغنى قال ابن عباس اغناه بان جعل دعوته مستجابة فلو شاء ان يصير الجبال
ذهبا لصارت باذن الله تعالى فمن يكون كذلك كيف يحتاج الى مال ابي بكر

[illegible]

وكيف يقال في بعض تفاسيرهم لهذه الآية ان ابا بكر اغناه واما الامر الثاني فلانه
انما نشاء من جهلهم بحقيقة الامر وذلك ان رسول الله صلعم لما اوصى عليا عم
لما احتاج اليه في وقت وفاته عرفه جميع ما يجري عليه من بعده من امر واحد بعد واحد
من المسؤلين فقال له علي عم ما تأمرني ان اصنع فقال تصبر وتحتسب الى ان يعود اليك الامر
طوعا فحينئذ فقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين ولا تنابذن احدا من الثلثة فتلقي
بيدك الى التهلكة ويرتد الناس من النفاق الى الشقاق فكان علي عم حافظا
لوصية رسول الله صلعم ابقاء في ذلك على المسلمين المستضعفين وحفظا للدين لئلا
يرجع الناس الى الجاهلية الاولى وتثور القبايل متدينين بالفتنة في طلب ثارات
الجاهلية الى غير ذلك من المصالح الخفية والجلية ويدل على هذا الذي ذكرناه ما رواه
ابن المغازلي الشافعي في كتاب المناقب باسناده قال قال رسول الله صلعم لعلي بن
ابي طالب عم ان الامة ستغدر بك بعدي وما رواه في كتابه ابو بكر احمد بن موسى
بن مردويه الحافظ من الجمهور باسناده الى ابن عباس قال خرجت انا والنبي وعلي فرأينا
حديقة فقال علي ما احسن هذه يا رسول الله فقال حديقتك في الجنة احسن منها ثم
مررنا بحديقة فقال علي عم ما احسن هذه يا رسول الله فقال حديقتك في الجنة احسن
منها ثم مررنا بسبع حدائق فقال رسول الله صلعم لعلي عم حدائقك في الجنة احسن منها
ثم ضرب على رأسه ولحيته وبكى حتى علا بكاؤه فقال له علي عم ما يبكيك يا رسول الله قال
ضغائن في صدور قوم لا يبدونها لك حتى يفقدوني وهذان الحديثان

الحديقة م
اخرى م

مما ذكرهما العلامة الحلي في كتابه الموسوم بكشف الحق ونهج الصدق طعنا على الصحابة
المعهودين واجاب عنه شارحه خواجه ملا صادى الاصفهاني من متأخري الجمهور
ان ما روي عن ابن المغازلي من ان الامة ستغدر بعلي فان هذا ظاهر وقد غدر به
الناكثون والقاسطون والمارقون البغاة والخوارج وهذا لا تعلق بالخلفاء
وما روي ان الضغاين كانت في صدور اقوام منه فهو ايضا ظاهر لانه روي
انه لم يكن بطن من بطون قريش الا وكان لهم على امير المؤمنين دعوى دم اراقه في سبيل الله
والضغاين كانت في صدورهم لكن لم يظهروه ما دام امر الخلفاء منتظما واظهروه
بعد انقراض الخلفاء وفي زمن خلافته خالفوه انتهى واقول ما ذكره هذا الشارح
الجارح بقوله لانه روي انه لم يكن بطن الخ يزيد دلالة على ما ذكرناه واما ما التزمه
من نفي الغدر عن الخلفاء الثلثة واثباته للناكثين الذين هم طلحة والزبير وعايشة
واتباعهم من عظماء الصحابة فمشكل جدا على اصول اهل السنة بل مما يشكل ذلك
بالنسبة الى معوية ومن تبعه من الصحابة القاسطين اذ لا قائل بالفصل عندهم على ما هو
المشهور ويتوجه على ما ذكره آخرا من ان الضغاين كانت في صدور اقوام ولكن لم يظهروه
ما دام امر الخلافة منتظما آه ان اظهار الغدر ليس منحصرا بتجريد السيف حتى يتاتى له
اخراج الخلفاء الثلثة عن الاقوام المتصفين بالغدر على علي عم بل هو اتم من ذلك
والخلفاء الثلثة وان لم يجردوا السيف على علي عم لكنهم غصبوا حقه واضرموا النار
على بيته وفعلوا به من الاهانة والاذى ما ادى الى تجريد السيف الآخرين وارادة دما

اولاده الطاهرين ثم اقول لو كان شجاعة علي عليه السلام علة تامة للغلبة على كل باطل كما
ذكره اهل السنة في هذا المقام لوجب عليه عليه السلام عندكم المبادرة الى حرب محاصري عثمان
والقتال معهم والحال انه توقف في ذلك حتى وقع في تهمة المشاركة مع ان شيعته في
هذه المرتبة كانت اكثر واعتضاده بالمسلمين اتم فافهم وقال صاحب الطرائف ومن طريف
الامور ان تعجب احد من صبر علي عليه السلام عن المحاربة والمشاقة ويقول كيف اقتصر على الانكار
باللسان وقد عرفوا ان جماعة من الانبياء وخلفاء الانبياء صبروا عن منازعة الفراعنة
والملوك لعدم الناصر فهلا كان عذر علي عليه السلام كعذر الانبياء واوصيائهم عليهم
السلام وكفاه شاهدا في ذلك انه لما اعتزل عن بيعة ابي بكر لم يكن معتزلا معه
موافقا له كما رووه الا بني هاشم خاصة وجمع معدود من غيرهم والباقون مختلفوا
الاراء فكيف تقوى بنو هاشم وحدهم لمن خالفهم واي عذر اوضح من ذلك ومن
طريف الجواب عن ذلك فظهور المناقضة من اولئك المسلمين انهم اعترفوا ان اعيان
اهل القبلة والمسلمين امسكوا في بعض خلافة معوية ويزيد عن المحاربة والمجاهدة با القبلة ظ
لانكار وما يعتبر منهم ومع ذلك فلا يجعلون امساك المسلمين عن استمرار محاربة معاوية
ويزيد دليلا على الرضا بخلافتهما فهلا كان لعلي بن ابي طالب عليه السلام اسوة بهم في
منازعة ابي بكر كما كان للمسلمين في ترك استمرار المنازعة لمعوية ويزيد وبني امية
ومن طريف ظهور الجواب على التفصيل ما رايته في بعض كتب المسلمين انه لما اتصل بعلي طريف ظهور
بن ابي طالب عليه السلام ان الناس قالوا ما باله لم ينازع ابا بكر وعمر كما نازع طلحة والزبير

وعايشة

وعايشة قال ان لي بستة من الانبياء عليهم السلام اسوة اولهم نوح عليه السلام قال الله تعالى
مخبرا عنه رب اني مغلوب فانتصر فان قلتم انه ما كان مغلوبا فقد كذبتم القران وان
كان كذلك فعلي اعذر والثاني ابرهيم عليه السلام وهو خليل الرحمان حيث يقول واعتزلكم
وما تدعون من دون الله فان قلتم انه اعتزلهم من غير مكروه فقد كفرتم وان قلتم انه راى
المكروه فاعتزلهم فالوصي اعذر وابن خالته لوط عليه السلام اذ قال لقومه لو ان لي بكم قوة
او اوي الى ركن شديد فان قلتم انه كان لهم قوة فقد كفرتم وكذبتم القران وان قلتم
انه ما كان له بهم قوة فالوصي اعذر ويوسف عليه السلام اذ يقول رب السجن احب الي مما
يدعونني اليه فان قلتم انه دعي الى غير مكروه يسخط الله فقد كفرتم فان قلتم انه دعي الى
ما يسخط الله تعالى فاختار السجن فالوصي اعذر وموسى بن عمران عليه السلام اذ يقول ففررت
منكم لما خفتكم فوهب لي ربي حكما وجعلني من المرسلين فان قلتم انه فر منهم من غير خوف
فقد كفرتم وان قلتم فر منهم خوفا فالوصي اعذر واخوه هرون عليه السلام اذ يقول يا ابن ام ان
القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء فان قلتم انهم ما استضعفوه فقد
كفرتم وان قلتم انهم استضعفوه واشرفوا على قتله فالوصي اعذر ومحمد صلى الله عليه
واله وسلم حيث هرب الى الغار فان قلتم انه هرب من غير خوف اخافوه فقد
كفرتم وان قلتم انهم اخافوه فلم يسعه الا الهرب فالوصي اعذر فقام اليه الناس باجمعهم
وقالوا يا امير المؤمنين قد علمنا ان القول قولك ونحن المذنبون التائبون فقد عذرك الله
تعالى ومن طريف ما بعده الشافعي ابن المغازلي في كتاب المناقب باسناده متصل
طريف

الى رسول الله صلعم انه قال لعلى ابن ابى طالب ع يا على ان الامة ستغدر بك انتهى بعد
كلام صاحب الطرائف و نزيده بيانا ما رواه الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى مسند
عايشة من المتفق عليه و ذكره شارح الوقاية من الحنفية فى كتاب الحج و هو ان النبى صلعم
قال لعايشة لولا ان قومك عهد بالجاهلية و فى رواية عهد حديث بالكفر و فى اخرى
عهد حديث بالشرك و اخاف ان ينكر قلوبهم لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه
ما اخرج منه و الزقته بالارض و جعلت لها بابين بابا شرقيا و بابا غربيا فبلغت
به اساس ابرهيم ع الحديث و اذا كان النبى صلعم مع علو شانه و سطوع برهانه كان
يتقى القوم الذين هم اعيان الصحابة من سوء تواطؤهم فى هدم الكعبة و اصلاح بنائها
فما ظنك بعده صلعم بشان على ع و من عداه من اهل البيت الذين قتلوا اباءهم و
اعمامهم و اقاربهم كما فصل فى الاحاديث الاخر فتدبر و فيه كفاية لما اردنا
و الله الهادى لاية يسار قال الله تعالى فى سورة الحشر للفقراء المهاجرين الذين
اخرجوا من ديارهم و اموالهم يبتغون فضلا من الله و رضوانا و ينصرون الله
و رسوله اولئك هم الصادقون و الذين تبوؤا الدار و الايمان من قبلهم
يحبون من هاجر اليهم و لا يجدون فى صدورهم حاجة مما اوتوا و يؤثرون
على انفسهم و لو كان بهم خصاصة و من يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون
و الذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا و لاخواننا الذين سبقونا
بالايمان و لا تجعل فى قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم قال صاحب

النواقض

النواقض يقول تعالى منبئا عن حال الفقراء المستحقين لمال الفى انهم اخرجوا من ديارهم
و اموالهم و خالفوا قومهم ابتغاء مرضات الله تعالى و فضله و هؤلاء الذين صدقوا
قولهم بفعلهم و هم سادات المهاجرين و لا يخفى عليك ان اول من خرج من دياره
و امواله مبتغيا مرضاته سبحانه هو ابو بكر الصديق ثم قال و من تقدير الكلام و
الذين تبوؤا الدار و الايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم و لا يجدون فى صدورهم حاجة ای
فى انفسهم حاجة مما اعطى المهاجرون من الفى و غيره و المراد انهم لا يعلمون فى
انفسهم ما يحمل عليه الحاجة كالطلب و الحرارة و الحسد و الغيظ و ان كان حالهم فى غاية
الاحتياج و عسر المعيشة و يؤثرون المهاجرين على انفسهم حتى ان من عنده امرأتان
نزل عن واحدة و زوجها من احدهم و قوله تعالى و لو كان بهم خصاصة اى حاجة
و هذا افضل اقسام الصدقة لقوله صلعم افضل الصدقة جهد المقل انتهى ثم قال
اقول و للصديق فى هذا ايضا نصيب وافر و حظ شامل تصدق بجميع ماله
فى سبيل الله تعالى و رسوله فقال النبى صلعم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله و رسوله
انتهى كلامه و اقول يتوجه عليه ما اسلفناه و من انفق مثل هذا المال العظيم
على جيش تحقق ان لا يعرف موطنه و موضعه حيث انفقه و لسنا نعرف ان
لرسول الله صلعم موطنا غير مكة و المدينة فان زعموا ان ابا بكر انفق هذا المال بمكة قبل
الهجرة قيل لهم فعلى ما انفق هذا المال و فيم صرفه هل كان لرسول الله صلعم بمكة من الحشم
و العيال ما انفق عليهم هذا المال كله من بدأة ما اسلم ابو بكر الى وقت

ان ابا بكر يجب ان يخرج عن عموم هذه الاية
على اصول صاحب النواقض و اصحابه
لانه كان عندهم غنيا موسرا كثير المال
واسع الحال كما اشار اليه الناقض
بعد ذلك حيث ادعى التصدق بجميع
ماله فى سبيل الله تعالى و ليس لهم ان
يتاولوا الفقراء فى الاية بالفقر عند
الهجرة مدعيا انه تصدق قبل ذلك
بجميع ماله كما تكلفه الناقض لانهم
مطالبون باثبات ذلك منه

بهجرته فهذا من ابين المحال ام يقولون ان رسول الله صلعم جهز الجيوش بمكة بذلك
المال فيظهر فضاحتهم اذ كان رسول الله صلعم باجماع الامة لم يشهر سيفا بمكة ولم يامر به
ولا اطلق لاصحابه محاربة احد المشركين بها وانما كان سلم معه اذ ذاك اربعون رجلا
فلما اشتد عليهم الاذى من قريش وشكوا ذلك الى رسول الله صلعم ولى عليهم جعفر بن
ابي طالب واخرجهم معه الى ارض النجاشي ملك الحبشة فكانوا هناك الى ان هاجر رسول الله
صلعم وفتح كثيرا من فتوحه فقدموا عليه بعد سنتين من الهجرة ولقد كان رسول الله صلعم
بشهادة الخاص والعام غني قريش بعد تزويجه خديجة وكانت خديجة باقية عنده الى سنة بخديجة م
الهجرة لا يحتاج مع مالها الى مال غيرها حتى لقد كان من استظهاره بذلك ان ضم
علي بن ابي طالب الى نفسه تخفيفا بذلك عن ابي طالب في المؤنة وما وجدنا في شيء من
الاخبار ان رسول الله بعد تزويجه بخديجة احتاج الى احد من الناس فان اهل الاثر
مجمعون على ان خديجة كانت ايسر قريش واكثرهم مالا وتجارة فان قالوا انه انفق
عليه بالمدينة بعد الهجرة فقد علم اهل الاثر ان ابا بكر ورد المدينة وهو محتاج الى مواساة
الانصار في الدور والمال وفتح له بعد الهجرة على رسوله من غنايم الكفار و التقدم
بلدانهم ما كان بذلك اغنى العرب ولقد روا جميعا ان الله عز وجل قال يا ايها
الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة فعدل جميع المهاجرين
والانصار من مناجاته غير علي عم فانه قال كان معي دينار واحد فبعته بعشرة
دراهم فجعلت اتصدق منها بدرهم بعد درهم ثم اناجي رسول الله صلعم مرة بعد

اخرى

اخرى حتى تصدقت بالدراهم في عشر مرات وما فعل ذلك بالاجماع احد غيره
ثم نسخ الله تعالى تلك الاية فقال ءاشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات
فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلوة واتوا الزكوة الاية والاجماع على
ان ابا بكر كان ممن تخلف عن المناجات بسبب الصدقة ثم لم يسمح نفسه بصدقة درهم
لمناجاة الرسول واختار التخلف عن مناجاته بسبب درهم ولم يحل به انفق
مالا كثيرا ربما ضبطه بعضهم باربعين الف دينار واخرون باربعين الف درهم
لقد جاروا وظلموا وقالوا زورا على ان ابا اسحق من اكابر محدثي اهل السنة
قد روى ما يكذب ذلك ويدفعه عن اصله حيث روى ان النبي صلعم لم يركب ناقة
حتى قام ثمنها لمن ما له فمن لم يستحل ركوب ناقة غيره من غير اعطاء ثمنها فكيف يستحل غيرها
ان قيل هذا لا ينافي انفاق ابي بكر اياه لجواز ان يكون ثمن النوق من المال الذي
انفقه ابو بكر اياه اذ يصدق عليه حينئذ انه من ماله صلعم قلت سوق الرواية يابى
عن ذلك وانما يتم على هذا التقدير لو ادعى احد ان احدهما ان النبي صلعم لم يقبل قط
ناقة ولا غيرها من غير ابي بكر الثاني ان ابا بكر لم ينفق على النبي صلعم من ماله شيئا من النوق
مع ان اكثر مال العرب انما هي الجمال ثم قال صاحب النقض ناقلا عن ابن كثير في تفسيره
انه قال ومن احسن ما استنبط الامام مالك من هذه الاية الكريمة ان الرافضي الذي يسب
الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب لعدم اتصافه بما مدح الله تعالى هؤلاء انتهى اقول
قد عرفت مما قدمناه ان القضية منعكسة وان اهل السنة لم يعرفوا معنى الاية المقصود

نظرهم عن استنباط الدقايق والاسرار ولم يفهموا المراد من المهاجرين والانصار
فهم يستنهرون في ضمن استنفارهم سقهم من اخوان الكرام من لم يستحق اللعن والتبار و
حق عليه عذاب النار فشانهم في ذلك شأن الذين يعبدون الاصنام لاعتقادهم كونها
الهة وارباباً للانام وبذلك سيذوقون الجحيم ويخوضون في غمرات الجحيم يعتقدون انها
في الاحاديث التي ذكرها صاحب النواقض في الفرع الثاني من كتابه مروية عن طريق الجمهور
في فضل الصحابة عموما وخصوصا اقول وانت قد عرفت مما قدمناه لك في المقدمة التي فيها
حال احاديثهم وكون اكثرها من موضوعات زمان بني امية وبني العباس ومفتريات ابي
هريرة وعمرو بن العاص ونظرائهم من الفجرة الانجاس وهذا الرجل مع غاية تعنته
واستكباره قد تبع في قناعته بذلك لابن الحجر المتناظر الجاهل في
ومزخرفاته وغفل عن ان احاديثهم لا تنهض حجة على الشيعة ولا يقوم ردا — بعض مزخرفاته
ونقضا عليهم فليس الفائدة في ايرادها الا تكثير السواد وتضييع المداد او
خدعة تساطانهم النامراد ونعم ما قيل مناسبا لهذا المقام انه لما طلب
الشاهد من ابن آوى احضر ذنبه للاشهاد ونحن بعد الاغماض عن ذلك نعين بعض — متكلم
تلك الاحاديث لتتضح ما يلوح عليها من اثر الوضع والركاكة وامارة كونها
من كلام اهل الخياطة والحياكة الحديث الاول عن عمران بن حصين ان النبي صلعم قال خير
امتي قرني ثم الذين يلونهم الى اخر الحديث اقول استدلال صاحب النواقض
بهذا الحديث الضعيف الذي جعله قدماء الشيعة ومتاخريهم ادون من بيت

العنكبوت

العنكبوت بناءً على ما تصلّف به من كمال مهارته في مذهب التشيع وغاية احاطته
على اقوالهم المنيفة وقد ذكر صاحب كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة ان مضمون
الحديث يخالف لحقائق النظر خارج عن العدل والحكمة وذلك لانه ان كان خيرتهم
وفضيلتهم من جهة تقدم خلقهم في الازمنة المتقدمة لما بعدها فقد زعموا ان امة محمد صلعم
افضل من الامم التي مضت قبلها وان محمدا افضل من الانبياء ع الذين تقدموه قبل عصره
وكان الواجب على طرد هذه العلة ان يكون كل امة افضل من التي تأتي بعدها فلما
اوجبوا آخر الامم افضل ممن تقدمهم وآخر الانبياء افضل ممن تقدمهم كان المعنى لهذا الخبر
في تفضيل القرن الاول على القرن الثاني من هذه الامة بل يجب في النظر والتمييز وما
يلزم من احوال ما نقل الينا من سيرة ما تقدم عصرنا هذا ان يكون من تأخر افضل ممن
تقدم منهم وذلك انا وجدنا القرن الذي كان بعدهم والقرن الثالث ممن كان — في عصر الرسول والقرن الذي كان ص
في عصر الفراعنة والطواغيت من ملوك بني امية الذين كانوا يقتلون اهل بيت الرسول
ويسبون امير المؤمنين ع ويلعنون عليه على المنابر واهل عصرهم من فقهائهم وحكامهم الى غير — على ذلك ص
ذلك منهم فهم متبعون وبافعالهم مقتدون وبامامتهم قائلون ولهم على ذلك معينون
بوجوه المعونة من حامل سلاح الى حاكم الى خطيب الى تاجر الى غير ذلك من صنوف الاعانة
واسباب المعونة ولسنا نجد في عصرنا هذا من كثير من ذلك شيئا لم نجد الغالب على
اهل عصرنا هذا الرغبة من ذلك والذم لفاعله والتنزه عن كثير منه الا من لا يظهر مذهبه منهم
فيجب ان يكونوا في حق النظر افضل من اهل ذلك العصر الذي كانت من صفتهم

فان قالوا ان لاهل عصر الرسول لاجل مشاهدتهم له ومجاهدتهم معه فضل وكذلك
سبيل من شاهدهم من بعد الرسول من التابعين ونقلوا الينا العلوم والاخبار
عنهم ومنهم فضل ليس كل من تقدم خلقته في ذلك العصر فهو فعل الله تعالى المتقدم
في تقدم خلقته ولا صنع له في ذلك ولا فعل يحمد عليه ولا يذم منه فلا بد من نعم فيقال لهم
افتقولون ان الله تعالى يحمد العباد على افعالهم ويذمهم عليها فان قالوا اذ ذلك جهلوا
عند كل ذي فهم وكفى بالجهل لصاحبه خزيا وان قالوا لا قيل لهم فاذا كان كذلك
وجب في حق النظر ان يكون من شاهد الرسول ورأى دلائل العلامات والمعجزات
وظهر له البرهان واسفر له البيان لقول يشهد فيه القرآن لا عذر له في تقصير عن حق
ولا دخول في باطل فان الحجة بذلك الزم وعليه اوجب وكان من شكل عليه منهم شيء في
تفسير آية وتحقيق معنى في كتاب الله كسنة يرجع في ذلك الى الرسول فاثبت له الحق
منه اليقين ونفى عنه الشك والزيغ فمن قصد منهم بعد هذا الحال الى خلاف الواجب
كان حقيقا على الله ان لا يقبل له عذرا ولا يقيل له عثرة واما من كان في عصرنا هذا
الذي قد اختلف فيه الاقاويل وتضادت المذاهب وتشتت الآراء وتباينت
الاهواء وضلت المعارف ونقصت البصائر وعدم التحقيقات ذو لبس من يرجع اليه
بزعم اهل الغفلة من صفته في تحقيق الاشياء صفة الرسول فيثبت لنا اليقين
وينفي عنا الشك فيها فعذرهم مقبول وعثرتهم مغفورة بل اقول لو ذهبت
ان من يرتكب من اهل هذا العصر مائة ذنب اعذر ممن ارتكب في ذلك العصر ذنبا واحدا

او قلت

جهل

او قلت ان المستبصر في هذا العصر في دينه فشغل نفسه لمعرفة بصيرته حتى عرف من ذلك
ما نجا به بتوفيق الله فيما سعى له من الطلب افضل من عشرة مستبصرين كانوا في ذلك العصر
لقلت حقا ولكان صدقا واذا كان الحال على ما وصفت فيجب ان يكون مستبصرنا
افضل من مستبصريهم اذ كمال البرهان قد قطع عذرهم والبيان قد ازاح عللهم بقرعه
لاسماعهم صباحا ومساء ومشاهدتهم اياه بابصارهم من غير تكلف منهم وطلبه و
ذلك كله معدوم في عصرنا بين نشاهم الجهل وبناشر من وجوه الباطل ما يضل فيه
ذهن الحكيم ويطيش فيه قلب العليم ويذهل معه عقولهم ويزول معه افهامهم حتى يسعى الساعي
منا الدهر الطويل لقطع المسافة وجول البلدان الشاسعة يتذلل للرجال ويخضع
لكل صاحب نوال اما ان يهلك ولم يدرك البغية واما ان يمن الله عليه بالبصيرة بعد جهد
جهيد وعناء شديد وتعب كؤود مع تقية المستبصر من خوف العائبين من اظهار
ذلك للظالمين وكشفه للراغبين فاي ظلم ام اي جور ابين من ظلم تفضيل اولئك فيما
ارتكبوه دونهم او كم بين من يستبصر في دينه بتبصرة يزول معه كل شك ويثبت معه
كل يقين من بيان النبي صلعم المرسل وبرهان الكتاب المنزل وبين من يستبصر في دينه باخبار
مضادة واقاويل مختلفة وبيان غير شاف حتى يسعى الطالب ويميز وينظر ويعتبر
ويختبر بسهر ليله وظماء نهاره وتعب بدنه ونصب نفسه ويتذلل لقدر من لا هذا الا
من قائليه وظلم ظاهر من موجبه حقيق على الله ان يجب للمستبصري اهل هذا العصر ما وصفنا
من احوالهم الضعاف ما يجب للمستبصري اهل ذلك العصر ولا يبعد الله الا من ظلم وتعالى

شانه وبرهان غير كاف

بما لا يعلم وان قالوا ان الله عز وجل قد قال في كتابه السابقون السابقون اولئك
المقربون قيل لهم قد قال الله عز وجل وصدق الله والامر في ذلك بين نصح والحكمة
فيه مستقيمة وذلك ان السباق لا يجوز في الحكمة ان يقع في الايمان الا بين اهل الدهر
الحاضرين الشاهدين لندب الله اياهم الى السباق ومحال في الحكمة وفي العدل ان يسابق الله
بين قوم خلقهم ومكنهم من احوال الاجابة وبين قوم لم يخلقهم هذا ظاهر الفساد وبعيد
من الرشاد بين المحال قطيع من المقال لكنه عز وجل سابق بين الحاضرين من اهل عصر الرسول
ولعمري ان من سبق منهم الى الايمان افضل واجل واقرب منزلة واعلى درجة ممن لحق
من مقدمه فلا ينكر هذا ذو فهم ولكن المنكر قول من زعم ان الله سابق بين من خلق
وبين من لم يخلق ثم قال ان الصحابة قد سبقوا بالايمان ويريد بذلك تقدمهم
في عصرهم وتاخر عصرنا من عصرهم فيما قدم الله من خلقهم واخر من خلقنا فذلك كلام
صحيح وقول فصيح مما ان تقدم ايضا من الامم في الاعصار التي كانت قبل الصحابة
كانوا متقدمين على الصحابة باعصارهم سابقا من امن منهم على مومني الصحابة و
تقدم خلقهم عليهم وليس في ذلك فضل لهم على من جاء بعدهم ومن قال ان الصحابة سبقونا
بالايمان يعني السابق بيننا وبينهم الى الايمان فكان لهم بسبقهم ذلك الفضل علينا
لاجل تاخرنا عنهم كان في ذلك مقالا محالا شنيعا لان تاخرنا عن عصرهم من فعل الله
لا من فعلنا والله لا يذمنا على افعاله ولو كان لاهل الصحابة علينا فضل في ايمانهم
بتقدمهم علينا في الاعصار والخلق لوجب في هذه القضية ان يكون ايمان

من تقدمهم من الامم السابقة افضل من ايمانهم بتقدمهم عليهم في الاعصار فلما
كانوا ممتنعين في ذلك ويوجبون الفضل لامة محمد صلى الله عليه وسلم على من تقدمهم من الامم كان كلامهم
تفاضل اوايل هذه الامة على اواخرها فاسدا وهذه الطريقة نحن ايضا في مذهبنا لكنا نقول
ان اهل كل عصر يتفاضلون بينهم ومن سبق منهم الى الايمان فهو افضل ممن تاخر عنه ثم لحق به
سابق غيره من اهل عصره ولسنا نفضل بين اهل عصر الرسول على من جاء بعدهم في الاعصار
المتاخرة ~~فلا نفضل اهل الاعصار المتاخرة~~ على من تقدمهم لكنا نفاضل بين اهل كل عصر
بعضهم على بعض بما وصفنا من السبق الى الايمان دون ان يكونوا افضلين على من
تقدمهم ولا على من تاخر عنهم فهذا ما يتعلق به اهل الغفلة والضلالة وظهر بحمد الله ما
فيه من الوضع والجهالة والله اعلم **الحديث الثاني** عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم **اقول** قال صاحب الاستغاثة ما في
المحال اظهر من هذا المحال ولا اشهر منه ولا ابين تخرصا عند اهل النظر والتحصيل لان
ذلك القول لا يخلو من ان يكون الرسول صلى الله عليه وسلم قاله لاصحابه وغيرهم او قاله لاصحابه
دون من سواهم فان قالوا انه قاله للصحابة دون غيرهم قيل لهم فهل يستقيم في الكلام الفصيح المحكم ان
يقول للصحابة اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم اما ترون مع هذا الكلام
ما ابينه وان قالوا انه قاله لغير الصحابة قيل لهم هل معكم خبر بهذا معروف مجمع عليه
فارووه ام هو شيء تتخرصونه بعقولكم واستدلالكم فهو معقول ذلك منكم لان الصحابة
هم الذين رووه بل اظهروا ه عمر فلو كان قاله لغيرهم لكان قد ذكروا ذلك

اشارة الى ما في علمه تعالى كما قال ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون
عرض الدنيا والله يريد الاخرة والله عزيز
حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما
اخذتم عذاب عظيم

[illegible]

وغيرهم او قاله للصحابة

غيرهم او قاله لغير الصحابة كان صح

الخبر وكانوا يقولون ويقول الرسول قال الجميع من اسلم غير الصحابة صحابي كالنجوم
اه ومالم يكن في نقلكم شيء من هذا التخصيص بطل ادعائكم في ذلك مع ما يقال
لهم ارايتم لو سلمنا لكم ان الرسول اراد بهذا غير الصحابة كزعمكم اليس قد وجدنا
الصحابة جميعا فما كان من الصحابة قد تنازعوا بينهم حتى قتل بعضهم بعضا وحارب
بعضهم بعضا في ذلك المحاصرتهم لعثمان حتى قتل ولم يحاصر الا من المهاجرين والانصار
الذين هم الصحابة جميعا فما كان من الصحابة اذ ذاك الا محاصرا او قاتلا او خاذلا
افتقولون ان من كان متبعا للذين حاصروا من الصحابة كلهم كانوا في ذلك مهتدين ومن اتبع
عثمان في امتناعه عليهم مما التمسوه من خلع نفسه عن دفع مروان اليهم وغير ذلك كان
ايضا مهتديا فان منعوا احدى الفرق من الاهتداء باطلهم بطل خبرهم وظهرت
فضيحتهم وان اجازوا اهتداء الفرق كلها في ذلك شهد والقاتل عثمان بالهداية
في قتله والمحاصرين والخاذلين كذلك وكفى بهذا خزيا وكذلك يقال لهم في محاربة طلحة
والزبير مع عائشة لامير المؤمنين عليه السلام اليس طلحة والزبير كانا ومن تابعهما واهتدى بهما
في محاربة علي ع كانوا مهتدين وكذلك كان علي ع ومن تابعه واقتدى به في محاربتهما
مهتدين فلو ان رجلا حارب مع طلحة والزبير الى نصف النهار ثم عاد في نصفه
فحارب مع علي ع الى اخر النهار لكان في الحالين جميعا بزعمهم مهتديا فان منعوا ذلك
بان ظلمهم واكذبوا حجتهم وبطل خبرهم وان اجازوه ظهرت فضيحتهم مع تكذيب رسول الله
فيما رووا عنه جميعا انه قال للزبير ستقاتل عليا وانت ظالم له وقال لعايشة

كذلك

[illegible]

كذلك لان من كان ظالما في شيء من افعاله كان محالا ان يكون ظالما ومن كان ظالما في شيء من
افعاله كان محالا ان يكون مهتديا في جميع تصرفه ومن كذب رسول الله صلعم في شيء من قوله
كان خارجا من دين محمد نعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا انتهى قول الخصم
ايضا فقد هدم اساس الاحتجاج بهذا الحديث صاحب النواقض بجهله فقد نقل عن
كيف وقد قال بعض اولاد الشيخ في شرح كتاب الشفا للقاضي عياض المالكي ما حاصله
انه قد استدل بهذا الحديث من ذهب الى ان قول الصحابي حجة على التابعين ومن بعدهم من المجتهدين
وهو مذهب مالك والرازي وبعض اصحاب ابي حنيفة وللشافعي قولان ولاحمد روايتان وحكى الامدي
الاتفاق على ان مذهب الصحابي في المسائل الاجتهادية لا يكون حجة على غيره من الصحابة
والمجتهدين والمختار انه ليس بحجة مطلقا ثم قال انه وللقايلين بالمذهب المختار من ان قول
الصحابي ليس بحجة مطلقا ان يقول الحديث وان كان عاما في شخص الصحابة انتهى
فلا دلالة فيه على عموم الاقتداء بهم في كل ما يقتدى فيه وعند ذلك فيمكن حمله على
الاقتداء بهم فيما يروونه عن النبي وليس الحمل على غيره باولى من الحمل عليه وبهذا
يظهر فساد التمسك بقوله ع اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر ثم قال اعلم ان باللذين
حديث اصحابي كالنجوم اخرجه الدارقطني في الفضائل وابن عبد البر في العلم من طريقه
من حديث جابر وقال هذا اسناد لا يقوم به حجة لان الحارث بن غصين
مجهول ورواه عبد بن حميد في مسنده من رواية عبد الرحيم بن زيد عن ابيه
عن المسيب عن عمر قال البزار منكر لا يصح ورواه ابن عدي في الكامل من رواية

حمزة ابن ابي حمزة النصيبي عن نافع عن عمر بلفظ ما بهم اخذتم بقوله بدل اقتديتم واسناده
ضعيف لاجل حمزة لانه متهم بالكذب ورواه البيهقي في المدخل من حديث ابن
عباس وقال متنه مشهور واسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا الباب منها اسناد
وقال ابن حزم انه مكذوب موضوع باطل وقال الحافظ زين الدين العراقي وكان
ينبغي للمصنف ان لا يذكر هذا الحديث بصيغة الجزم لما عرفت من حاله عند العلماء
انتهى كلام شارح الشفاء وهو كاف شاف في الرد على اهل الشقاء الحديث الثالث
في فضل اهل بدر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم اطلع الله تعالى على اهل بدر فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اقول قال صاحب الاستغاثة قدس سره لا يخلو الحال
في ذلك من ان يكون الله اراد بقوله اعملوا ما شئتم ما هو من اعمال الشر او اراد اعمال
الخير والبر فان كان يعني اعمال الخير والبر قيل لهم هذا غير مستنكر ان يكون الله قد غفر لهم ما كان
ما كان منهم من كراهة الجهاد في هذا الموطن كما اخبر عنهم في قوله كما اخرجك ربك من بيتك
بالحق وان فريقا من المؤمنين لكارهون الى آخر القصة فهذه احوال كلها كانت مذمومة
من اهل البدر فجاز ان يكون الله قد غفر ما لهم من بعد بافعال جميلة ظهرت منهم ثم قال لهم
رسول الله صلعم استانفوا اعمال الخير بالطاعة وحسن التسليم فان كان هذا فيهم كذلك فليس
هذه حال يوجب لاهل بدر كلهم النجاة بل يوجب لمن استانف منهم اعمال الخير وحسن التسليم
والمسارعة الى الطاعة والانقياد بالرضا والتسليم ما قد وعدهم الله من المغفرة والعفو
عن الذي وصفهم منهم بالاحوال المذمومة ومن قصر في ذلك وجرى الى خلاف ما يرضى الله

منه

بلغ

منه من بعد فعاينه في ذلك ما يلزم من غيره المسلمين فان قالوا انه اراد بقوله اعملوا ما شئتم
من الاعمال السيئة كان قائل هذا جاهلا متخرصا لان هذا يوجب اباحة المحارم لاهل بدر
والتحلل لهم ما قد حرمه الله على غيرهم في الشريعة من الزنا والربا وشرب الخمر وقتل النفس
التي حرم الله وما شاكل ذلك من المحرمات كاكل الميتة والدم ولحم الخنزير الى غير
ذلك من المحارم والمحظورات في الدلالة من خبرهم انه قال اعملوا ما شئتم وهو
دليل على انه قد جعل الاختيار اليهم في ذلك ان شاءوا فعلوا وان شاءوا تركوا
ولو كان بهذا الحديث على ما يعتقده ويتأول عليه خرقا فضيحة ومقتا فان قالوا — المذاهب
ان الله قد علم انهم لا ياتون بشيء من ذلك قيل لهم ان كان هذا كما وصفتم فقولهم
اعملوا ما شئتم وهم لا يعلمون لا معنى له ولا فائدة فيه وليس هذا من قول حكيم
ولا من عليم وان قالوا انه انما اراد بذلك اظهار جلالة منزلتهم للناس و
تبيين فضلهم قيل لهم وهل يجوز ان يظهر الله منزلة قوم وتبيين فضلهم بتحليل المحارم — ويبين
عليهم واباحة المحظورات لهم فيجعل للجاهل سبيلا الى الدخول في ذلك
او شيء منه هذا لا يستقيم عند ذي عقل وفهم مع ما يقال لهم كيف يصح ما يقولون
من ان الرسول قد علم انهم لا ياتون بما يذم منهم فقد رويتم جميعا ان الرسول صلعم
قال للزبير انك ستقاتل عليا وانت ظالم له فلو كان قد اباح لهم ما زعمتم لكان
قوله للزبير تقاتل عليا وانت ظالم له ظلما من رسول الله صلعم واعتداء على الزبير
اذ كان بزعمكم قد اباح له ان يعمل ما شاء من خير وشر ومن اباح الله له ذلك

فليس هو بظالم في كل ما فعل ومن قال انه ظالم فهو الظالم على ايجابكم فهذا من الشنيع
من المقال الظاهر المحال ومن زعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في باب من الابواب
كفر بغير خلاف وقد اتى من كتاب الله على نفسه وعلى من كان معه برواياتكم ذلك عنه
مما يضاهي قول رسول الله ستقاتل عليا وانت ظالم له فقد رويتم عنه باجمعكم
انه قال يوم الجمل بالبصرة ما زلنا نقرا هذه الاية ولا ندري ما المراد بها حتى علم
الان المقصود بها قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
وقد كان الزبير وطلحة من البدريين عظيمي المنزلة عندكم وقد تقلدوا امر سفك عظيمى
الدماء بينهما وبين امير المؤمنين ع في حرب يوم الجمل مع عايشة التي تقوم له
الجبال وتنقض به السموات والارضون اذ كان السبب في سفك تلك
الدماء مع شهادة الرسول عليهم بالظلم في تلك الحال ومن شهد عليه الرسول
بالظلم كان محالا ان يكون ممن اباح الله له ما وصفه اهل الغفلة لاهل بدر
وفي هذا الكفاية لمن فهم من الدلالة على تخرصهم وافترائهم على الله وعلى رسوله والجمع
والله يحق الحق ويبطل الباطل ببينات اياته الحديث الرابع في فضل اهل
بيعة الرضوان عن جابر قال قال رسول الله صلعم لا يدخل النار احد ممن
بايع تحت الشجرة اقول يدل على وضع هذا الحديث انه قد تحقق وتقرر عند
علماء التفاسير والسير ان الرضا المذكور في اية بيعة الرضوان كان مشروطا بالوفاء
وتقصير قد تقدم عنهم بالجنة البر صلى في عام الحديبية فلم يعتذروا عند ذلك

واظهروا

واظهروا التوبة فرضي عنهم من ذلك حين تابوا ورجعوا عنه وبايعوا على ان لا
يعودوا الى مثله ابدا فانزل الله عند ذلك تعالى فعلم انه قد رضي عنهم من ذلك
الخلاف والنقض فقال لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ثم قال تع
ما دلنا فيه ع ان فيهم من يثبت وفيهم من ينكث فقال ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله
فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن اوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه
اجرا عظيما فدلنا هذا القول من الله تعالى ما وصفنا من نكث بعض ووفاء اخرين
منهم وذلك ان الله لو علم انهم لا ينكثون جميعا ولا احد منهم لما كان يقول
فمن نكث فانما ينكث على نفسه اذ لا فايدة فيه والله احكم من ان يقول ما لا
فايدة فيه فلما قال ذلك دلنا على ان فيهم من نكث ومن وفى ولعمري ان من وفى منهم
بشروط تلك البيعة فان الرضا واقع ومن نكث منهم وفيهم ص فعليه وقد وجدنا منهم
ابي بكر وعمر خاصة كثيرة من الرؤساء الذين بايعوا تحت الشجرة وذلك انه في الخبر جميعهم
ان بيعتهم كانت تحت الشجرة على ان لا يفروا ولا ينهزموا وان يثبتوا
في الحرب حتى يقتلوا او يغلبوا كما رووه جميعا عن جابر بن عبد الله
الانصاري انه قال بايعنا رسول الله صلعم ثم وجدناهم بعد ذلك في غزوة خيبر
قصدوا ملك السنة بلا دخير فدفع رسول الله الراية الى ابي بكر فانهزم
بها منهزما ثم الى عمر فانصرف منهزما فكان اول النكث منهما من بعد بيعة
الرضوان ثم تكامل النكث من اكثرهم يوم حنين بعد فتح مكة فانهزموا كلهم

الما ما مون امره

انا م

الكت من جماعتهم

بكر ابو بكر مذ اثنى عشر الفا فلم يثبت منهم الا ثمانون رجلا منشبو امع امير المؤمنين
تحت الراية واذا كانت بيعتهم تحت الشجرة المسماة بيعة الرضوان ان لا
يفروا ولا ينهزموا ثم فروا وانهزموا فليس قد نكثوا بيعة الرضوان الى سخط
الجبار فليف يقول النبي المختار انهم لا يدخلون في النار هذا وقد مر في الايات
ولي من الجلد الاول ما لو عطفنه على ما ذكرناه ههنا لكان عطف بيان والله اعلم

الحديث الخامس عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر
وعمر اقول يتوجه عليه القدح من وجوه اما اولا فلان النبي صلى الله عليه وسلم قد بين للموصول المذكور في
زعمكم بان المراد منه ابو بكر وعمر وقد تقرر في الاصول ان السكوت في معرض
البيان يفيد الحصر فيلزم منه نفي امامة علي عليه السلام وعثمان والاقتداء بهما ومنافاته
لما رووه ايضا من حديث اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم واما ثانيا فلانه
قد ظهر اختلاف كثير بين ابي بكر وعمر فيلزم ان يكون الناس مامورين بالعمل بالمختلف
وذلك لا يليق بحال النبي صلى الله عليه وسلم واما ثالثا فلانه لو صح هذا الحديث لكان نصا
على امامتهما ولما وقعت المنازعة بين الصحابة في تعيين الامام بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقعت
اذ تنازعوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم في تعيين الامام فمال بعضهم الى علي عليه السلام وبعضهم الى ابي بكر
وقالت الانصار منا امير ومنكم امير ولما احتاج ابو بكر في مدافعة الانصار
الى الاحتجاج عليهم بعشيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقومه وما شاكل ذلك فكان يقول
يا معشر الانصار قد امركم رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيركم بالاقتداء بنا فليس لكم مخالفة

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله ونحن نعلم قطعا ان مع وجود مثل هذه الحجة لا يتمسك بغيرها ولما
لم يذكرها علمنا انه موضوع فتدبروا اما رابعا فلتطرق تهمة التحريف في رواية قوله
لعله صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا باللذين من بعدي ابا بكر وعمر وعلى ان يكونا مامورين
بالاقتداء واللذان بعد النبي كتاب الله وعترته حماد كما في خبر آخر

الحديث السادس
قولهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة قال صاحب
الاستغاثة انهم قد رووا حديثا آخر يبطلوا به هذه الرواية وذلك انهم
رووا باجماع منهم ومن غيرهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اهل الجنة يدخلون الجنة جردا
مردا مكحلين فاذا كانوا كذلك فلا كهول هناك ليكونا سيداهم ولو كان
هناك ايضا كهول كما زعموا هل كانت امامة ابي بكر وعمر رياستهما على
الكهول دون الشبان والمشايخ ام كانت على الجميع فان قالوا انها كانت
على الكهول دون غيرهم بانت فضيحتهم وان قالوا بل كانت على جميعهم قيل
لهم فالسيد في كلام العرب هو الرئيس في الرياسة اجل من الامامة فاذا كانا
اميرين على الكهول وغيرهم فهما رئيسان على جميعهم واذا كانا رئيسين على الجميع
فهما سيدا الجميع واذا كان كذلك فلا فائدة في قول الرسول صلى الله عليه وسلم هما
سيدا كهول اهل الجنة ولعمري لو كان في ذلك منه صلى الله عليه وسلم تخصيص لجنسهما
او قال هما سيدا الكهول وهما سيدا الكهول والمشايخ والشبان
بزعمكم فهذا ما لا يشتغل به ذو فهم انتهى كلامه قدس سره وقد يقال في

قوله ص هما سيدا كهول اهل الجنة انهما سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة
ولا يلزم منه كون بعض اهل الجنة كهولا حين كونهم في الجنة اقول سيجيء في الكلام
صاحب الكتاب قد رويتم في صحاح احاديثكم ان النبي ص قال الحسن والحسين ع سيدا
شباب اهل الجنة فيلزم التعارض بين الحديثين لاتحاد اسلوب الحديثين وسوقهما
بعد تكلف التقدير المذكور لتقتضي وجود مناسبة في الموضعين اعني سيادة الكهول
مع الكهول في الكهولة وسيادة الشبان مع الشبان في الشباب وليس الحسن والحسين ع
شابين عند الوفات حتى يقال هما سيدا الشبان الذين يدخلون الجنة
وابو بكر وعمر سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة فيلزم التعارض قطعا تامل
فيه فانه مع وضوحه لا يخلو عن دقة الحديث الباب ما رووه في شان نزول
آية الغار حيث قال تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار فزعموا ان ذلك ابو بكر ومنهم
منهم من انكر ان ابا بكر كان مع رسول الله ص في الغار ومنهم من قال ان الذين دخلوا في
الغار كانوا خمسة ومن العجب اعتقادهم في آية الغار فضلا لابي بكر وهي شاهدة
عليه بالنقص واستحقاق الذم وظنهم ان النبي ص اخذه معه للانس به والله تعالى قد آنسه
بالملائكة ووحيه وتصحيح اعتقاده انه تعالى ينجز له جميع ما وعده وانما اخذه لانه لقيه
في طريقه فخاف ان يظهر امره من جهته فاخذه معه احتياطا في تمام ستره وتوهموا
ان حصوله في الغار منقبة له وفي الغار ظهر خطاه وزلله لانه لما حصل معه في الغار
في حرز حريز ومكان مصون حيث امن الله تعالى على نبيه ص مع ما ظهر لهم من الآيات

من تعشيش الطاير ونسج العنكبوت على بابه لم يثق مع هذه الامور بالسلامة ولا صدق
بالآية واظهر الحزن والمخافة حتى غلبه بكاؤه وتزايد قلقه وانزعاجه ونهى النبي ص في
في تلك الحال الى مقاساته ودفع الى مداراته ونهاه عن الحزن وزجره ونهي النبي لا توجه
في الحقيقة الا الى الزجر عن القبيح ولا سبيل الى صرفه الى المجاز بغير دليل لا سيما وقد ظهر
من جزعه وبكائه ما يكون من مثله في الحال في لا اختفاء فهو انما نهى عن استدامة
ما وقع منه ولو سكن نفسه الى وعد الله تعالى نبيه ص وصدقه فيما اخبره من نجاته لم يحزن حيث
يجب ان يكون امنه والا انزعج قلبه في الموضع الذي يقتضي سكونه فاي فضيلة في آية الغار
يقتضيها لابي بكر لولا المكابرة واللداد هذا وقال شيخنا المفيد قدس سره في بعض
افاداته ان الله سبحانه لم ينزل السكينة قط على نبيه ع في موطن كان معه فيه احد من اهل
الايمان الا عمهم بنزول السكينة وشملهم بذلك كما في قوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم
تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى
المؤمنين وقال الله تعالى في موضع آخر فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ولما لم يكن
مع النبي في الغار الا ابو بكر افرد الله سبحانه نبيه ص بالسكينة دونه وايده بجنود لم تروها
فلو كان الرجل مؤمنا لجرى مجرى المؤمنين في عموم السكينة لهم ولولا انه احدث بحزنه في الغار
منكرا لاجله توجه النهي اليه عن استدامته لما حرمه الله تعالى من السكينة ما يفضل به على غيره من المؤمنين
الذين كانوا مع رسول الله ص في المواطن الاخر على ما جاء في القرآن ونطق به محكم الذكر بالبيان
وهذا بين لمن تامله ثم قال الشيخ قدس سره وقد حير هذا الكلام الناصبة وضيق صدورهم فتشعبوا

واختلفوا في الحيلة للتخلص منه فما اعتمد امنهم الاعلى ما يدل على ضعف عقله وسخف رايه وضلاله عن الطريق وقال قوم منهم ان السكينة نزلت على ابي بكر واعتلوا في ذلك بانه كان خايفا وان رسول الله صلى الله عليه وآله كان امنا مطمئنا قالوا والامن غني عن السكينة وانما يحتاج اليها الخايف الوجل قال الشيخ فيقال لهم قد جنيتم على انفسكم بجهلكم وطعنتم في كتاب الله بهذا الضعيف الواهي من الاستدلال وذلك انه لو كان علة ما نزلت به صحيحا لوجب الا يكون السكينة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله في يوم بدر ولا في يوم حنين لانه عليه السلام لم يكن في هذين الموطنين خايفا ولا جزعا بل كان امنا مطمئنا متيقنا بكون الفتح له وان الله تعالى يظهر دينه على الدين كله ولو كره المشركون وفيما نطق به القران من نزول السكينة عليه يدمر هذا الاعتلال فان قلتم ان النبي صلى الله عليه وآله كان في هذين المقامين خايفا وان لم يبد خوفه فلذلك نزلت السكينة عليه فيهما وحملتم انفسكم على هذه الدعوى قلنا لكم وهذه كانت قصته عليه السلام في الغار فيم تدفعون ذلك مع ان فراره الى الغار صريح في الخوف كما لا يخفى وان قلتم انه عليه السلام قد كان محتاجا الى السكينة في كل حال ليتبعه الخوف والجزع ولا يتعلقان به في شيء من الاحوال نقضتم ما سلف لكم من الاعتدال وشهدتم ببطلان مقالكم الذي قدمناه على ان نظم التلاوة على هذا خلاف ما ذكرتم وذلك لان الله سبحانه قال فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم تروها فانبأ الله خلقه ان الذي نزلت عليه السكينة هو المؤيد بالملائكة اذا كانت الهاء التي في نزول السكينة وكانت هاء الكناية مبتدأة في قوله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الى قوله وايده بجنود لم تروها عبارة عنه كني عن واحد لم يجز ان

في التاييد تدل على ما دلت عليه الهاء التي صح

يكون

يكون كناية عن اثنين غيرين كما لا يجوز ان يقول القايل لقيت زيدا فكلمته واكرمته فيكون الكلام لزيد والكرامة لعمرو او خالد او بكر واذا كان المؤيد بالملائكة رسول الله صلى الله عليه وآله باتفاق الامة فقد ثبت ان الذي نزلت عليه السكينة هو خاصة دون صاحبه وهذا ما لا شبهة فيه وقال قوم منهم ان السكينة وان اختص بها النبي عليه السلام فليس يدل ذلك على نقص الرجل لان السكينة انما يحتاج اليها الرئيس المتبوع دون التابع فيقال لهم هذا رد على الله سبحانه لانه قد انزلها على الاتباع والمرؤوسين ببدر وحنين وغيرهما من المقامات فيجب على ما اصلتموه ان يكون الله فعل بهم ما لم يكن لهم حاجة اليه فلو فعل ذلك لكان عابثا تعالى الله عما يقول المبطلون علوا كبيرا ثم اورد الشيخ من كلام نفسه كلاما اجاب عنه عما امر به عليه وقد طوينا ذكرهما لضيق المقام قال صاحب الطرايف رحمه الله ومن طريف مناقضتهم قولهم واعتقادهم ان ابا بكر صحب نبيهم الى الغار وقد ذكر محمد بن جرير الطبري وهو من اعيان رجال المخالفين لاهل البيت في تاريخه في الجزء الثالث ان ابا بكر اتى عليا فسأله عن رسول الله صلى الله عليه وآله فاخبره انه لحق بالغار من ثور وقال ان كان لك فيه حاجة فالحقه فخرج ابو بكر مسرعا ولحق نبي الله في الطريق فسمع جرس ابي بكر في ظلمة الليل فحسبه من المشركين فاسرع رسول الله صلى الله عليه وآله في المشي فخاف ابو بكر ان يشق على رسول الله صلى الله عليه وآله فلحقه وانطلقا ورجل رسول الله صلى الله عليه وآله يسيل دما حتى انتهى الى الغار مع الصبح اقول فلو لم يكن من رسول الله صلى الله عليه وآله بعد الهجرة على هذه الرواية هذا الدم الذي قد خرج من قدمه الشريف لجناية ابي بكر عليه ولو كان قد توصل في ذلك باشارة يعرف بها رسول الله

فانقطع شراك نعله فانفلق ابهامه بحجر فكثر دمها وعرع المشركون

ما يستحق م

انه صاحبه ما كان قد اسرع المشي و لا خاف منه ولا جرى دمه وقد رايت
جماعة قد ادعوا ان قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن يقتضي تفضيل ابي بكر حيث
سمي بلفظة الصحبة ولم اجد في ذلك فضيلة لان القران قد تضمن تسمية الصحبة من الكفار
للنبي ولغيره من الانبياء فقال انما اعظكم بواحدة ان تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا
ما بصاحبكم من جنة ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد وقال تعالى في
صحبة الكفار للنبي صلعم ولم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة وانما ذكرنا تصحيح القران بصحبة
الكفار للنبي صلعم لانا ما وجدنا هذا الاحتجاج بالقران بمثل هذا اللفظ في كثير مما وقفنا
عليه او لا ترى رواية الطبري وهو غير متهم على ابي بكر تتضمن انه ما كان عنده علم من توجه
النبي صلعم من مكة الى المدينة وان النبي كتم سره عنه ذلك كما ستره عن اعداء الاسلام وانه
ما عرف توجه النبي صلعم ولا موضع استتاره الا من علي ع فهذا الحديث ونحوه مما رواه
احمد بن حنبل في حديث ابن عباس من مسنده يشهدان ان نبيهم ما عرف ابا بكر بامره
ولا اطلعه على سره ولا صحبه الى الغار ولا كان اتباعه له الى الغار باذنه ولا دخوله معه
فيه بقوله فما احسن هذه الرواية عند الشيعة واما قولهم فيها ان عليا ع اشار الى ابي بكر
بادراكه فلا تصدق الشيعة ذلك ويردون خلاف ذلك اذ من طعن الروايات في
ان النبي صلعم صحب ابا بكر الى الغار الا خوفا منه ان يدل عليه الكفار ما ذكره ابو القاسم
بن صباغ في كتاب النور والبرهان فقال في باب ما انزل الله تعالى على نبيه صلعم قم فانذر
واصدع بما تؤمر وما تم من رسول الله صلعم من اجابه وصدقه ورفع الحديث عن محمد بن اسحق

ظن

قال

قال وان حسان قدمت مكة معتمرا وناس من قريش يقذفون اصحاب رسول الله صلعم
فقال حسان ما هذا اللفظ فامر رسول الله صلعم عليا فنام على فراشه وخشي من ابن
ابي قحافة ان يدلهم عليه فاخذه معه ومضى الى الغار وقال صاحب هذا الكتاب في باب الهجرة
الى المدينة رفعه الى سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين ع فقال سعيد فقلت
لعلي بن الحسين قد كان ابو بكر مع رسول الله صلعم حين اقبل الى المدينة فاين فارقه فقال
فقال ابو بكر انهض بنا الى المدينة فان القوم قد فرحوا بقدومك وهم يستريثون
اقبالك اليهم فانطلق بنا ولا تقم ههنا تنتظر عليا فما اظنه يقدم عليك شهرا
ولا دهرا فقال له رسول الله صلعم كلا ما ابغيك الحجر ما اسرعه يقدم ولا ازيل قدما حتى يقدم
علي ابن عمي واخي في الله واحب اهل بيتي الي فقد وقاني بنفسه من المشركين خفف عنه د
ان يدلهم علي فغضب عند ذلك ابو بكر واشمأز وجهه ودخله من ذلك حسد لعلي بن ابي
طالب ع وكان اول عداوة بدت منه لرسول الله صلعم في علي واول خلاف على رسول الله
واثر في نفسه هذا انطلق حتى دخل المدينة وتخلف رسول الله صلعم بقبا ينتظر قدوم علي ع وفي
هذا الحديث ما يكشف لك عن السرائر وينبهك على الحق الباهر ان كنت من اهل البصائر
وتخاف من اليوم الاخر الحديث الثاني ما رووه في فضائل عمر عن سعد بن ابي وقاص
قال قال رسول الله صلعم لعمر والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا
فجك قال خواجه ملا الصاعدي المشهور الذي هو احد من صاحب النواقض ان
هذا الحديث حجة على الروافض حيث يقولون ان بيعة ابي بكر كان باختيار عمر بن الخطاب

قال فقال لابي بكر لما قدم رسول الله صلعم
الى قبا فنزل بها ينتظر قدوم علي ع

في حديث مخاطبة ابي بكر لرسول الله صلى الله عليه
وان القوم قد فرحوا بقدومك وهم يستريثون
اقبالك اليهم ... من باب ... مجمع البحرين

الا سلك فجا غير

فانه لو صح ما ذكروا انه كان فهو حق بدليل هذا الحديث لانه سلك فجا سلك الشيطان فجا
غيره وكل من يكون مقابلا ومناقضا لفج الشيطان فهو في الحق لا شك وهذا من الا
لزاميات العجيبة التي ليس لهم جواب عنه البتة انتهى اقول يتوجه عليه بعد ما عرفت
اعتقادنا في احاديثهم وانها لا تصير حجة علينا ان ظاهر مضمون هذا الحديث تعلق
الحكم بما سلكه عمر في سائر ما مضى من ايام حيوته الى زمان هذا الخطاب فلو صح لزم ان
يكون ما مضى عليه من الكفر واعتقاد الاسلام باطلا وبطلانه ظاهر وانيا لا يفيد ثبوت
عدالته في سائر ايام بقائه على ظاهر الاسلام كما هو مطلوب الخصم اذ غاية ما يلزم
منه ان يكون ما سلكه قبل مخاطبة النبي صلى الله عليه وآله اياه بهذا الخطاب حقا لا ما سلكه في سائر
الاحوال ولو في الاستقبال حتى ما سلكه في بيعة ابي بكر من الضلال والاضلال ع انا نقول
ان هذا الحديث لنا لا علينا فانه من مخترع جوامع الكلم والظاهر انه اراد بقوله سلك
الشيطان فجا غير فج عمر انه يغني الشيطان في ذلك الفج فيغبطه ويقلبه ولا يبقى له
حاجة الى ان يسلك ذلك الفج بنفسه وذلك يدل على كمال شيطنته وعصيانه ومما يؤيد
التوجيه المذكور ما روي في المشهور من ان النبي صلى الله عليه وآله اتاه ابليس عليه اللعنة ليتوب عليه فقال له
النبي صلى الله عليه وآله انما يقبل الله تعالى توبتك اذا زرت قبر آدم ع فرجع قاصدا الزيارة فرآه عمر
في الطريق فسأله عن حاله فاخبره ابليس بما جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله وما امره به من زيارة قبر
آدم ع لقبول توبته فقال له عمر ويحك يا ابليس انك ما سجدت بامر الله تعالى لآدم حين حياته
مع ما له من الحسن والقبول ثم تسجد له بعد وفاته بامر الرسول فرجع ابليس باغوائه عما نذبه

النبي

الاصح وسلك النهج الذي كان عليه فقال بعض الشعراء مخاطبا لعمر شعر
ان كان ابليس اغوى الناس كلهم ❊ فانت يا عمر اغويت ابليسا ❊ ولعمري ان حال هذا
الاحمق المهذار فيما اتى به من الزام الاغبياء كذا يشبه حال الحمار الذي قيل في حقه في بعض
الاشعار شعر ذهب الحمار يستفيد لنفسه ❊ قرنا فآب وما له اذنان ❊ ثم لا يذهب
عليك ان نسبتك الى الشيعة من انهم قالوا ان امامة ابي بكر كان باختيار عمر ليس من معتقدات
الشيعة بل هو العروة الوثقى لمتمسك اهل السنة بعد ما الضعفوا ورجعوا اخائبا عن اثبات
اجماع الاجماع قال صاحب المواقف تثبت الامامة ببيعة اهل الحل والعقد عند اهل السنة خلافا
للشيعة لنا ثبوت امامة ابي بكر بالبيعة كما سيأتي ثم قال واذا ثبت حصول الامامة
بالاختيار والبيعة فاعلم ان ذلك لا يفتقر الى الاجماع اذ لم يقم عليه دليل من العقل او السمع
بل الواحد والاثنان من اهل الحل والعقد كاف لعلمنا بان الصحابة مع صلابتهم في الدين
اكتفوا بذلك كعقد عمر لابي بكر وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا في عقدها
اجماع من في المدينة فضلا عن اجماع الامة ولم ينكر عليهم احد وعليه انطوت الاعصار
بعدهم الى يومنا هذا انتهى اقول قد ظهر بذلك ان انعقاد خلافة ابي بكر كان بمجرد اختيار عمر
اياه ومبايعته له ومتابعة بعض الصحابة لهما واذا تقرر هذا نقول لا شك ان عمر قبل الخلافة
كان واحدا من احاد الصحابة وما كان له سلطنة على الامة فكيف يصح جعل منه سلطانا
على كافة الامة فان قلت ان الشاهد يجعل القاضي حاكما على المدعى عليه ولم يكن سلطانا عليه
فلم لا يكن ذلك كذلك قلنا الجاعل ههنا هو الله سبحانه بشرط الشهادة وهي حجة شرعية

بالاتفاق بخلاف ما نحن فيه فلو كان له مستند من الكتاب او السنة او الاجماع لكان حقا
كما في الشهادة واذا لم يكن له دليل فالعمل به بدعة شنيعة ولنرجع الى اول كلام صاحب
المواقف لتبيين المرام قوله لنا ثبوت الامامة لابي بكر بالبيعة قلنا هذا مصادرة
بل مكابرة قوله علم ان ذلك لا يفتقر الى الاجماع قلنا قد مر فساد اصله قوله لعلمنا
بان الصحابة مع صلابتهم اه قلنا لو كان لعلمهم صلابة لما كان قتل عثمان طاعة وواقعة الجمل
والصفين عبادة من الجانبين قوله ولم يشترطوا في عقدها قلنا هذا ايضا مصادرة
قوله لم ينكر عليهم احد قلنا هذا مكابرة لان خلص الصحاب وهم اهل البيت واتباعهم
كسلمان وابي ذر ومقداد وغيرهم من اكابر الصحابة انكروا عليهم بل سبوهم وشتموهم وعلى قطع
الاعصار الى وقتنا هذا وقد ذكر صاحب المواقف ان ابا سفيان قال رضيتم
يا بني عبد مناف ان يلي عليكم تيمي والله لاملأن الوادي خيلا ورجالا وكان
زبير بن عوام سل سيفه واراد ان يقاتل واسامة بن زيد وهو الذي جعله رسول الله
اميرا عليهم وقال لعن الله من تخلف عن جيش اسامة ما بايع معهم وكذا سعد بن عبادة فيمن اتبعه
واكثر قبيلته من الخزرج ما بايعوا معه فقوله لم ينكر عليهم احد بهتان عظيم

الحديث التاسع

ما رووه انه قال رسول الله صلعم عمر سراج اهل الجنة اقول قال صاحب الاستغاثة
انا لم نجد الله عز وجل ذكر في شيء من كتابه العزيز انه جعل لاهل الجنة سراجا وانما اخبر الله
انه جعل رسوله سراجا للمؤمنين في هدايتهم وارشادهم وتعليمهم فان كانوا ارادوا
بقولهم عمر سراج اهل الجنة انه يعلمهم ويرشدهم قيل لهم ان اهل الجنة لا تكليف

عليهم

عليهم ولا جهل فيهم ولا حاجة لهم الى التعليم ولا الى ارشاد ولو كانوا محتاجين الى
ذلك لكانت انبياؤهم ورسلهم احق بذلك من عمر الا ان يقولوا ان عمر في الجنة افضل
واعلم من الانبياء فيحق عليهم اللعنة من الله ورسوله وملائكته وجميع عباده ولعمري
ان هذا الخبر يوجب عليهم هذا القول لانه يلزمهم ان يقولوا ان عمر افضل من جميع الانبياء
والرسل والملائكة اذ كان الله جعل رسوله سراجا لاهل الدنيا وجعل عمر سراج اهل الجنة
اجل من فضل وارفع واعظم منزلة من سراج الدنيا ولم يبق بعد الهداية والارشاد
في معنى السراج الا الضياء من المصباح ومن النار والشمس والقمر والنجوم وما شاكل ذلك
مما يستضاء به في الظلم او نضارة الوجه وحسنه فيبتهج به من يراه ولا وجه آخر يعرف
في معنى السراج فيما يستعملونه غير هذه الوجوه فان زعموا انه اراد بذلك
كونه ضياء لاهل الجنة فما في الجنة ظلمة يحتاجون الى السراج فيها ويستضيئون به وهذا
قول جاهل غافل غوي وان قالوا انه اراد بذلك حسن وجهه ونضارته قيل لهم وجه
عمر احسن في الجنة او نضارة وجوه الانبياء والمرسلين فان قالوا ان وجوه الانبياء
والمرسلين احسن قيل لهم فقد استغنوا بوجوه انبيائهم ورسلهم عن وجه عمر وبطل عليكم
ما تخصصونه مع ما في الاخبار من اخبار من صفة وجه عمر ما دل على انه كان اقبح الناس
وجها واشنعهم منظرا هذا مع ما يلزمهم من هذا من تفضيل عمر على ابي بكر اذا كان عمر سراجا
لابي بكر في الجنة بزعمهم انه سراج اهل الجنة وابو بكر عندهم من اهل الجنة ويلزمهم ان يجعلوه
ايضا افضل من الانبياء والرسل اذ كانوا من اهل الجنة وعمر سراجهم بزعمهم و

نضارة

توهم هذا الظنه فقد حق عليه غضب الله وسخط واستحق اليم عذابه وشديد عقابه
خاتمة اقول هذا حال عمدة الاحاديث المشهورة بينهم اللايحة عليها علامات
الوضع وانه كاكثر التي استدلوا بها على فضيلة عمدة الصحابة الممدوحين عندهم
وانما تركنا التعرض للاحاديث التي ذكرها صاحب النواقض في شان عثمان
وعايشة وطلحة وزبير وامثالهم لان الخطب فيهم هين فساد امرهم في عدم القابل
بالفضل متعين والوقت اشرف من ان يصرف في امثالهم واللسان الطف من ان
يتلوث بمقالهم ويستدل على البدين تشبثكات جهالهم واما الاحاديث
التي ذكرها في فضايل امير المومنين ع وباقي اهل البيت عليهم السلام فاكثرها عامة
فيها ايضا مدح بعض من هذا القبيل ايضا كيما الحديث الذي جعلوا خاتمته
مدح عمر لعلي ع وخاتمة الافتراء على علي ع بانه قال في شان عمر
انه قال عمر سراج اهل الجنة ولعل ما لحقه صحيحه او حسنته لكن نعوذ بالله من سوء خاتمته ثم
اقول الحجة لنا الزامية على صاحب النواقض واضرابه اقوى مما اعترف به عند ذكر
فضايل السبطين حيث قال واما فضل ولديهما ولا سيما الايمة التسعة من ولد الحسين ع
فهو اكثر من ان تفي بذكره الاقلام ومجمله مركوز في قلوب المومنين من الخاص والعام
والسبب في تركه هيهنا ان الدنيا خالية منزهة عن شك في علو شانهم وعموم
اماماتهم وهذه الرسالة لطرد الذين كثر عددهم كثرة النمل والذباب انتهى كلامه واني
خبير بان في اعترافه هيهنا بعلو شانهم منافاة لما قرره من نفي عصمتهم في بعض ما

كتابه

كتابه في اعترافه بكثرة افراد الشيعة مباينة لما استقر من توصيفهم بالشذوذ
والقلة واستحق الحق وبطل الباطل ببينات ايات الجلد الثالث في رد الادلة التي
استدل بها صاحب النواقض على حقية خلافة الثلثة للتسوية في احكام
دين الله بعد وفات رسول الله صلعم وهو مرتب على صفوف الصف الاول
في قمع الدليل الاول مما ذكره صاحب النواقض وان كان دليله باسم الخطابة
والوعظ اولى واجدر قال بعد ان عرف فضل المهاجرين والانصار
الذين اثنى الله سبحانه من مدايحهم كتابه الكريم واثنى عليهم رسول الله صلعم غاية
الثناء عظمهم اعلم ان المصطفى لاينكر هجومهم على بيعة ابي بكر يوم وفات النبي صلعم
حفظا للشريعة القويمة ورد اللكفرة والفجرة ولو تساهلوا في هذا الامر واشتغلوا
بلوازم المصيبة كما هو راي الغافلين عن حقايق الاشياء المحبوسين في سجن
عادات العوام والنساء لما كان بعد ان تختلف في امر الخلافة بعد ذلك و
ينجر الاختلاف الى فساد عظيم في الدين ويؤل الى خرابه وكيف لا ومسيلمة الكذاب والاسود
العنسي وغيرهما كانوا حافين حول المدينة متوقعين على ان يخربوا جوانبها بظهورهم
وان يتعرضوا لاهل البقيع الغرقد وقبورهم ويقتلوا كبارها وصغارها ويهدموا
بنيان الشريعة ويخربوا اثارها ولما كان علي كرم الله وجهه شديدا في الدين
شابا خافوا من انهم لو بايعوه لا اجتمعت القلوب على بيعته فيحصل الاختلاف
المورث للمفاسد المذكورة الا ترى انه كرم الله وجهه قد تصدى للخلافة بعد الثلثة

عقيب استقرار الاسلام وانتشاره في مشارق الارض ومغاربها ومع ذلك
قد حصلت اختلافات عظيمة حتى ان المحاربة الواقعة في صفين كان ابلغ عشرين
وقد قتل في البين جمع كثير من الصحابة فضلا عن غيرهم بل قد وقع الاختلاف
بين عسكره وفرق بعضهم عن الدين فخالفوا امير المؤمنين وخرجوا عليه وحاربوه
حتى قتل منهم جم غفير وهذه الحكمة هي من جملة العلل التي امالت الصحابة من بيعته رض
الى بيعة ابي بكر الغالب عليه الرفق وكان شجاعا كبيرا وقلوب الناس راغبة الى
سلطنته ومع ذلك كان ابو بكر في الظاهر كالوالد بالنسبة الى النبي صلى لانه زوجه
بنته وعلي كان في مقام الولد لانه ختنه وايضا قد علمت الصحابة انهم لو بايعوا عليا
لظن الخلق ان امر خلافة النبوة كامر سلطنة القياصرة والاكاسرة بان يكون
اولياء العهد الا الاولاد والاقارب ويصير عادة بين المسلمين بان يكون نظرهم
الى الوراثة الصورية فيحتمل ان ينتهي الخلافة في بعض القرون الى العاري عن
الوراثة المعنوية المكتسبي بالوراثة الظاهرية ويختل امر الملة ومع ذلك قد
صار كذلك في دولة بني العباس لانهم بسبب استيلاء ابائهم قد ركزوا هذا في
الخواطر ولذلك بقيت الدولة مدة مديدة فيهم مع ان كثيرا منهم كانوا في غاية
الفسق والبعد عن السيرة النبوية ثم لو فرضنا انهم كانوا بايعوا عليا وسلموا
اليه في اول الامر لما نعلم انه رضي الله تعالى عنه كان يفعل وهل يتصور ان يكون بعد محمد
احد في الخلافة اكرم واحسن من فعل الشيخين وقد ملأ الدنيا اسلاما وقسطا و

عدلا

عدلا بعد ان ملئت كفرا وجورا وظلما وسلكا مسلكا لا يقدر العدوان يطعن في
سعيهما وجهدهما في ترويج الشريعة الناسخة للشرائع ونشرها حتى ان عدل عمر
صار ضروريا كالشجاعة على وسخاوة حاتم وقد فتح في زمانه اكثر من الف وثلثين
بلدة من بلاد الكفر وغلب على كسرى وقيصر ولو انصف الملحدون علموا ان الاسلام جلبهم
ببركته وهي تلك النعمة الجليلة العظيمة التي فوق النعم ولهذا قال النبي صلى في شانه
لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب نبيا وما ملك كجماعة صحبوا النبي صلى مدة مديدة
وزهدوا في الدنيا راغبين فيما عند الله تعالى لا تعادل الدنيا في عيونهم جناح
بعوضة بل يزدحمون في امر حصول الطبيعة واتباع النفس الامارة وهل تمكنت
منهم القناعة وخشونة العيش واذلال نفوسهم مع القدرة على اقسام التنعمات
والسلطنة فهم كانوا مع الحق وان خضت في الباطل وقد ذهبت بنفسك بانكارهم
والاعتراض عليهم والطعن فيهم فلا يحصل لهم بذلك الا ثوابا وغفرانا وما يزيد
لك الا كفرا وطغيانا حفظنا الله تعالى عن البدع والخروج عن الدين القويم ورزقنا
سلوك الصراط المستقيم ولئن اردت ان تزول شبهتك في ان مرضي
المهاجرين والانصار للخلافة هو مرضي الله تعالى ورسوله فانظر الى كتاب علي كرم الله
وجهه الى معاوية وقد نقله السيد الرضي في نهج البلاغة فلا مجال لانكارهم اياه
وهو انه بايعني القوم الذين بايعوا ابا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه فلم يكن
للشاهد ان يختار ولا للغائب ان يرد وانما الشورى للمهاجرين والانصار

فان اجتمعوا على رجل فسموه اماما كان ذلك لله رضا فان خرج من امرهم خارج
لطعن او بدعة ردوه الى ما خرج منه فان ابى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين
وولاه الله تعالى ما تولى ولعمري يا معاوية لئن نظرت بعقلك دون هواك
لتجدني ابرأ الناس من دم عثمان انتهى كلامه رضي الله عنه لا يقال قال كرم الله
عليه جميع وجهه ان رضاء الله تعالى لمن اجتمع المهاجرين والانصار كما هو مقتضى ظاهر العبارة
ولم يبايع ابا بكر سعد بن عبادة ابدا لانا نقول البين ان مراده رض اتفاق غالبهم لا
جميعهم اذ قد علم المخالف في خلافة علي رض كان اكثر ممن خالف في خلافة
الصديق وان كان الاكثر اقل القليل فان قلت فاذا لا يكون اجماعا قلت نعم
ولكنه شهرة وهي كافية في اثبات الامامة التي هي بالفروع اشبه ولا خفاء انه
اذا اتفق مثلا اربعة آلاف وتسعمائة صحابي من جملة خمسة آلاف تشرفوا
بالهجرة والنصرة على امر وذهب المائة الباقية الى غير ذلك لاطمأن القلب
بموافقة الاكثرين المزبورين ولا يميل الى الاقلين اصلا بل كاد ان يقطع
ببطلانهم وان وافقهم حديث صحيح صريح لان تجويز النسخ فيه عند العقل
القويم اوسع واقوى من كون الاغلب الكثير على البطلان كما لا يخفى
اقول يتوجه عليه وجوه من الكلام وضروب من الملام اما اولا فلان قوله
بعد ان عرف فضل المهاجرين سيما الجماعة التي وقع النزاع فيهم بل قد
منعنا كون تلك الجماعة من المهاجرين فتذكر واما ثانيا فلان قوله المطابق لا يكر

المنصف عهد

بهجوم

بهجومهم على بيعة ابي بكر اه غير مسلم وكيف لا ينكر وكتب السير والتواريخ مشحونة بان
الانصار قد اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة لاجل نصب الرئيس من غير اخبار
لاحد من قريش فضلا عن اهل البيت عليهم السلام حتى لحقهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة
من بني تيم وعدي وحلفائهم ومعاهديهم على غصب منصب الامامة بعد النبي صلعم
فدلسوا في الامر وعجلوا في البيعة على ابي بكر لاغراض قد سبق ذكر بعضها من
حب الجاه وبغض النبي صلعم والآل ولهذا لما تنبه واحضر اهل البيت وبني هاشم بل والملا
كثير من اعاظم الصحابة كابي ذر وعمار ومقداد وسلمان وامثالهم حتى قال عمر
لذلك كان خلافة ابي بكر فلتة وقى الله شرها عن المسلمين وروى ابن ابي الحديد في
شرح النهج ان عمر هو الذي وطأ الامر لابي بكر وقام فيه حتى دق في صدر المقداد
وكسر سيف الزبير وكان قد اشهر سيفه عليهم ولهذا ان ابا بكر لما صعد المنبر
قام اثنا عشر رجلا ستة من المهاجرين وستة من الانصار فانكروا على ابي بكر في
فعله وقيامه مقام رسول الله صلعم ورووا احاديثا في حق علي ع في وجوب
الخلافة له لما سمعوا من النص عليه من رسول الله صلعم حتى ان ابا بكر افحم على المنبر
لم يرد جوابا فقام عمر وقال يا لكع اذا كنت لا تستطيع ان ترد جوابا فلم
اقمت نفسك هذا المقام وانزله من المنبر وجاء وافى الاسبوع الثاني ومعه
ومع معاذ بن جبل مائة رجل ومع خالد بن الوليد كذلك شاهري سيوفهم

حتى دخلوا المسجد وعلي جالس في نفر من اصحابه فقال عمر والله يا اصحاب علي لئن رد
رجل منكم يتكلم بالذي تكلم به بالامس لنأخذن الذي فيه عيناه فقام سلمان
الفارسي وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما اخي وابن عمي جالس في مسجدي
اذ وثب عليه طايفة من كلاب اهل النار يريدون قتله ولا شك انكم منهم فاوى اليه
عمر بالسيف فجذبه علي حتى جلد به الارض وقال يا ابن صهاك الحبشية ا باسيافكم
تهددونا وبجمعكم تكاثرونا والله لولا كتاب من الله سبق وعهد من رسول الله
تقدم لاريتكم اينا اقل عددا واضعف ناصرا وقال لاصحابه تفرقوا ان
كنت في ريب عن هذا الكلام فاستمع لما ذكره الغزالي في هذا المقام قال
الغزالي في كتابه المسمى بسر العالمين في مقالته الرابعة التي وضعها لتحقيق
امر الخلافة بعد عدة من الابحاث وذكر الاختلاف ما هذه عبارته لكن
اسفرت الحجة وجهها واجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته صلعم في يوم غدير
خم باتفاق الجميع وهو يقول من كنت مولاه فعلي مولاه فقال عمر بخ بخ يا ابا الحسن
لقد اصبحت مولاي ومولى كل مومن ومومنة فهذا تسليم ورضا وتحكيم ثم بعد
هذا غلب الهوى لحب الرياسة وحمل عمود الخلافة وعقود البنود وخفقان الهواء
في قعقعة الرايات واشتباك ازدحام الخيول وفتح الامصار سقاهم كاس
الهوى فعادوا الى الخلاف الاول فنبذوا الحق وراء ظهورهم واشتروا به

ثمنا

ثمنا قليلا فبئس ما يشترون انتهى وقد نقلت ذلك الى بعض الفضلاء المعاصرين
من اهل السنة فقال قد اشتهر ان الغزالي مال في آخر عمره الى التشيع وهذا الكتاب
صنفه في ذلك الزمان فلا يصير ما ذكر فيه حجة علينا ويؤيده ما نقل من بعض علماء
الشيعة انه كان يقول الغزالي منا فقلت له ان تسليمكم لاستبصار الغزالي
وانتقاله في آخر عمره مع بلوغ فضله وكماله الى مذهب الامامية يكفينا في
ترويج المرام كما لا يخفى على ذوي الافهام واما ثانيا فلان اصحابنا شكر الله
مساعيهم قد بينوا بادلة قاطعة وبراهين ساطعة ان هولاء الثلثة لم يكونوا
اهلا للامامة وان نصب الامام ليس باختيار العامة فلا يفيد اثبات تلك البيعة القاصرة
والمصالح التي ذكرها لترويج امتعته الكاسدة ونحن نشير ههنا الى بعض الدلايل المذ
كورة في هذا الباب مزيدا لبصيرة ذوي الالباب منها ان الثلثة كانوا كفارا في
الاصل وانما اسلموا ظاهرا بعد التجائهم وتماديهم في الكفر والكافر ظالم لقوله تعالى
والكافرون هم الظالمون والظالم لا يصلح للامامة لقوله تعالى في جواب
ابرهيم على نبينا وعليه السلام حين طلب الامامة لذريته حيث قال ومن ذريتي
قال لا ينال عهدي الظالمين يعني ان الامامة لا تصل مني ومن جانبي الى احد
من الموصوفين بالظلم وغاية ما اورده الفاضل القوشجي على هذا الدليل في شرحه للتجريد
هو ان غاية ما يدل عليه الاية ان الظالم في حال الظلم لا ينال عهد الامامة ولا يلزم
من ظلم الثلثة وكفرهم قبل الخلافة ان لا ينالوها حال اسلامهم وعدم اتصافهم بالظلم

وفيه نظر لان لفظة من في قوله ومن ذريتي تبعيضية كما هو الظاهر وصرح به المعترض
ثم نقول ان سوال الامام اما ان كان لبعض ذريته المسلمين العادلين في بعض ايام
عمرهم الظالمين في البعض الاخر لكن يكون مقصوده عليه السلام ايصال ذلك اليهم حال
الاسلام وعدالتهم او للدائم من ذلك فعلى الاول يلزم عدم مطابقة الجواب
للسوال وعلى الثاني يلزم طلب الخليل ذلك المنصب الجليل للظالم حال ظلمه وهذا
لا يصدر عن ادنى عاقل بل جاهل من رعيته فضلا عنه عليه السلام وعلى الثالث والرابع
يلزم المطلوب ... وهو ان الامامة مما لا ينالها من كان كافرا ظالما
في الجملة وفي بعض ايام عمره فتدبر ولقايل ان يقول انه يتوجه على الاستدلال
المذكور اولا ان بعض المفسرين قد حمل العهد في الاية على عهد النبوة ولا دلالة
في الاية على اشتراط عدالة الامام في جميع عمره وثانيا ان ههنا شقا خامسا
قد اهملتموه في الاستدلال وهو ذلك لجواز ان يكون ابراهيم عليه السلام قد زعم
ان ذلك البعض من ذريته كانوا متصفين بالاسلام والعدالة ثم طلب الامامة لهم و
قد كان زعمه ذلك في جميع افراد ذلك البعض او في بعضها مخالفا للواقع في نفس الامر
فاجابه تعالى بان عهد الامامة مما لا ينالها الظالمون تنبيها على بطلان زعمه عليه السلام اسلام
هولاء كلا او بعضا وحينئذ لا يلزم سوال ما لا يليق بشان النبوة ولا عدم مطابقة الجواب
للسوال فلا يثبت مطلوب الشيعة واقول في الجواب عن الاول انه يكفي دلالة الاية
على ما ذكرنا وحجيته على الخصم تصريح البعض الاخر بل اكثرهم ومنهم صاحب الكشاف وامثاله

من اكا

من اكابر المفسرين على ان المراد بالعهد عهد الامامة وهو الظاهر ايضا من سياق الاية
على انا نقول يلزم من اشتراط ذلك في النبي اشتراطه في الامام بطريق اولى لتقدمه
بالوجه العاصم عن الخطاء وسيجي منه في الطايفة السادسة من الجهة الثالث ما هو
تحقيق الكلام في عصمة النبي والامام عليهما السلام وعن الثاني ببطلان زعم اسلام
بعض من جماعة انما يتصور اذا كان ذلك البعض موجودا متعينا يمكن ان يطلع في
سلامة حاله واختلالها واذا كان هولاء الجماعة باجمعهم متصفين او متصفوا
بالكفر والضلالة من التبيين الموجودين في زمان ابراهيم عليه السلام كاسمعيل واسحق كانوا
معصومين لا مجال للزعم الباطل فيهما ومن وجد بعده عليه السلام من ذريته الى يومنا هذا
كان بعض منهم انبياء معصومين ايضا وبعضهم اولياء مرحومين وبعضهم من فساق
المسلمين وبعضهم من الكفار المردودين كما اخبر الله تعالى عن ذلك في سورة الصافات
بقوله وباركنا عليه وعلى اسحق ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين الا يرى انه لا ريب في
انه عليه السلام اذا طلب الامامة لبعض ذريته المعدومين لا بد بمقتضى شان نبوته تخصيصه بالبعض
ان يكون طلبه ذلك لهم بشرط اتصافهم بالاسلام والعدالة الذي هو المبين او في
الجملة ولما احتمل ان يكون بعض من ذريته المعدومين مسلمين عادلين في الواقع ولم يكونوا
متعينين عنده حتى ينظر في حالهم فيزعم فيهم ما ليسوا عليه في نفس الامر صار احتمال
كون ذلك البعض الذي خصهم بسوال الامامة لهم كانوا على خلاف ما زعم فيهم عليه السلام
ساقطا عن اصله وقد منع بعض القاصرين لزوم عدم مطابقة الجواب للسوال

فا بأ ان الله تعالى لما علم ان جواب سؤال ابن سمرة الى الاخبار بعدم نيل الظالم
العهد الامامة فكانه جواب بعلة مع زيادة ودفعه ظاهر اذ لم يعهد في فصيح الكلام
فضلا عن كلام الملك العلام ان يسكت عن السؤال جوابا ما ذكر في السؤال ويقال
في مقام الجواب ما لم يسأل عنه اصلا الا اذا كان في ذلك السؤال مما لا يستحق الجواب
كما قال ائمة البيان في اسلوب الحكيم وما نحن فيه ليس كذلك على ان هذا التوجيه يجري
في كل مقام يعترض فيه بان الجواب ليس بمطابق للسؤال فلو صح لزم ان لا يكون
ايراد هذا القسم من الاعتراض متوجها في شيء من المواضع اصلا فضلا عن ان يكون
واردا متوجها فتوجه واما رابعا فلان تعليله ذلك التعجيل والتسويل بحفظ الشرع
مردود بان الله تعالى ورسوله قد ضبطوا قانون حفظ الشريعة بمتابعة كتاب الله
وعترته حيث كان الواجب عليهم في ذلك اليوم ان يجتمعوا في باب دار النبي صلى
مشتغلين بمصيبته ملتزمين لاحكام امير المؤمنين ع وسائر عترته مع ان المصلحة
والمشورة في امور الدين والدنيا ما يفوت بيوم او يومين حتى يترك العجلة
سعادة اقامة مصيبة النبي والصلوة عليه والتعزية لاهل بيته وادخالهم في
المشورة مع ان النزاع كان معهم كما مر وايضا كيف لم يسارعوا الى اجل
الدين يوم بدر ويوم احد وقد فروا من الزحف يوم الاحزاب وعمرو بن عبد ود
يناديهم ويطلبهم للبراز فصمتوا وخمدوا جميعهم فلم يقم اليه احد منهم وكذلك
يوم مرحب انهزموا اقبح هزيمة فلما لم يظهر منهم المسابقة والمسارعة في تلك

المشاهد

المشاهد الصعبة الدينية علم ان مسابقتهم يوم السقيفة انما كانت لنيل الرياسة طلبا
للجاه وحبا للدنيا وحسدا لآل محمد ص وذلك موجب لخروجهم عن الدين بالكلية
ولله در القائل شعر على الخلافة سابقوك وما سبقوك في احد ولا بدر واما
خامسا فلان حكمه بان الاشتغال بلوازم مصيبة النبي ص من راي الغافلين عن
حقايق الاشياء المحجوبين في سجن عادات العوام النساء آه كلام محض واللجاج
صرف لاستلزامه ان يكون اشتغال امير المؤمنين ع وسائر اهل البيت بتكفين
النبي ص وتجهيزه ولوازم مصيبته الى ثلثة ايام من هذا القبيل وايضا يلزم منه ان
يكون عدم مشاركته ع مع الاصحاب في المبادرة الى نصب الامام اخلالا منه في
واجب من الاحكام وهذا مما لا يقول به الا من خلع ربقة من قيد الاسلام
وتورط في غمرات الكفر والآثام واما سادسا فلان ما ذكره من شدة اقتدار
مسيلمة الكذاب نحوه كذب وافتراء لم يرتكب مثله الا هذا الرجل الذي هو
مسيلمة زمانه ومسلم اقرانه في كفره وطغيانه ولو كان الامر كما ذكره لكان الواجب
على النبي ص ان يجهز ما جهزه في مرض موته من جيش اسامة الى مسيلمة واتباعه لقرب
ضررهم على ما وصفه هذا المفتري لا الى ناحية الروم كما هو المذكور في السنة الجمهور
واقل مرتبة الباب ان يبعث جيشا لقتال هؤلاء ايضا مع كمال المرافعة
مع هؤلاء بمتابعة امير المؤمنين ع واما سابعا فلان تعليله عدم مبايعتهم للخليفة
الثاني بالطريق الاولى لانه كان فظا غليظ القلب كريه المنظر مهيبا لو طعنوا

ان الشيطان كان يهرب من عمر ويخاف من خشيته وان ابن عباس كان
يعتذر من سكوته في زمان عمر عن اظهار الحق في مسئلة العول بانه كان رجلا مهيبا
خفته لا لغير ذلك وبالجملة ان ارادوا بذلك ان عليا عم كان اشد من النبي صلعم
في احكام الدين فهو كذب صريح وكفر فضيح وان ارادوا انه كان في مرتبة النبي صلعم
لا يتطرق في شانه المساهلات التي تطرق في الخلفاء الثلثة فهذا لا يضر
جلالة قدر علي عم ولا يوجب العدول عنه من سوء اختيار الصحابة وابعد الموفق للصواب
وايضا اهل البيعة انما كانت الصحابة فعدم ازدحام قلوبهم على بيعة علي عم بلا
قصور وتقصير من جهته عم يكون تقصيرا منهم ووبالا عليهم فان الحكمة المقتضية
للعدول عنه الى غيره كما تشير اليها وامثالها فلان قوله الا ترى انه عم
لما تصدى للخلافة بعد الثلثة قد حصلت اختلافات عظيمة آه مردود بان
هذا ايضا من بركة البرامكة حيث قدمت الثلثة انفسهم على علي عليه السلام وحملوا الناس
على الكتاب فعل محمد صلعم واخلاقهم حتى اجترؤا على مخالفة اشرافهم وايضا هذا
القول ان قدح في امامة امير المؤمنين عم القدح في نبوة محمد صلعم بل في نبوة نوح و
ابرهيم وموسى وعيسى وهود وصالح وكثير ممن عداهم من الانبياء عليهم السلام
وذلك لان النبي صلعم لما بعث وقع بين منكري نبوته من قريش وغيرهم من الكفار
والحروب والمخاصمات ما لولا اعانة الله لكان لم يقع شيء منها وكذا القول في معالمة
قوم نوح معه والقاء نمرود لابرهيم في النار وقول فرعون للسحرة وقوله

[illegible]

لموسى

لموسى عم وطعنهم انه لكبيركم الذي علمكم السحر فلاقطعن ايديكم وارجلكم من خلاف ولا
صلبنكم في جذوع النخل وما صنع اليهود بعيسى من قتل وصلب بزعمهم وما صنع عاد و
ثمود بهود وصالح فلولا انبعاث هولاء الانبياء عليهم السلام لما وقع شيء
من هذه القبايح فيلزم على مقتضى ما ذكره في خلافة امير المؤمنين عم ان يكون بعثة
هولاء مفسدة وما هو جوابه فهو جوابنا وايضا الاختلافات العظيمة الواقعة من
الناكثين والقاسطين والمارقين انما كان راسها ورئيسها وشيخها وقسيسها جماعة من
الصحابة كطلحة وزبير وعايشة ومعوية وعمرو بن العاص وامثالهم فتحصل حاصل الحكمة
المذكورة يؤول الى ان الصحابة لم يمكنوا عليا عم من الخلافة المستحقة له لانهم علموا
انه لو جعلوه خليفة لخالفوه بانفسهم وفساده مما لا يخفى وايضا عدم اتفاق المخالفات
العظيمة في زمان المتغلب الاول والثاني انما كان لمساهلتهم مع الاشرار في الاقوال
والاعمال والمسامحة معهم في اموال بيت المال مع عدم الاستحقاق والاستيهال
ولهذا اسقطوا الحد عن بعضهم والقود عن آخرين واسرفوا في اعطاء جماعة من الفاجرين
وخالفوا سنة نبيهم في رعاية الصلاح والتقوى وملاحظة العلم والتقوى و
مما يؤيد ذلك ما ذكره شارح المقاصد وغيره مما حاصله انه لما مضى الثاني لسبيله
واوصى في تقرير الامر الى الشورى جاء عبد الرحمن بن عوف الى علي عم وقال له
ابايعك بسيرة الشيخين فلما لم يرض علي عم بذلك لما كان في متابعة سيرتهما من
المسامحات في الدين والمساهلات في حقوق صلحاء المسلمين وقال بل بسنة

الرسول وجهها درايتي عمل عنه الى عثمان بالشرط المذكور ولذلك طلحه والزبير
اراد البيعة معه بالشرط المذكور فلما لم يقبل منهما عقدا معه ثم نكثا وفعلا ما
من الحرب المشهور واما تاسعا فلان ما ذكره من ان ابا بكر كان لو الد ابنه زوجة
النبي صلعم فهذا اسوء ادب واستخفاف بالنبي صلعم ووالده عليه السلام ولعل
اجتراءهم على توهم هذا التشنيع مبني على ما احدثه اهل السنة من القول بكفر والد النبي عليه السلام
ليكون لخلفائهم الثلثة شريك قوي في الكفر المبين فتسليتهم بذلك ان يرفعوا
استبعادهم استحقاقهم مع سبق كفرهم لخلافة المسلمين واما عاشرا فهو توهم ان الحقيقة
من هو والد زوجة النبي صلعم ختنه فهو وهم ولنعم ما قال المولى الكاشي على وهم مهم
رحمه الله في بعض قصائده شعر اس بكو كان زن پدر بود على داماد لكن چنين
تشبيه اهل فضل كمتر كرده اند كه نخواهد پادشاهي دختري غيري چه باك
هيچ شاهان كمتر از خود زوج دختر كرده اند ثم لا يخفى ان اول غلط اوقع
اهل السنة والجماعة فيما اتينا من الاغلاط الفضيحة والكذبات الواضحة انهم جعلوا
هؤلاء الشيوخ الجاهلين الذين لا يعرفون اي طرفيهم اطول اطراف المنسبة بالنبي صلعم والوصي عم
فربما يجعلون الكثرة فالنسبة على عم في الايمان ويقولون ان ايمان علي عم كان
قبل البلوغ وايمان ابي بكر بعد الادعى فيكون ايمانه اكمل واحرى يجعلوه طرفا
له في الفضل والكرامة عند الله تعالى فاذا قيل لهم ان جميع الاخلاق الفاضلة
والملكات الكاملة التي هي منشأ الفضل والكرامة عند الله سبحانه كانت متحققة

اتفاقا

اتفاقا في علي عم دون ابي بكر واخويه فهذا ابن حصل له منهم الفضل والكرامة ما يقع برطرفا
لنسبته على عم تكلموا بالمحال واجابوا على سبيل الاحتمال بانه يجوز ان يكون لابي بكر
فضيلة في نفس الامر يفوق على ساير الفضائل الحاصلة لعلي عم ولعمري كل ذلك رقم
في الظلام ولغو من الكلام وجهل بمقام سيد الاوصياء الكرام واغماض عن الحق الطاهر
والكار لضياء شمس الباهر لانه عليه السلام كان مظهر العجائب ومظهر الغرائب وكان
في حال الصبي مطالع اللوح المحفوظ لتقدس نفسه القدسية واجتماعه للملكات الآلهية
ويؤيد ذلك تائيدا ظاهرا ان البخاري نقل في كتابه صحيح شامله ان النبي صلعم قال لحسن
بن علي عليهما السلام حين اخذ تمرة من تمرات الصدقة ووضعها في فيه وهو صبي رضيع
كخ كخ اما علمت ان الصدقة حرام علينا قال الشيخ شهاب الدين احمد بن حجر في شرحه
فتح الباري بحيياء من سئل عن وجه قوله صلعم اما علمت ان الصدقة حرام علينا مع
انه طفل رضيع بل لم يعقل لكن ان وجه ذلك انهم ليسوا كغيرهم بل هو عم اي الامام
الحسن في هذا السن يطالع اللوح المحفوظ لان علومهم لدنية موهبية لا كسبية حتى
يتوقف على رؤيته وبلوغه الى السن الذي يمكن فيه الكسب انتهى واذا كان هذه المنزلة العظيمة
حاصلة لابنه عم وهو طفل رضيع فلو حصل له المعارف اللدنية في سن العشر لم يكن بعيدا
عند العقلاء العرفاء وبالجملة لا يبعد من مثله ان يكون في سن العشر اعرف واعقل
واعلم واكمل ايمانا من هؤلاء الشيوخ الجاهلين واما عاشرا فلان ما ذكره من انه قد علمت
الصحابة انهم لو بايعوا عليا لبطل الحق لان كان امر الخلافة والنبوة كذا وكذا اول

[illegible]

كلام سلطان العلماء ره اه وقد علمت ان الصحابة
الى انهم غصبوا الخلافة التي كانت حقا لعلي عم
ليس ظني بل نقل ان ام الخلافة والنبوة ثم

هذا لا يشكل ان يوجبوا على اصحاب ادو ما نعتهم عن نبوة سليمان و سلطنة
خلافته او على قوم موسى عم مدافعتهم على منزلة اخيه هرون عم والاوصياء من اولاده
او على قوم ابرهيم عم ممانعتهم عن نبوة ولده اسمعيل و اسحق عليهما السلام لاجل ان
لا يظن الخلق ان امر النبوة كامر سلطنة الفراعنة كنمرود و فرعون و شداد
و ذلك كفر و عناد كما لا يخفى على ارباب السداد وايضا يلزم مما ذكره ان لا يكون
ما فعله موسى عم بامره تع من توديع الوصاية الهرونية الى يوشع بن نون صلحه
عند بلوغ اولاد هرون اليهم لا لقاء الحكم اسه تعا ونهيه عن ذلك علوا كبيرا
ومادة النقض هذه مما نقلها الشهرستاني من متكلمي اهل السنة والجماعة في كتاب
الملل والنحل عند ذكر اليهود نقلا عن نبينا عم حيث قال قال رسول الله صلعم
وكان موسى عم قد اوصى باسرار التورية والالواح الى يوشع بن نون وصيه من
بعده ليقضي الى اولاد هرون لان الامر كان مشتركا بينه وبين اخيه هرون عم اذ
قال واشركه في امري فكان هو الوصي فلما مات هرون في حيوته انتقلت الوصاية
الى يوشع الى وديعة ليوصلها الى شبير وشبير ابني هرون قرارا وذلك ان الوصية
والامامة بعضها مستقر وبعضها مستودع انتهى كلامه بعبارته ولهذا النقل تأييد
تام في مقام استدلال اصحابنا بقوله صلعم في شان علي عم انت مني بمنزلة هرون من
موسى الا انه لا نبي بعدي فاحفظه فانه بذلك حقيق وايضا لو كان غرضهم دفع تلك
المظنة الواهية لكفى في ذلك تقديم واحد من الثلثة ولما احتاجوا الى تقديم الثلثة

ولما

ولما احتاجوا الى تقديم الثلثة مع ان الثلثة تداولوا الخلافة فيهم ولولا ان اتفق
قتل عثمان لعله كان ايضا اراد ان يوصي على ما كان الظاهر من سوء اعماله وافعاله
ان يوصي الى معوية او مروان او امثالهما من بني امية لحصول الاشعار منه بذلك
تمكن معوية عليه في مقام البغي على علي عم وايضا نقول قد صح عند الخصم ان النبي صلعم
قال الخلافة ثلثون سنة وبعده يكون ملكا عضوضا وقد صح عندهم ايضا
اتصاف علي و السبطين و محمد بن الحنفية و ابن عباس من ذرية النبي صلعم واقاربه
الموجودين في ذلك الزمان الى العاري عن الوراثة الصورية والمعنوية لو تداولت
الخلافة بين هولاء لما احتمل انتهاؤها في ذلك الزمان الى العاري عن الوراثة
المعنوية والحاصل انه ان اراد بعض القرون التي يحتمل ان ينتهي الخلافة فيه الى
العاري عن الوراثة المعنوية السنين الثلثين المذكورة في الحديث المشهور فلا احتمال
المذكور بعيد عادة ورواية اما عادة فظاهر لبعد انقراض هولاء الائمة الكرام من
اهل بيت النبي صلعم واقاربه في تلك المدة القليلة واما رواية فلا خبار الصادق
عن حال علي عم واولاده بما يدل على بقاء عمرهم عن ذلك الزمان وان اراد بالقرون
التي بعد تلك المدة فقد اخبرهم الصادق انها يكون ملكا عضوضا فتجويز
حصول الاحتراز عن رياسة العاري عن الوراثة المعنوية فيها باعمال
امثال تلك اللجاجات تجويز منهم لكذب النبي الصادق الصائب فاحترازهم
عن ذلك يكون من المحذور فيه سعيا غير مشكور واما الحادي عشر فلان ما

وسعيهم

استفهم لقوله ثم لو فرضنا انهم كانوا ايبايعون عليا ويميلون اليه في اول
الامر لما نعلم انه ما كان يفعل كما عنه بانه اكان يفعل المعروف ويامر به
وينهى عن المنكر فكان يكثر او اكثر اسامه غير مجوز التخلف لابا بكر وعمر عنه و
في تسخير ملك قيصر وكسرى بافعله عمر باشارته تعليمه وكان يعمل في صرف بيت المال
بسيرة النبي صلى عن غير محاشاة مع من يستحق الزائد كما كان سيرة الشيوخ الثلثة
وكان يقيم الحد على عمرو حبيب كخالد بن الوليد وابن عمر وغيرهما ولا يسقط كما اسقط عنهم م
غير من الثلثة وكان يامر بالمتعتين ولا ينهى عنهما عند نفسه كما سلكه عمر وكان ينهى عن بدعة صلوة
التراويح وصلوة الضحى وغسل الرجلين ونحوها ولما امان افاضل الصحابة بلا جهة ولما
نفاهم الى الربذة بلا تقصير ولما ضربهم بلا جناية ونكير ولما استعمل الفساق في بلاد
المسلمين ولما اضرم النار في بيت فاطمة عليها السلام ولما غصب فدكا منها الى غير ذلك
مما ذكر في مطاعن الثلثة واما قوله لا يتصور ان يكون عمل احد في الخلافة اكرم
احسن من فعل الشيخين فمردود بان ذلك اول البحث وكيف يكون حسنا مع
اشتماله على مظالم اهل البيت وغصب مناصبهم ونهب اموالهم واداء الى اجتراء الناس
على سفك دمائهم وتغيير احكام النبي صلى وسنته العدول عن طريقته وسنته مكابرا مرارا
وسعيه تكرارا وجهارا واما الثاني عشر فلان ما ذكره من اشتهارهما على عمر فتسليم انما كانت
العدالة العرفية الاضافية التي توصف في متعارف الناس كثيرا من حكام الجور
بها حتى قيل في نمروان عدل التي انهما اعدل ابني مروان لا العدالة الحقيقية التي عدّ

من الاخلاق الفاضلة التي تختص بالنفوس الكاملة كالانبياء والائمة المهديين و
من سلك طريقتهم من اعاظم المسلمين ولهذا قيل العدل في عمر تقديري لا تحقيقي كما قال
بعض الاكابر في بعض قصائده فأما عدل التقيي تقدير عدالت عمر نسبت
زانكه تحقيق شد اين مسئله در باب فدك واما الثالث عشر فلان الحديث المذكور بقوله الثالث م
لو كان بعدي اه عندنا من الموضوعات الفاضحة فلا ينهض حجة علينا واما الرابع عشر
فلانا لا نسلم قوله انهم زهدوا في الدنيا رغبين فيها وجه الله تعالى بل قد زكوا
بعض لوازم الدنيا للدنيا وقد مر توضيح تفصيل المسئلة فتذكر وانظر وكذا
لا نم ما ذكره من قدرتهم قبل الخلافة على تمام التنعمات السلطنة فان الصحابة المبحوث
فيهم كانوا من ارذل عشيرة وفي اهون معيشة وقد ذكرنا سابقا من حال ابي بكر و
ابيه ونفوسهما ما يغنينا عن الاعادة واما الخامس عشر فلان ما نقله من كتاب نهج البلاغة
لا دلالة له على مقصوده اصلا وقد ضطر في مقام الايراد والدفع كلامه في غاية
سقامه فكل ذلك لكمال الجهل عن ذي الافهام والله ولي الافهام واما السادس عشر
فلان ما ذكره من طمأنينة القلب بموافقة اكثرهم وعدم ميله الى الاقلين لو كانت صحيحة
للمكلف لاشكل الامر في اوائل بعثة كل نبي ورسول ولذا يشكل بقضية ارتداد اكثر
صحابة موسى عند غيبته الى الطور واستضعافهم لهرون وقصدهم لقتله الى غير ذلك
من الغلط والعثور كل ذلك ظاهر لظهور النور على شواهق الطور الصفحة في قلع
الدليل الثاني قال صاحب النواقض لا يخفى على من له ادنى مسكة اسد الله الغالب انه

كان في غاية الشجاعة والمهابة وهو اول من تمرد لدين الهاشميين وكان من بني هاشم
فهو اكثر عشيرة من جميع الخلفاء الثلثة فلو علم كرم الله وجهه انهم على غير الحق لما زعمهم
كما نازع معوية لعاونه الهاشميون لدنياهم وعصبيتهم في ذلك بانفسهم واموالهم
والعرب يموتون ليعون كبرائهم حمية ويفادونهم بارواحهم غيرة وفي قبيلة الهاشمية بيت حدا
الحمية والغيرة وقد صح ان العباس عم النبي صلعم قال لعلي رض يوم السقيفة قبل ان
يبايع الناس ابا بكر يا علي امدد يدك ابايعك حتى يقول الناس بايع عم رسول الله
ولم يختلف فيك اثنان فلم يلتفت علي رض الى قوله لانه رض كان ذا امر بين عمه في
الفضل والعلم وقال ابو سفيان ابن صخر رئيس مكة ومقدم بني امية يا بني عبد مناف
يا عباس يا علي ما بال هذا الامر في اذل قبيلة من قريش ارضيتم ان يلي امركم رجل
تيمي ولو اردت يا علي لابايعك ولاملان الوادي خيلا ورجالا فزبره علي وزجره
وقال يا ابا سفيان فلانه متى كنت ناصحا للاسلام ليس هذا الامر منوطا برايك
وانت من المؤلفة قلوبهم بل هذا موكول الى اراء المهاجرين والانصار السابقين
الى الاسلام المجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم ثم لو لم يكن علي رضي الله
عنه راضيا بهذا الامر فلا اقل من ان يهاجر عن المدينة ويخرج عن كرة الى العصابة
كما فعله سعد بن عبادة الانصاري لظنه ان خلافة الانصار كانت حقه
ومنع منه وهل يقول مسلم ان سعد بن عبادة كان اشد من علي رضي الله عنه في ذي الله
مغار هو للدين ولم يغر علي رضي له اذ كان اشجع منه فهو لم يخف من اظهار الكلام في

والمهاجرة

والمهاجرة وقد خاف عم منه كلا ان عليا تبع الحق والرفضة يجهلونه اقول قدم
ينفي بتبقى هذا الدليل في تحقيق الاية التي سلم المصدر بقوله تعالى السابقون الاولون من
المهاجرين والانصار لكننا نقرر الكلام ههنا على ان تقرر والمنع نظام تماما
بالمرام وارغاما للخصام فنقول بعد تسليم اكثرية عشيرة بني هاشم عن جميع الخلفاء الثلثة عشيرة
ونفعه بمجرده في اثبات المطلوب وبعد تسليم ان معاونة الهاشميين لعلي عم كان متضمنا لتمهيد
دنياهم مع انتقاضه بخروج الزبير وامثاله عليه عم وعدول عقيل عنه عم الى معوية ولعل
فقد ذلك عنده عم وبعد تسليم الكلية التي ادعاها من ان الهاشمية اشد حمية وغيرة مع
انتقاضه جدا بوجود صاحب النواقض لانه اذا كول من الهاشميين اما لم تقاعسوا ملكهم تنبيه
صاحب النواقض في هذا الكتاب وغيره في غيره وجب ان يحمل سكوته عن طلب الخلافة و
سائر حقوقه على التقية وعدم الناصر والاشفاق على الدين كما صرح به عم في مواضع
من كلامه كقوله عم لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم وقال لابنه الحسن لما رأيت مدفوعا
عن حقي مستاثرا علي منذ قبض الله نبيه حتى يوم الناس ونحو ذلك وروي عنه
ايضا انه نظر ذات يوم من ايام حرب الجمل الى كثرة ما اجتمع عليه من العساكر فقال
لبعض اصحابه اني كنت انتظر هذه الكثرة وتحمل مرارة الصبر وقال في نهج البلاغة
وليس لي امر الا الى في قصته يشتكيهم من تتبع كلامه وجد فيه من امثال ذلك ما يدل
على انه كان يرى الامامة حقا له دون غيره وعلى ذلك يحمل قبول الحكمين ونحوهما وفي
عدم التفاته عم الى كلام عباس رض دليل على انه عم كان يعلم من حال القوم واتفاقهم

على الباطل ما لا يعلمه عباس وعلم لم يكن المصلحة في اظهاره اياه ونعم ما قال صاحب
النوقض حيث قال فلم يلتفت على ع الى قوله لانه كان ذا فزية على عمه في الفضل
والعلم انتهى فتفطن هذا مع انا لا نسلم عدم التفاته ع الى عباس بخ في ذلك
بل المنقول انه اجابه اولا بقوله يا عم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وصى لي واوصاني ان
لا اجرد سيفا بعده حتى ياتيني الناس طوعا وامرني بجمع القرآن والصمت حتى يجعل الله
عز وجل لي مخرجا وفي بعض الروايات انه قال له يا عم هل ينازعنا في هذا الامر
احد وقد ظهر بما ذكرنا ايضا بطلان ما تضمنه كلام صاحب النوقض من قياس
حال امير المؤمنين ع في ايام سكوته عن طلب حقه ومماشاته مع الخلفاء الثلثة
على حاله في ايام محاربته مع معاوية واحزابه واما عدم مهاجرته ع عن المدينة
فلم يكن يستلزم الدخول تحت راية العصيان والا لما جاز قبل شيوع الاسلام
في مكة والمدينة استقرار النبي صلعم فيهما وانما يلزم ما ذكر لو لزمه اتباعهم وذلك
مما لم يقع قطعا واما خروج سعد بن عبادة فلم يكن للاحتراز عن الدخول
المذكور والا لخرج في زمان الخليفة الاول لكنه لم يخرج الا في زمان الخليفة الثاني
بعد توعيد منه وتهديد له على الخروج وتفصيل ما جرى بينهما مشهور في التواريخ مذكور
وبالجملة اذا ثبت عصمته وجب ان يكون كل ما فعله او قاله صوابا وان جهلنا
وجه الحكمة فيه وهذا جواب اجمالي كلي مثبت بالبرهان العقلي القائم على وجوب
عصمتهم فان اردت التفصيل في الاجوبة عن جميع ما خالج في قلبك من شبه

شغلا ثم لما الح عليه العباس في ذلك الباب قال يا عم ان رسول الله صلى الله عليه وآله صح

اهل

اهل السنة وكثير من المعتزلة وغيرهم من القائلين بصحة خلافة الثلثة فارجع الى كتاب
تنزيه الانبياء والائمة لسيدنا المرتضى علم الهدى قدس الله سره الاعلى فانه
اورد جميع شبه اهل الضلال واجاب عنها على سبيل الاستقصاء الى
الدليل الثاني في الوليّ وفي الثالث قال صاحب النوقض ان عليا ع بايع ابا بكر
وعمر باتفاق الفريقين وقد حضر جمعهم وجماعاتهم ومشاوراتهم في الامور وحسن
تدبيراته ~~وقد حضر جمعهم وجماعاتهم~~ الى مشهورة ومعروفة وقد ذكر في نهج البلاغة
كثير منها وهو عند الرافضي كالمتواتر ومن كتب الروايات منها ما قال علي ع
حين استشاره عمر في خروجه الى غزو الروم واما انا اذكر لك عبارات النهج بلفظها
حتى تنفتح عين بصيرتك وترى الحق عيانا وهي هذه متى تسر الى هذا العدو بنفسك
فتلقهم فتنكب لا تكن للمسلمين كانفة دون اقصى بلادهم ليس بعدك مرجع يرجعون اليه
فابعث اليهم رجلا مجربا واحفز معه اهل البلاء والنصيحة فان اظهره الله تعالى فذاك
ما تحب وان تكن الاخرى كنت ردءا للناس ومثابة للمسلمين ومنها ما ذكر ايضا في نهج البلاغة
حين ارسله الناس الى عثمان للاصلاح بينه وبينهم فقال له ع ان الناس
ورائي وقد استسفروني بينك وبينهم والله ما ادري ما اقول لك ما اعرف شيئا
تجهله ولا ادلك على امر لا تعرفه انك لتعلم ما نعلم ما سبقناك الى شيء فنخبرك عنه ولا خلونا
بشيء فنبلغكه وقد رايت كما راينا وسمعت كما سمعنا وصحبت رسول الله صلعم
كما صحبنا ... وقد نلت من صهره ما لم ينالا والله الله في نفسك والله ما تبصر من عمى ولا تعلم

صهر لم

من جهل وان الطريق لواضحة وان اعلام الدين لقائمة وما كتبه رض لال بني كاكله مضافا
لما كتبه عمر في شانهم اقوى دليل على جلالة شان عمر الفاروق ومحبة علي ع اله وطاعتهم
اياه قال في شرح المقاصد ومن البين الواضح في هذا الباب ما كتبه عمر بن الخطاب بخط يده
لال بني كاكله على كافة بيت مال المسلمين كل عام مائتي مثقال ذهبا عينا ابريزا كتبه ابن الخطاب
فكتب امير المؤمنين علي رضي الله عنه لله الامر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون انا اول
من اتبع امر من اعز الاسلام ونصر الدين والاحكام عمر بن الخطاب ورسمت مثل ما رسم لال
بني كاكله في كل عام مائتي دينار ذهبا عينا ابريزا واتبعت اثره وجعلت لهم مثل ما
رسم عمر اذ وجب علي وعلى جميع المسلمين اتباع ذلك كتبه علي بن ابي طالب وهذا
بخطهما موجود الآن في ديار العراق انتهى ومنها ما ذكره في فصل الخطاب قال و
من الاجوبة المعجبة المعجمة ما روي انه قيل لعلي ع ما بال خلافة ابي بكر وعمر كانت صافية
وخلافتك انت وعثمان متكدرة فقال علي للسائل لاني كنت وعثمان من اعوان
ابي بكر وعمر وكنت انت وامثالك من اعوان عثمان واعواني انتهى وامثال ذلك اكثر من ان
تحصى على من تتبع آثار السلف واكتحل بكحل البصيرة والانصاف وتجرد عن المعاندة
والاعتساف واجلها ان عليا رض ارسل حسينا ابنه مع عمر حين خرج الى ارض
الشام بالتماسه مع كمال تاثره رض عن مفارقته فان قيل الامور المذكورة انما صدرت
عن تقية قلت من حمل اعماله على التقية فانما هو عدو لهم اذ يلزم من ذلك رفع الوثوق
عن اقوالهم وافعالهم لجريان هذا الاحتمال في كل منهما وبذلك ينهدم اكثر اركان

الشرع

الابريز الذهب الخالص من الكدورات معرب والهمزة والياء زائدتان مجمع البحرين

كما لا يخفى مه

الشرع كما سيذكر وعلى تقدير هذه المقدمة الفاسدة هل تجوز العاقل ان يتقي
نحو علي ع ان اشجع الشجعان واشد الناس بلا مانع نحو هذه الوقائع الجزئية مثل تلك
الامور العظيمة فلو كان سكت عن نصيحة عمر وعثمان ولم يتفحص عما يجهلاه ولم يبلغ
بمثل ما ذكر في تجليلهما وانزل عنهما لما ادري اي ضرر كان يصدر منهما عليه حتى يكون
خوف علي ع من ذلك وهو يكون باعثا للتقية واحترازه ثم لو كان علي ع غير راض
بخلافة عمر لكان حقه ان يرضى بخروج نفسه للغزو الروم فان الامر كان يخلو من امرين
اما غالبية مغلوبية الكفر وهي مطلوبة لكل مؤمن فضلا عن اميرهم واما مغلوبية وهي افضلية
الغرض المزبور كانت مطلوبة له وليت شعري بانه لما جوز التقية لعلي في اتباعه
عمر لم لا يجوز التقية لعمر في اطاعته ابا بكر حيث بايعه بالخلافة فلا احد ان يقول لولا
عمر وابا بكر في قبول الخلافة لازدحم الناس عليه وقتلوه كما يقول الرافضة في علي ع
فما السبب في طعن عمر والتبرئة عنه لذلك ثم ان قول الرافضة في وجوب التقية يلزم منه عدم
معرفة الحسين من واجبات الدين او تركه الواجب لما ارتكب التقية وحارب عسكر
يزيد مع كثرتهم وشوكتهم وقلة اهل الحسين ع وضعفهم من العطش وغيره ولم يقبل اظهار بيعة
يزيد باللسان حتى قتل هو وكثير من اولاد فاطمة وعشيرته على اشد الحالات وسوءها
وايضا يستلزم حمل افعاله ع واقواله على التقية كما من غير نسبة العصيان و
الخطاء الى الحسين ع واتباعه زعم مزية شجاعة كل واحد من اصحاب الحسين على شجاعة علي ع
حيث لم يظهر بيعة يزيد مرة واحدة مع علمهم بانهم يقتلون وعلى رض

عمر في اظهار بيعة الثلثة مع كثرة قومه وعشيرته وقلة عشائرهم وضعفهم كما عرفت فان
قلت لم اخر علي رض البيعة الى مدة اختلف فيها واكثرها ستة اشهر قلنا تاخيره
فيها غير مسلم بل نقل سعيد بن المسيب ان عليا رض خرج يوم بويع ابو بكر فقال ابو بكر
اكرهتم امري فقال لا قدمه رسول الله صلعم قال سعيد فجاء علي بكلمة لم يجئ بها احد منهم قد
اعتزل في هذه المدة لجمع القرآن تبركا باليمين ووفاء بنذره كما نقل لكن لما لاحظ
مع ابي بكر والصحابة قليلة فظن الناس انه متردد في البيعة وروي تاخير بيعته وهذا
هو الجمع بين الروايتين ولو سلمنا التاخير فانما هو الاجتهاد لان عليا رضه كان
اقرب الى رسول الله صلعم نسبا وصهرا بل اشجع واعلم مما كان يظهر عليه المصلحة والمفسدة في
مخالفة ابي بكر مع وجود الشريف الا الانتظار وضبطها دون تيقن وهذا هو حق التوفيق
والتحقيق بين اقوال المرتضى والصديق ولا انصاف بها ما يقوله الجاهل والزنديق
ومع هاتيك الحجج لم الا بالانحراف عن الجادة المستقيمة والمكابرة الصريحة اعاذنا
الله تعالى منها وجعلنا من اهل الهداية والتقوى انتهى اقول فيه نظر اما اولا فلان
ما ذكره من ان عليا ع بايع ابا بكر وعمر باتفاق الفريقين ان اريد بها الرضا والتسليم
فلم يبايع امير المؤمنين ع القوم بهذا التفسير اصلا ومن ادعى فعليه البيان
وان اريد بالبيعة الصفقة واظهار الرضا فذلك مما وقع منه ع بعد مدة مديدة
والعناد وتهديد واحزام وتبديد فلا حجة فيه لنقض العقيدة واما ثانيا فلان
ما نقله من نهج البلاغة مما يدل بظاهره على اشفاقه بالنسبة لعمر ومنعه عن

الوجوه وجه [illegible]

الخروج

من
الخروج مع العسكر فيجئ جوابه على وجه يرفع استبعاده كونوا اما ثالثا فلان معيته
من حضورهم معهم وجماعتهم لا دلالة فيه على متابعتهم وقصد الاقتداء بهم لانه جعلهم عند
الصلوة خلفهم بمنزلة اسطوانات المسجد وايضا هو الامام فمن تقدم بين يديه
فصلوته باطلة واما الدخول في مشاوراتهم فانما كان حفظا لبيضة الاسلام واشفاقا
على صلحاء الرعية وخير الانام لا موافقة مع هؤلاء الذين هم اضل من الانعام الا ترى
انه اشار يوسف ع لملك مصر نظرا منه للخلق ولان الارض والحكم فيها اليه
فاذا امكنه ان يظهر مصالح الخلق فعل واذا لم يمكنه توصل اليه على يدي من يمكنه
طلبا لاحياء امر الله تعالى واما رابعا فلان ما نقله من نهج البلاغة مما لم يوجد فيما عندهم من
نسخ كثيرة ولعله من جملة مفتريات صاحب النواقض واضرابه ويدل على وضعه كذبه
اشتماله على نفي اولوية ابي بكر وعمر في عمل الخير والكرامة فتدبروا واما خامسا فلان
ما كتبه علي ع الى [illegible] كله امضاء لما كتبه عمر بعد تسليم صحته يمكن ان يكون تقية فكان
يعتقد حقية الخلفاء الثلثة كمعاوية وامثاله ويطعن عليه عليه السلام ما معناه
انك حسدت كل الخلفاء وبغيت عليهم وضممت ابا بكر وسببت عمر وقتلته وشركت في دم
عثمان الى غير ذلك مما هو مذكور في كتاب نهج البلاغة وبالجملة انه ع لم يكن قادرا على
تغيير احكامهم لعدم رسوخ الكل في متابعته وابتلائه كل يوم ببغي واحد منهم في خلافته ولهذا
نقل عنه ع انه قال لو استوت قدماي من هذه المزالق لغيرت اشياء وروي ايضا
انه لما كتب اليه القضاة في ايام خلافته ما امرك بل نعمل كما كنا نعمل بارائهم او

علي م

من عثمان وهذا مخالف لاصول اهل السنة والجماعة الحاكمة بفضيلة الشيخين ع عثمان في الخير صح ١٢ [illegible]

فسمعت [illegible]

بآرائك وبما امرتنا به فاجاب لهم اعملوا على ما كنتم حتى نصرت او امرت ولهذا الوجه لم
يتصرف في الفدك في زمان خلافته وسيجئ الكلام فيه مفصلا ان شاء الله تعالى وفي
قوله ع لله الامر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون اشارة لطيفة الى ان فرح المؤمنين
انما كان في ايام خلافته ع لا في ايام خلافة من تقدم عليه وكذا في قوله اذ وجب
على الحق دلالة ظاهرة على اشعاره ع بوجوب ذلك عليه في الوقت المعين [illegible]
على ان يكون كلمة اذ ظرف زمان لا تعليلا بقرينة قوله سابقا ويومئذ يفرح المؤمنون
ما منهم واما سادسا فلان ما نقله من كتاب فصل الخطاب فمجمع فوج بالمأمون بما بين
في ذلك الكتاب بل لم يرض صاحبه اهل الخطاب ع الا في التعليل المذكور فيه
يدل على كذب نسبته الى الحضرة العلية المرتضوية وذلك لانه علل استقامة خلافة ابي بكر
وعمر دون خلافة علي وعثمان بكون عثمان وعلي من اعوان ابي بكر وعمر وذلك يقتضي ان
يكون الاستقامة في خلافة عثمان اتم واكثر لحصول معاونة علي ع عنده في كلا
مرتبتي خلافة ابي بكر وعمر وخلافة عثمان مع زيادة في هذه المرتبة هي اشتغال علي ع في ايام   كانا في زمان خلافته م
خلافته كان يسعى لنفسه وفي ايام خلافة غيره كان يسعى لغيره وان السبطين [illegible]
ولم يكونا في زمان الشيخين كذلك اللهم الا ان يقال ان عليا والسبطين عليهم السلام لم
يكونوا اعوانا لعثمان كما يدل عليه ظاهر الكلام المنقول من فصل الخطاب حيث
قال وكنت انت وامثالك من اعوان عثمان واعواني ع حينئذ يلزم فساد آخر و
هو القدح في عثمان بان عليا ع لم يحكم بوجوب معاونته او في علي ع بانه كان تاركا

للواجب

للواجب فتدبر واما سابعا فلان ما ذكره من ارسال الحسين ع مع عمر فمن جملة ما ذكرناه
من وجه الحضور في جمعهم وجماعاتهم فلا يصير ذلك امارة لصلاح امارتهم واما ثامنا
فلان ما اورده على نفسه من حمل تلك الامور على التقية فله وجه وجيه وما اجاب به عنه
غير منجه بما ذكره من لزوم رفع الوثوق عن اقوالهم غير متوجه لان الحمل على ما ذكر انما يتم مع   وافعالهم ع
قيام القرائن الظاهرة والامارات الباهرة كما فيما نحن فيه لا بمجرد الاحتمال الذي
ينقبض عنه العقول ويلزم منه قبول مدارك الاصول بل ما ذكروا عليهم السلام
كلاما مجملا مبهما على وجه التقية عند الموفقين ~~[illegible]~~ لم ينبهوا على   المخالفين له
خلافه او بينوا له معنى آخر غير ما يتبادر عند المؤمنين كما روي انه سأل رجل من المخالفين
عن الامام الصادق ع وقال يا ابن رسول الله ما تقول في ابي بكر وعمر فقال ع هما امامان
عادلان قاسطان كانا على الحق وماتا عليه فعليهما رحمة الله يوم القيامة فلما
انصرف الناس قال له رجل من الخواص يا ابن رسول الله لقد تعجبت مما قلت في حق
ابي بكر وعمر فقال نعم هما امامان اهل النار كما قال الله سبحانه وجعلناهم ائمة يدعون
الى النار والقاسطان فقد قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
واما العادلان فلعدولهما عن الحق كقوله تعالى والذين كفروا بربهم يعدلون
والمراد من الحق الذي كانا مستولين عليه هو امير المؤمنين ع حيث آذياه و
غصبا حقه عنه والمراد من موتهما على الحق انهما ماتا على عداوته من غير ندامة
والمراد من رحمة الله رسول الله صلى الله عليه وآله فانه كان رحمة للعالمين وسيكون خصما لهما معا

منها لو لم التقية واما قوله هل يجوز العاقل ان يتفق نحو على اشجع الشجعان في
نحو هذه الوقايع الجزئية آه فمدفوع بان اي واقعة واي امارة للخوف اقوى
عقوده واستبدادهم بامر الخلافة فيه وانما يسوغ ان يقال لم يكن هناك امارة
تقتضي الخوف وتدعو الى سوء الظن اذا فرضنا ان القوم كانوا على احوال السلامة
متظاهرين متمسكين باوامر الرسول عم جارين على سنته وطريقته ولا يكون لسوء الظن
عليهم مجال وللخوف من جهتهم طريق فاما اذا فرضنا انهم دفعوا النص الظاهر فخالفوه
وعملوا بخلاف مقتضاه فالامر منعكس منقلب وجب سوء الظن لا وجه لحسن الظن بهم اوجب
فلا يتهيأ للمخالفين لنا في هذه المسئلة ان يجمعوا بين المتضادات ويفرضوا ان القوم
دفعوا النص وخالفوا موجبه ثم مع ذلك على احوال السلامة المعهودة منهم
التي تقتضي من الظنون بهم احسنها واجملها واما ثانيا فلان ما ذكره من انه لو
لم يكن علي عم راضيا بخلافة عمر لكان حقيقة ان يرضى بخروج نفسه للغزو الروم
آه مردود بان ذلك لم يكن اشفاقا على عمر وتحاشيا عن رضائه عنه بل كان
شفقة منه على الاسلام واهله لعلمه عم بانه لو توجه بنفسه لم يترك في دار الاسلام
ديار من عساكر المهاجرين والانصار وربما توجه عليهم شانئة حضوره فتعود
واكتاف فلم يبق في الدار غيره عم ديار ويفضي ذلك الى ضعف الاسلام وتقوية
الكفار واما ثالثا فلان ما وقع منه من تمشية الشعور بانه لما جوزت التقية
لعلي عم في اتباع عمر لا يجوز التقية لعمر في اطاعة ابي بكر حيث بايعه بالخلافة

واعظم من اقدام القوم على خلاف رسول الله صلعم في اوثق عهوده واقوى
صح

اذ بعينه ذوي الشعور تحصيل الشعور به اهول من نزف الاصوات والشعور و
ذلك لانه قد تقرر في كتب السير وتفاض الخبر ان بيعة ابي بكر انما وقع باختيار عمر
فان ابن عبد ربه مع كونه من مشاهير اهل السنة قد ذكر في كتاب العقد في المجلد
الرابع ان ابا بكر حين حضرته الوفاة كتب عهد عمر وبعثه مع عثمان ورجل من الانصار
ليقرأ على الناس فلما جمع الناس فقالا هذا عهد ابي بكر فان تقروا به تقروه
وان تنكروه نرجعه فقال طلحة بن عبيد الله اقراه وان كان فيه عمر فقال عمر
بما علمت في ذلك فقال وليته امس ووليك اليوم ثم ما ذكره من النقض تحت الحين عم
فمدفوع بوجوه شتى ذكرها السيد المرتضى علم الهدى في كتاب تنزيه الانبياء
وهذا الكتاب موجود عند صاحب النواقض فليرجع اليه ان اراد التفصي عن هذه المداحض
واما ما ذكره في آخر هذا الفصل بقوله فان قلت قلنا فمما لا يليق بطائل ولا
يرجع الى حاصل مع انك قد سمعت مثاني تضاعيف الكلام ما تقتدر به على دفع
ما ذكره من النقض والابرام والله الموفق لنيل المرام الفصل الرابع في قمع الكليل
الرابع قال صاحب النواقض اعلم ان فحول العلماء الامة جعلوا زهد النبي صلعم وسيرته
من المعجزات الباهرة الدالة على نبوته ولهذا يحكى عن احد السلاطين الكفرة
المعدودين من الحكماء المتألهين انه سئل عن تجار الحجاز من سيرة نبينا عم
فوصفوه مع كفرهم بالزهد والعدل والصلابة في الدين والرفق مع الورى فقال
حسبي هذا واسلم بذلك فبلغ ذلك الى النبي صلعم فلم ينكره بل دعا له فتبت حين

ذلك الاستدلال بالعقل والتقرير عند الفطن الخبير والناقد البصير ولا هو كذلك

ان ما هو جدير بكونه مثبتا للنبوة خليق بان تثبت به الخلافة التي هي فرع من

فروعها من له ادنى انصاف وتتبع لا ينكر حسن سيرة الشيخين وزهدهما وجدهما

في اقامة الشرع واحياء مراسمه وتعظيم امر الله والشفقة على خلق الله حتى ان عمر

ابنه في حد الخمر فلا يأكل الا خبز الشعير ولا يلبس الا خشن الثياب مع انه كانت حصة كل من

المهاجرين من الغنائم الآفاق الدنانير والدراهم كما يشهد عليه كتب السير والاخبار وكان

وكان اكله من كد يده الشريف وفضله اكثر من يحصى وفضائل الصديق اكثر ان يحصى على تبعيتهما

واتباع اوامرهما ونواهيهما ولم يحصل في زمانهما خلاف بين اصحاب سيد البشر ومن انكر ذلك

طبع الله على قلبه واعد له عذابا اليما اقول فيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم حسن سيرة الشيخين

وزهدهما وجدهما في اقامة الشرع واحياء رسمه والشفقة على خلق الله بل لو صدر

منهما شيء بصورة الزهد كان ذلك رياء واغراء للناس ولو تركوا شيئا من الدنيا فقد

كان للدنيا واي فايدة في الزهد والعبادة مع غصب حقوق اهل البيت سيما من له علي

ولنعم ما قيل شعر مخالفان على را اگر نماز نيست سنت اگر چو سبحه شب تا سحر كنند بيا

وان كنت في ريب من هذا المذكور فلتذكر قصة الزاهد المشهور المدعو بلعم بن باعورا واما

ثانيا فلان ما ذكره من قتل عمر ابنه في مقام الحد لو صح فانما كان لعدم ظنه بانه يقضي الى

ذلك ومع ذلك لا يسمن ولا يغني من جوع فان مورخي اهل السنة والجماعة قد نقلوا ان حسن

الصباح رئيس الملاحدة عندهم قد قتل ولديه بمجرد تهمة صدور ظلم منهما بالنسبة الى بعض

الذي هو

من فضايلهما بالاتفاق ولذلك اجتمعت قلوب المهاجرين الاولين والانصار منهم

اعاد

اعاد الناس وهذا نظير سلطان من سلاطين قزلباش قتل ولده في ايام جلوس صاحب

النواقض في قزوين لاجل جناية وقعت منه على بعض الرعية وكذلك محمد اخان

سلطان الازبكية فتاتي بمثل تلك القضية مع انهم من اجهل الناس بالعلم وضلهم في

طي عمرات الظلم والآثام وانما كان ذلك منه ومنهم انتظاما لامور الملك وسياسة

وحفظا لعقود الحكومة والرياسة والله اعلم

الصف الخامس في رد الدليل الخامس

قال صاحب النواقض لاخفاء ان الغرض الاصلي من النبوة اعلاء كلمة الله تعالى سبحانه و

رفع الشرك وتقوية الدين الناسخ وتضعيف المنسوخ وكذا امر الخلافة وفرع هذا

الاصل نشر العدالة والانصاف والشيخان قد اظهرا ايضا تلك الامور

كلها كما لا يخفى على احد اذ قد انخرط في ايام خلافتهما خاصة اهل الارض في سلك المؤمنين

ولا سيما في زمان الفاروق وقد مر انه فتح في ايام خلافته اكثر من الف وماتين

بلد وناهيك بذلك في صحة خلافتهما ان كنت منصفا اقول في هذا الدليل اعادة

لما ذكره في دلايل السابقة وقد مر الكلام عليها مرارا فتذكر الدليل السادس قال صاحب

النواقض الدليل السادس ان عليا زوج ابنته ام كلثوم بنت فاطمة من عمر الخطاب

وقت خلافته ولو كان عمر على الباطل وخصوصا في امر الخلافة التي هي من جل الامور

والظلم فيها من اكبر الكباير واعظم المعاصي لما صبر على تزويج مثله كالطاعة

الموهبة ولذلك لم يكن زوج النبي صلعم عثمان والجواب ان النبي صلعم زوج من قبل

ارتداد كفره عندنا ولان النبي صلعم كان خبيرا باحوالهم الماضية والمستقبلة من الوحي

خلاصة

ثم قد كثرت المواصلة بين الصحابة واهل البيت حتى ان ام جعفر الصادق ع ام فروة بنت
قاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ونسبه ينتهي الى الصديق ع اما كما ينتهي الى المرتضى
ابا وفي حمل ذلك على التقية يا من للفاسد بل اقبح لان امر العرض اعظم من سائر الامور
وستطلع في الخاتمة على ما يقول الرافضة في خصوص هذه الموصلة والمصاهرة
وتعلم انهم افحش الناس كلاما واعتقادا وسيظهر لك من حالهم في الخاتمة بالهم في
حيث احال تحقيق هذا الدليل على ما ذكره فيما سيأتي فسنأتي عليه ايضا فيما يأتي في الخاتمة

السابع

قال صاحب النواقض الدليل السابع ان امير المؤمنين عليه السلام سمى اولاده
باسم الصديق والفاروق كما سمى باسم الرسول ص وقد روى صحيحا ان من حقوق الولد
على الوالد تسميته باسم حسن واذا عرفت ذلك لا ينكر غير المعاند ان في تلك التسمية
تشريف الاولاد وكيف لا يكون المخالف معاندا وان عليا رض ترك اسماء
آبائه واخذ باسم الشيخين وهل هذا الا اسعاد واحسان في حق الولد وهل يجتمع ذلك
الا مع المرتبة القصوى في الولاية والقرب من الله سبحانه لهما فكيف لا يخاف
من الله تعالى من لا يذكر اسمهما بالخير ويتبرأ منهما ان هذا الا ظلم عظيم وكفر بما جاء به
الرسول الكريم ومن جهالات الرفضة انهم يوجهون تلك التسمية بانه رض انما
فعل هذا التسهيلا على شيعته حتى لو ارادوا تسمية اولادهم تقية باسمهما كان
لهم مثل ذلك متشبث والمؤمن الفقير عارف ركاكة هذا التوجيه الاشبه بالهزل و
السخرية على ان الامر لو كان كذلك لكان تسمية بعض اولاده باسم معاوية او حبيب عليه

لان

لان الناس كانوا يخافون من بني امية اكثر منهما وكان الاحتياج الى التقية عنهم
في امثال ذلك اشد والحال انه لم يسم رض ولا احد من ولده احدا باسم معوية وقد سموا باسم
الشيخين منهم ابو بكر بن علي وعمر بن علي وعمر بن الحسين السبط وغير ذلك ولا يقع المعاند
الا المقامع على رؤوسهم اقول فيه نظر اما اولا فلان حسن الاسماء وقبحها اما بحسب
نفس الاسم بان يكون مشتقا من معنى حسن او قبيح كعلي من العلو ومعاوية من
عواء الكلب واما ان يكون بحسب المسمى بشهرته بمحاسن الاثار وكرائم الاطوار او بحسب
قبحه واتصافه باضداد ما ذكر ومهما عرفت ما ذكر فثالثه هو ان لا يكون الاسم مشتقا
من معنى حسن او قبيح بل لا يفهم منه شيء اصلا سوى المعنى العلمي كالاعلام المرتجلة فلا
ان اسم عمر مثلا ليس فيه قباحة ناشئة من نفس الاسم وانما طرء قبحه ونفرة
الطباع عنه لمجاورة مسماه المخصوص من بعد الدهر الطويل بتورطه في اودية
الكفر والتضليل وانما وضع امير المؤمنين ع ذلك الاسم وكذا الاولاده قبل تعرف الناس
كلا او بعضا على الاسم والمسمى وحين لم ينكشف عمايتهم ولم يجل المعمى والضمائر
ان علم ان التسمية بعمر وابي بكر وعثمان في ذلك الزمان كان لموافقة لاسماء الخلفاء
الثلاثة حيث سمى باسمائهم ولم لا يجوز ان يكون التسمية بالاول موافقا لاسم
جماعة اخرى من الصحابة المذكورين في كتاب الاصابة في معرفة الصحابة للشيخ ابن
الحجر العسقلاني كعمر بن ابي سلمة ربيب النبي ص ابن ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنهما
وكعمر بن ابي سفيان بن عبد الاسد زوج ام سلمة رض وكعمر بن مالك بن عقبة

[illegible]

القرشي الزهري وعمر بن يزيد الكعبي وعمر بن وهب الثقفي وعمر بن عوف النخعي وعمر بن عمرو
الليثي وعمر بن معاوية العامري الى غير ذلك كما ذكر فيه وان يكون التسمية بالثاني موافقة
لاسم جماعة اخرى ايضا من الصحابة كابي بكر بن العنسي وابي بكر بن شعوب الليثي وابي بكر بن حفص
الى غير ذلك من الصحابة المذكورين في كتاب الاصابة ايضا وان يكون التسمية باسم
الثالث موافقة لاسم عثمان بن مظعون وعثمان بن حنيف وعثمان والد ابي بكر الصديق
للخلافة وان اسمه كان عثمان وكنيته ابي قحافة الى غير ذلك من الصحابة المذكورين بهذا
الاسم في ذلك الكتاب ايضا لا يتميز ذلك من دليل واما ثانيا فلان ما نقله من الشيعة
في وجه تسمية اولاد علي بشيء من تلك الاسماء فهو افتراء بلا امتراء فان تنفر الشيعة
عن القابهم واسمائهم قد بلغ الى غاية لا يرون تلك الاسماء لا يتيا لكلابهم فضلا
عن اولادهم واصحابهم اما طالعت في هزليات عبيد الزاكاني القزويني انه قال
شخصي در كاشان درازگوشي بفروخت متعجب خواست بلكه كاغذ تمقا نويسد پرسيد
چه نام داري گفت ابو بكر گفت پدرت گفت عمر گفت جدت گفت عثمان متقاضي
متحير مانده گفت چه کس تو دلال گفت علي ميخورد بنويس كه خداوند خر دزد نيز قال
ايضا عمر ابن نامرادي قم ميزدند كسي گفت چون عمر نيست چرا ميزنيد شخصي در
جواب گفت چه عمر ست والف ونون را از عثمان دزديده وبر ان افزوده
وقال ايضا شخصي از سنائي پرسيد چه نام داري گفت عمار آن شخص گفت كه چه
بد نامي داري چرا اگر عين حذف شود مار والا زهم حك شود عار واگر الف ط شود

بعاين

بعايت نا بكار مصراع اين چه بد نامست كه در عالم بفته نام تو واما ثانيا فلان ما
ذكره في العداوة مدفوع بان التسمية باسم الشيخين كان كافيا في دفع الخوف عن بني امية
والتقرب الى قلوبهم لان معوية واعوانه كانوا من اتباع الشيخين واشياعهما ومن
يفرح باستماع اسمهما فكانت التسمية باسمهما ادخل في حيلة الشيعة معه والضحك
على لحيته بايهام كلهم كليه الطعن الثامن قال صاحب النواقض الدليل الثامن
ان الله تع جعل مكانهما بعد الموت في جنب حبيبه ص كما كانوا في الحيوة ولو كان
فيهم العياذ بالله ما يوجب عدم رضائه تع لما جوز لخاتم اصفيائه ان صحبهما
ايام الحيوة وبين الموت وما يقول الرافضة بوجود الملك النقال فهو من جملة
خرافاتهم وجنا لاتهم كيف ولو جوز ذلك لما بقي اعتماد على مشهد وقرار ومقر
وقرار ايضا لو كان الامر كما يقولون لاحتمل ان الملك النقال قد نقل علي بن ابي طالب
الى جوار النبي صلى لتجتمع خلفاؤه الراشدون عنده ويحشر معه فلم يكن زيارت يكونه
علي ع بالنجف مقبولة وصرف المال العظيم على مكانه منتهى الدرجات العالية
وقد بذل طهماسب في تحصيل اجزه ظلما وعدوانا لهولاء وفي لوازمه قلت
هذا لانه رضي الله عنه كان مدفونا في الحظيرة ابدا كما يقول بعض الرفض فانهم
يقولون اجساد المعصومين لا تبقى على الارض اكثر من ثلاث فيعرج بها الى السماء وبهذا الزمان
القليل يكسب الارض مثل ذلك الشرف العظيم والقدر الجليل الذي يجب تعظيمها وتبركها
الى قيام الساعة ويغفر من دفن فيها ويدخل الجنة بغير حساب كما قال ابن المطهر في فضل

المدفون بالغري قلت وهل يقول مثل ذلك الا كافر غاية ما عرض قال ان الرفض
يحصل من تلك المصاحبة اليسيرة التي اتفقت بينهما من حيث رضى الله عنه بهذه المنزلة
الجليلة المذكورة حيران يغفر العاصي الصادر عنه في عصيان الرب الجليل الاعلى الذي فرق
بها والمصاحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم مدة حيوته وبعد مماته لا يكتسب منه صحبته الغفران
وانما يصل اليهم ثمرة تلك الصحبة المديدة لحلولهم في النيران والله لا يقبل ابدا
الا منهم الشيطان وطريد الرحمن ثم لو لم يستحق الشيخان ان يدفنا بجنب الرسول صلى الله عليه وسلم
لنا قش فيه بعض المهاجرين الاولين الذين لم يكونوا الجاء في نوع الله لو علم
ولم ينقل منهم مثل ذلك ولو وقع لنقل لقضاء العادة به وهذا اصل يثبت به
كثير من المطالب العظيمة في كل المذاهب كما لا يخفى لو لم يات الرافضي الشنيع الا بهذه
الفائدة القطيعة اعني وجوب التقية على كل احد حتى ان يجوز ان يكت جميع الامة
عن الحق لمقابلته الا بالرجح الثاني قد اقول فيه نظر اما اولا فلان الله تعالى لم يجعل مكانهما
في جنب حبيبه صلى الله عليه وسلم بل هما قد غصبا بيت النبي صلى الله عليه وسلم الاعراض لا يخفى على اولي النهى
وكيف يرضى الله تعالى ان يضرب بالمعاول عند راس رسوله وحبيبه ويدفن
تيما وعديا مع انه تعالى قال تعظيما له صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم ثم
انه تعالى كيف يرضى دخالهما في بيت النبي صلى الله عليه وسلم ودفنهما فيه مع ان عايشة
منعت من ادخال جنازة الحسن بن علي عليه السلام لما صار رواية ليودع جده صلى الله عليه وسلم

محمد صلى

ويتبرك بقبره ولو جعل دفنهما في جنب رسول الله دليل رضاه تعالى لكان تعليق
الكفار لاصنامهم في بيت الله الحرام دليل رضاه تعالى ولكان فعله السلطان
شاه اسمعيل انار الله برهانه من نبش قبر ابي حنيفة واحراق عظامه وذر رماده للريح
الريح وجعل مكانه بيت النجاسة امارة رضى تعالى بذلك الصنع وهذا ازراء بكلاله قدره
ابي حنيفة عندكم ولا اظن ان يرضى بها صاحب النواقض بعد انتقاله من مذهب الشافعية
الى مذهبه ومما يناسب هذا المقام ما حكاه بعض مشايخنا ان فضال بن الحسن الكوفي
من اصحابنا مر بابي حنيفة وهو في جمع كثير يملي عليهم شيئا من فقهه وحديثه فقال لصاحب
كان معه والله لا ارح او اخجل ابا حنيفة فقال صاحبه ان ابا حنيفة قد علت حاله وظهرت
حجته قال مه هل رايت حجة علت على مومن ثم دنا منه فسلم عليه فرد القوم السلام باجمعهم
فقال يا ابا حنيفة رحمك الله ان لي اخا يقول ان خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن
ابي طالب عليه السلام وانا اقول ان ابا بكر خير الناس وبعده عمر فما تقول انت رحمك الله فاطرق
مليا ثم رفع راسه وقال كفى بمكانهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم كرما وفخرا اما علمت انهما ضجيعاه
في قبره فاي حجة اوضح لك من هذه فقال له فضال اني قد قلت ذلك لاخي فقال والله
لئن كان الموضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم دونهما فقد ظلما بدفنهما في موضع ليس لهما فيه حق وان
ان كان الموضع لهما فوهباه لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اساءا وما احسنا اذ رجعا في هبتهما
ونكثا عهدهما فاطرق ابو حنيفة ساعة ثم قال لم يكن له ولا لهما خاصة ولكنهما
نظرا في حق عائشة وحفصة فاستحقا الدفن في ذلك الموضع بحقوق ابنتيهما فقال له فضال قد قلت له ذلك فقال ام

تعلم ان الصحابات على تسع حسنايا ونظرنا فاذا لكل واحدة منهن من النيسم ثم نظرنا
في تسع الثمن فاذا هو شبر في شبر فكيف يستحق الرجلان اكثر من ذلك وبعد فما بال عائشة
وحفصة زوجتان رسول الله صلعم انه رفض خبيث واما ثانيا فلان نسبة الى الشيعة في
هذا المقام من قولهم بوجود الملك النقال لو صح فهو ماخوذ من بعض فتاوى ابي حنيفة
وانما ذكر الشيعة ههنا على سبيل الجدل والالزام والاستهزاء مع اهل السنة
وكيف يعتقدون ثبوت ذلك بعضهم في شان ابي حنيفة فلا محالة يكونون افتراء
ان قلت ان ذلك وان كان بعضهم في شان ابي حنيفة لكنه ينفعهم في شان الشيخين
اهتمامهم في امورهما اكثر قلت ههنا شيء آخر فيقتضي القطع عن الانتفاع
بما ذكروه وذلك لما روي انه في بعض السنوات القديمة قد نزلت صاعقة من السماء
على قريب من ضريح النبي صلعم واشتعلت من شدته بعض تلك الارض المقدسة ونحن
نعلم بالبديهة ان هذه الصاعقة انما نزلت لاحراق الشيخين واظهر اخراجهما من
البين جزاء بما فعلاه من الظلم والشين وتطهير الخبث عليهما عن ساحة سيد الثقلين
واما ثالثا فلان احتمال نقل علي عم الى جوار النبي صلعم مدفوع بان نبش قبور المسلمين
سيما الائمة الطاهرين غير جايز في الشريعة المطهرة فلا يتاتى للملك النقال الا
قدام نقل علي عم ولا احد من المؤمنين وانما يتاتى له ذلك في الكفار والفجار الذين
لا حرمة لاجسادهم في شرع سيد المختار فيخرج عن جوار الابرار لئلا يتاذوا
باستماع زفيرهم وشهيقهم في القبور واما ثانيا فاحتمال النقل بعيد جدا اما

الى جوار النبي صلعم فظاهر مما قدمناه واما الى موضع غير ما دفن فيه فلان ذلك الموضع
لجنس مما دفن فيه فانه انما دفن في مقابر اليهود القريبة من البقيع ويتجر منه في
الاخرة الى النار والله اعلم بحقايق الاسرار واما رابعا فلان ما سمعتموه
من عدم غفرانهم مع كونهم في جنب النبي صلعم ليس كذلك ولعلهم لم يتبع هذا الشعر اذ ما
شعر فان دفناني بيته وجواره فحسبها انما بالنار يحرقان كذا اللات
والعزى على البيت اغلقا وليسا برب البيت ينتفعان وقد قلت في
هذا المعنى ايضا شعر نميكند جوار تو صنم نفع عدو كه باطل است همچو حرف جر
جوار وقيل فيه ايضا شعر دون شود از قرب بزرگان خراب
جبغه ده بوی بداز آفتاب والحاصل ان الذي حكم اصحابنا باحتمال
غفرانه عند كونه مدفونا في جوار علي عم انما هو المؤمن العاصي والثلثة ليسوا من
زمرة المؤمنين عند الشيعة حتى يلزم من غفران المؤمن في جوار امير المؤمنين غفران الثلثة
بطريق اولى في جوار سيد المرسلين واما خامسا فلان قوله ولو لم يستحق الشيخان
ان يدفنا بجنب النبي صلعم لكان ليس فيه بعض من المهاجرين الخ فمردود بان ذلك
انما كان بعد تقرر امر الخلافة عليهم وفي اول رياسة المتغلب الثاني قدم
ما كان عليه من الغلظة والمهابة وهؤلاء المهاجرون والانصار لم يقدروا على
رفع ما هو اشد كفرا وعنادا من ذلك في اول الامر الذي كان الخطب فيه اسهل
فكيف يقدمون لمنع ما هو اقل قبحا في زمان كان التقية فيه اشد واكمل وبالجملة غاية

ام فاضل الصحابة وعلمائهم ان لا يخافوا في الله لومة لائم كما ذكره لكن كان الخوف
هناك على هلاك الانفس والاموال فبطل الاستدلال وايضا لا يبعد ان يقال
انهم بسبب استيلائهم قد ركزوا واختفى في الخواطر كما اعترف بمثله صاحب النواقض
سابقا وانتهاء الدليل الاول من الفصل الثالث من كتابه حيث قال وايضا
قد علمت الصحابة انهم لو بايعوا عليا لظن الخلق ان امر خلافة النبوة كامر سلطنة القياصرة
والاكاسرة بان لا يكون اولياء العهد الا الاولاد والاقارب ويصير هذا عادة
بين المسلمين بان يكون نظرهم الى الوراثة الصورية فيقتصر ان تنتهي الخلافة في بعض القرون
الى العاري عن الوراثة المعنوية المكتسبي بالوراثة الصورية ويختل امر الملل ومع ذلك
قد صار كذلك في دولة بني العباس لانهم بسبب استيلائهم قد ركزوا هذا في الخواطر
ولذلك بقيت الدولة مدة مديدة فيهم مع ان كثيرا منهم كانوا في غاية من الفسق والبعد عن
السيرة النبوية انتهى والله اعلم الطعن التاسع قال صاحب النواقض لو كان الامر كما
ابتدعه الرافضة الغالية لم لم يصرح به علي عه في زمان خلافته وقد مثل ذلك
فلا نطول لم لم ينادي فاطمة عه واي تقية تتصور في شأنها وهي من كانت تخاف
ولم كان عليها سبيل وخصوصا قد بشرها النبي صلعم بانك اسرع لحوقا بي ومن كانت تعلم قرب
الموت بخبر ابيها الصادق عه ويزول الخوف من كل حي حين تحقق الموت
فضلا عن مثلها التي لم يبق قلبها ضعيفا ومثل ذلك يقول في كل ما يرى عن اهل البيت قبلها ال
ولا سيما في زمان بني العباس وهم كانوا من بني هاشم لا من بني تيم وبني عدي

حتى

حتى يتهيبوا للتشيع الباطل بل طالما تشيع الخلفاء العباسيون على بطلان خلافة
الثلاثة وكان فيه تقوية لبني هاشم وان الخلافة حقهم ولمحض الكلام ان البدعة والرفض
في تلك الازمنة كانت ضعيفة لقوة الاسلام وقرب العهد وكثرة العلماء والفقهاء
المحللين الذابين عن حريم الدين لذلك لم يوجد سلطان رافضي الى قرب زماننا هذا مع كثرة الدول
الشيطانية الشهوانية في ذلك ولما بعد الوحي وقل العلم وغلب حب الدنيا على اهلها قد
صار الامر كما ترى نعوذ بالله من شرور العاجلة والآجلة وما يقال من رفض آل بويه
فليس كما يقال بل كان رفضهم الحكم بان الخلافة كانت حق علي عه الا انهم لم
يكونوا ينالون من الصحابة بل يترضون عنهم كما هو مذهب الزيدية ولهذا قالوا ان الشيعة
الزيدية وبذلك صرح ابن داود في الطعن الرافضة في رسائله المؤلفة في رد من اعدل فرق الشيعه
ابطل احكام النجوم اقول فيه نظر اما اولا فلانا قد بينا وقوع التصريح من امير المؤمنين عه
بذلك في زمان خلافته فلا حاجة الى التكرار واما ثانيا فلان فاطمة عه قد غصبت حقها
من يدها واضرم النار عليها وعلى بعلها وولديها ولم تقدر على دفع شيء من ذلك
فما ان يعقل منها حماية علي عه في تلك المهالك واما ثالثا فلان ما ذكره من ظاهر حال
٣٠ بني العباس قد وجهتم في المقدمات ما ذكروا الوجه الآخر المفهوم من مخالفة
العلوية مع المنصور مشهور ولعل ذلك الخلاف في بعض المراتب من كلامنا مذكور واما رابعا
فلان ما ذكره من القدح في مذهب السلاطين آل بويه رحمهم الله تعالى ونفى كونهم على مذهب
الامامية الاثني عشرية كذب وافتراء قد ارتكبه لترويج مذهب الفاسد والفكة التواريخ

مشحونة بتفاصيل احوالهم واستقامة مذهبهم واقوالهم قال القاضي احمد الغفاري القزويني في
كتاب نگارستان عند ذكر آل بويه الذين يدعون بالديالمة ايضا معز الدولة ابن بويه
لما فرغ عن تسخير ممالك خوزستان توجه الى بغداد في شهور سنة خمس وثلثين وثلثمائة
فوض المستكفي العباسي زمام مهام الانام طوعا وكرها الى قبضة اختياره فاسس
اساس العدل والسداد في دار السلام بغداد وبالغ في قمع ارباب العناد وامر
في تلك الايام حتى كتبوا على ابواب مساجد دار السلام هذه الارقام لعنة الله تعالى على معوية
ابن ابي سفيان ومن غصب فاطمة ع فدكا ومن منع ان يدفن الحسن ع عند قبر جده ص
ومن نفى اباذر الغفاري ومن اخرج العباس عن الشورى فبادر عوام دار السلام
الى اظهار التعصبات وحكوا بعض تلك الكلمات فاستصوب بعض من قصد اطفاء
نائرة الفتنة ابقاء اسم معوية وان يكتب بدل تلك الكلمات لعن الله الظالمين
لآل محمد وركون ملكهم الكبير ركن الدولة الى شيخنا الاقدم ابن بابويه رضي الله عنه
الملك الفاضل النحرير عضد الدولة انار الله برهانه الى شيخنا المعظم ابي عبد الله المفيد
قدس سره في تحقيق احكام المذهب وتنظيمها وتكريمهما اياهما وادراكهما بانواع اللطف
والاحسان مما يستغني عن البيان وهذا الحال في ملوك مصر الفاطميين وبعض خلفاء
بني العباس بل في ذلك البعض من خلفاء فقد ذكر اليافعي في مرآة الجنان والقاضي
صاعد الاندلسي في كتاب طبقات الامم ما حاصلهما ان في سنة كذا توفي الملك
الافضل علي بن صلاح الدين يوسف وكان قد نزل عن ملك مصر وشام وقنع بشمشاط

ولما

ولما اخذ منه البلاد كتب الى الخليفة كتابا ضمنه الشكاية من عمه العادل واخيه العزيز
حيث اخذا منه البلاد ونكثا عهد ابيه وكتب في اول الكتاب بيانا لا مزيد فيها
شعر مولاي ان ابا بكر وصاحبه فاروق قد اخذا بالغصب حق علي وهو الذي
كان قد ولاه والده عليهما فاستقام الامر حين تخالفاه وحلا عقد بيعته
والامر بينهما والنص فيه جلي فانظر الى حظ هذا الاسم كيف لقي من الاواخر ما لاقى من
الاول ربيا بابي بكر عمه وبفاروق اخاه وبعلي نفسه فاجابه الخليفة الناصر لدين
الله تعالى شعر وافى كتابك يا ابن يوسف معلنا بالصدق يخبر ان اصلك
طاهر غصبوا عليا حقه اذ لم يكن بعد النبي له بيثرب ناصر فاصبر فان غدا عليه حسابهم
وابشر فناصرك الامام الناصر واما تشيع السلطان هلاكو فان السلطان احمد
والسلطان غازان الى السلطان اولجايتو محمد خدابنده رحمهم الله فقد بلغ في الشهرة
والظهور ظهور النور على شواهق الطور ومجمل احوالهم في عامة التواريخ سيما تاريخ حافظ ابرو
مسطور وهذا الحافظ من فضلاء الشافعية الذي قد اظهر التعصب على ساير المذاهب
الاسلامية الصنف العاشر قال صاحب النواقض الدليل العاشر اعلم ان ارباب
السير واصحاب الحديث نقلوا ان السقيفة يوم لما اختلفوا في ائمة امر الخلافة وكانت
الانصار يطلبون غيرهم ~~فعلقوا العهدة على ابيهما الباب وجد اصحابنا فعلم تعيين الال~~
~~منصب اهل البيت هو المذهب الصحيح الذي لا ريب فيه فالتمسك بعترته وان ما~~
~~اعداهم من المذاهب المنتشرة [illegible]~~

مذكورة تفصيلها في خصوص تاريخ

يقولون لا نرضى بخلافة المهاجرين علينا بل منا امير ومنكم امير فقام رجل وقال
سمعت رسول الله صلعم يقول الائمة من قريش فسكت الانصار وبايعوا ابا بكر لغاية
اتباعهم اقوال النبي صلعم وكمال تقويهم مع ان خلافة المهاجرين عليهم كانت عندهم
مكروهة غاية الكراهة رضوا لمحض خبر واحد وان كان مجال البحث فيه واذا عرفت
ذلك نقول فلِمَ لم يستدل علي ومن كان معه من الاصحاب بحديث الغدير الذي يدعون
فيه التواتر وحيث تقبل خبر الواحد لا تقبل المتواتر ولو كان النبي صلعم نص مع علو نسبهم وقربهم
من النبي صلعم قبل ذلك التمسك هل يجوز ان يسكتوا ويخافوا خصوصا قبل استقرار
الخلافة وقرار الشوكة لاحد ومن هذا التعنت وعناد ولا يخفى على العالم البصير ع
الجاهل الفطن نحو هذه الامور ولا عبرة بالخارج عن حوزة الادراك اقول فيه نظر لما مر
مرارا انه من احتج عليهم بالآيات والاخبار لكن لم يؤثر المسمار في الاحجار ثم نقول
على سبيل التكرار المزيد التاييد والاستبصار ان القاضي الميبدي الذي من علماء
الشافعية قد ذكر في شرح الديوان المنسوب الى الحضرة العلية المرتضوية آل علي بن احمد الهدي
روى عن ابي هريرة ان عليا اقدانشد في حضور ابي بكر وعمر وعثمان وطلحة وزبير و
عبد الرحمن وفضل بن عباس وعمار ياسر وعبد الله بن مسعود وابي ذر ومقداد وسلمان
هذه الابيات شعر لقد علم الاناس بان سهمي من الاسلام يفضل كل سهم
واحمد النبي اخي وصهري عليه الله صلى ابن عمي واني قائد للناس طرا الى الاسلام
عرب وعجم وقاتل كل صنديد رئيس وجبار من الكفار ضخم نفى القران الزمهم لاني

واوجب طاعتي فيكم بعزم كما هرون من موسى اخوه كذاك انا اخوه وذاك عزي
لذاك اقامني لهم اماما واخبرهم به بغدير خم فمن منكم يعادلني بسهمي واسلامي
وسابقتي ورحمي فويل ثم ويل ثم ويل لجاحد طاعتي ومريد هضمي وويل للذي يشقى شقاء
يريد عداوتي من غير جرمي الصف الحادي عشر قال صاحب النواقض الدليل الحادي عشر
من اوضح الدلائل على حقية الصديق ويلزم حقية سائر الخلفاء وهو ان المرتضى ع
لم يرد فدك لاولاد فاطمة عليها السلام في زمان خلافته مع انه كان شاهدا
بذلك لئلا يلزم نقض حكم خليفة رسول الله صلعم وكان هذا عنده اولى من رده
اليهم مع علمه بانه ملك لهم فان سألتني عن عدم حكم الصديق برتها قلت
انما هو للحديث الذي سمعه هو بأذنه عن النبي صلعم وهو قوله نحن معاشر الانبياء
لا نورث ما تركناه صدقة ولم يثبت عنده هبة النبي صلعم اياه لها العدم بلوغ
الشهادة نصابها فان عليا شهد بذلك ولم يشهد لا غير والمرأة الواحدة
لا يقوم مقام الرجل الواحد فيها والطعن في الصديق مع انه بحر الفضائل الروحانية
والجسمانية بانه لم يقبل دعوى فاطمة بلا شاهد اولم يقبل شهادة علي وحده من
جملة الجهالات والخرافات لاطلاق قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم فقل
اذا لم يكن فاطمة رضي الله عنها مدعية وعلي شاهدا واما القول بوجوب العصمة فيهما
لم يثبت في شان الانبياء فضلا عن غيرهم وغاية فضل فاطمة انها خير النساء
وفضل علي انه خير الامم بعد الثلثة او لا تنس افضلهم وما كان لاسند الى العصمة

والحكم بوجوب العصمة مما تفردت بها هذه الطائفة القليلة الذليلة من البلاهة السفاهة

اقول لكنه نظرا ما ولا فلان ما ذكره في وجه عدم رد مولانا امير المؤمنين ع فدكا الى اولاد

فاطمة عليها السلام من انه احترز عن نقض حكم خليفة رسول الله صلعم انما هو تسهيل قرار

التسعير في اثناء المجادلة والتشوير والا فاين ابو بكر من خلافة رسول الله صلعم او التنزيل في منزلة

يحترز عن نقض حكمه بل الوجه في ذلك ما رواه شيخنا الاقدم ابن بابويه في اوايل كتاب

العلل مرفوعا الى الصادق ع قال سالته لاي علة ترك ع فدكا لما ولي الناس

قال للاقتداء برسول الله صلعم لما فتح مكة وقد باع عقيل بن ابي طالب داره فقيل له يا رسول الله

الا ترجع الى دارك فقال هل ترك عقيل لنا دارا انا اهل بيت لا نسترجع شيئا اخذ منا

ظلما ولذلك لم يسترجع فدكا لما ولي وذكر ايضا جوابا آخر باسناده الى موسى

بن جعفر ع قال سالته لم لم يسترجع امير المؤمنين ع فدكا لما ولي الناس فقال لانا

اهل بيت لا ياخذ لنا حقوقنا ممن ظلمنا الا الله تعالى ونحن اولياء المؤمنين نحكم لهم ونأخذ

حقوقهم ممن ظلمهم واقول مهنا جواب آخر وهو انه ع لما راى اعتقاد الجمهور بحسن سيرة

الشيخين وانه كان ع الحق لم يتمكن من الاقدام بما يدل ع فساد امامتهما المنافي لدعوى

الشهادة بالظلم والجور منهما وانما كانا غير مستحقين لمقامهما كيف يتمكن من نقض احكامهم

وتغيير سنتهم واظهار ضلالتهم على الجماعة التي يطنون انهم كانوا مصيبين في جميع ما فعلوه

وتركوه وان امامتهم مبنية على امامتهم فان فسدت فسدت امامته وقد روي انه ع

نهاهم عن صلوة التراويح الذي ابدعها فامتنعوا ورفعوا اصواتهم قايلين واعمراه

واعمراه

حتى تركهم في خوضهم يلعبون والحاصل ان امر الخلافة ما وصل اليه ع الا بالاسم دون

المعنى وقد كان ع معارضا منازعا متقمصا طول ايام ولاية الخلافة

المتقدمين عليه وكل من بايعه وجمهور رعيته شيعة اعدائه ومن يرى انهم مضوا على

اعدل الامور وافضلها وان غاية امر من بعدهم ان يتبع آثارهم ويقتفي طريقتهم

وما العجب من ترك امير المؤمنين ع ما ترك من اظهار بعض مذاهبه التي كان الجمهور يخالفه

فيها وانما العجب من اظهاره شيئا من ذلك مع ما كان عليه من اشتراف الفتنة و

خوف الفرقة وقد كان ع يتجهر في كل مقام لقومه بما عليه من فقد التمكن وقعا وعداء الانصار

وتخاذل الصحابة حتى قالوا له ثم نقضي يا امير المؤمنين فقال لهم ع اقضوا بما كنتم تقضون

حتى يكون للناس جماعة او اموت كما مات اصحابي يعني من تقدم موته

من اصحابه والمخلصين من شيعته الذين قبضهم الله تعالى وهم على احوال التقية والتمسك

باطنا بما اوجب الله تعالى عليهم التمسك به وهذا اوضح فيما قصدناه واما ثانيا

فلان دعوى ابي بكر سماع ذلك الخبر عن النبي صلعم غير مسموع بل هو كذب وافتراء

اذ لا وجه لان يكون مثل هذا الخبر موجودا ولم يسمعه غيره حتى نساء النبي صلعم وفاطمة

وعلي عليهم السلام ونحن مع كونهم من المذكورين ملازمين للنبي صلعم وبالجملة كيف بين رسول الله صلعم هذا الحكم

لغير ورثته واخفاه عن ذريته وبعبارة اخرى لو كان الحكم مخصوصا لوجب

على النبي صلعم بيانه قبل الحاجة اليه والحكم متعلق باهل البيت الذين هم ورثة النبي

ولا فايدة في بيانه لابي بكر لانه اجنبي وايضا ينافيه قوله تعالى وورث سليمان

دكيف يمن في ولايته م

الاعوام مما ان ذكر لطول به الكلام دهم

القايل وعدا استاذنه م

داود وقوله تعالى في قصة زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث الاية على وراثة
العلم والنبوة بطلانه حقيقة في ارث المال لغة وشرعا فاطلاقه على غيره يكون مجازا
لا يصار اليه الا بالقرينة وليس فليس على انه قال في يحيى اني خفت الموالي من وراءي
وتلك هم الذين يرثون المال بالضرورة ولا يرثون النبوة بالاجماع ولان الموالي
الذي يخاف عنهم ما كانوا صالحين للنبوة لانهم كانوا اشرارا ولم يجعلهم الله انبياء ولانهم لو كانوا
قابلين لها لما كان معنى للخشية منهم وطلب غيرهم لان نبي الله عالم بان الله تعالى لا يعطي النبوة
الا لمن يكون اهلا لها ولانه لو اراد وراثة العلم لكان قوله واجعله رب رضيا مما لم
يحتج الى سواله اذ يقال اللهم ابعث لنا نبيا واجعله عاقلا مرضيا في اخلاقه ولانه
اذا كان نبيا فقد دخل الرضا وما هو اعظم من الرضا في النبوة ويقوي ما قلنا ان
زكريا صرح بانه يخاف من بني عمه بعده وانه انما يطلب وارثا من جهة خوفه من السن
انه لا يليق خوفه منهم الا بالمال دون النبوة والعلم لما مر انه كان اعلم بالله تعالى من
ان يخاف ان يبعث نبيا ليس باهل للنبوة وان يورث علمه وحكمته من ليس لهما باهل
هذا اذا اريد بالعلوم الاسرار الالهية التي لا يجوز اظهارها لغير الانبياء والاولياء
وان اريد بها علم الشريعة واحكامها فالنبي انما بعث لاذاعة ذلك العلم ونشره في
الناس فكيف يخاف من الامر الذي هو الغرض في بعثه فان قيل ان مثل هذا متوجه
عليكم في وراثة المال لان في ذلك اضافة البخل والضنة الى نبي الله قلنا معاذ الله
ان يستوي الامران فان المال قد يرزق المؤمن والكافر والصالح والطالح ولا يمتنع

ان يكرم احدى عمه اذا كانوا من اهل الفساد يخاف انهم لو ظفروا بماله صرفوه فيما
لا ينبغي بل في ذلك غاية الحكمة فان تقوية الفساق واعانتهم على افعالهم المذمومة
محظورة في الدين فمن عد ذلك بخلا فقد خرج عن جادة الانصاف وقوله خفت
الموالي يفهم منه ان خوفه انما كان من سوء اخلاقهم وافعالهم لان اعيانهم كما ان
من خاف الله تعالى فانما يخاف عقابه فالمراد بقوله خفت الى التضييع للموالي وانفاقهم
اياه في معصية الله عز وجل فتامل وايضا الخبر المذكور معارض بقوله فاطمة ا
اترث اباك ولا ارث ابي لقد جئت شيئا فريا على انه لو سلم صحته ففي تخصيص
القران المتواتر بخبر واحد سيما اذا انكره كثير ولم يروه الا واحد مع التهمة نظر واضح
والمجوزون للتخصيص انما يجوزونه بالخبر الصحيح المحكم والنص لانهم قالوا القران
متواتر متنا والعام منه ظني دلالة والخبر المخصص للعام القران ظني متنا وقطعي دلالة
وانت تعلم انتفاء ذلك كله هنا وايضا قد ناقض ابو بكر نفسه في محاكمة علي والعباس
الى الحكم لعلي بالميراث لانه ابن عمه لا يرث واقعة في السيف والبغلة والدراعة وغيرهما ولو لم
يكن للنبي ميراث لكم كما زعمه لما التفت الى استماع دعواهما والحكم فيهما حكما لاحد
لا دون الاخر وايضا لا ريب في ان فدكا كان تحت يد فاطمة عم في ايام حيوة النبي صم
ويوم وفاته فمنعها ابو بكر عن ارث النبي صلعم ويوم وفاته فقد خرج عن مدلول
الخبر الذي هو راويه بقوله ما تركناه صدقة اذ لا يصدق على ما انتقل من مال النبي صم
في حيوته الى ملك الغير انه مما تركه النبي صم وذلك ظاهر جدا ولو تنزلنا عن

خفت م

منهم ح

ذلک نقول ان مذهب شرع الاحسان والتکرم وعلم لم یعامل معها علی رد بنت
نبینا فی التماسه صلی الله علیه و آله عن المسلمین فی ایام عسرتهم ان یردوا الیها العظیم الذی
بعثته لفداء زوجها ابی العاص حیث اسر یوم بدر کما فصل ابن ابی الحدید الکلام
فی ذلک فی شرح نهج البلاغة وبالجملة لو استنزل ابوبکر المسلمین عن فدک و استوهبه
عنهم کما استوهب رسول الله صلی المسلمین عن فداء ابی العاص کان تسال هذه
بنت نبیکم صلی تطلب هذه النخلات أفتطیبون عنها نفسا لکانوا منعوها
من ذلک وحیث لم یتاسوا بالنبی صلی فی العمل بشرع الاحسان والتکرم فلا اقل من
ان یستحقوا اللعنة بمعنی البعد عن مرتبة الابرار کما تقدم فی آخر المقدمات
ان قلت یتوجه علی ما ذکره ابن ابی الحدید انه یمنع امکان استیهاب ابی بکر فدکا من
جمیع المسلمین علی قیاس ما امکن للنبی صلی استیهاب ما بعثته زینب لاجل فداء ابی العاص
لان المال الذی بعثته کان مشترکا بین جمع محصور من المسلمین وهم غزاة یوم بدر
فامکن الاستیهاب منهم بخلاف فدک فانه کان صدقة مشترکة بین سائر المسلمین
الغیر المحصورین قلت لو سلم کثرة المسلمین الموجودین فی صدر خلافة ابی بکر وقبل
فتح البلاد وبسط الاسلام کثرة لا تدخل تحت ضبط ابی بکر فنقول لم لا یجوز
ان تلک الصدقة لم تکن صدقة واجبة محرمة علی اهل البیت علیهم السلام بل انما کانت
الصدقة المستحبة المباحة لهم ایضا والصدقة المستحبة مما یجوز للامام
تخصیصها ببعض المسلمین دون بعض کما روی من سیرة الثلاثة سیما عثمان

من انه

من انه اعطی حکم بن العاص طرید رسول الله صلی ثلث مال افریقیة وقیل خمس
الفا فلو کان ابوبکر فی مقام التکرم مع اهل بیت سید الانام لخص فدکا
بفاطمة علیها السلام لما جوز ایذاءها المستعقب للطعن والملام الی یوم القیام والذی
یدل علی استحباب تلک الصدقة ان من جملة ترکة النبی صلی السیف والدرع والعمامة و
والبغلة فلو کانت ترکة النبی صلی صدقة واجبة لکان کل ذلک داخلا فی الزکوة
معدود من الصدقة الواجبة حراما علی امیر المؤمنین علیه السلام فکیف جاز لهم ترک ذلک
عنده وکیف استحل امیر المؤمنین علیه السلام التصرف فی ذلک مع علمه بانه مما حرمه الله علیه
وایضا یدل علیه ما رواه جماعة منهم ابن حجر المتاخر فی کتابه المشهور من ان العباس — جماعة صح
رافع علیا الی ابی بکر فی مطالبة المیراث عن رسول الله صلی من الدرع والبغلة و
السیف والعمامة وزعم انه عم رسول الله صلی وانه اولی بترکة الرسول من ابن
العم فحکم ابوبکر بها للعلی علیه السلام وکذا یدل علیه ما رواه السیوطی الشافعی فی تاریخ
الخلفاء من ان فدکا کان بعد ذلک فی حیوة ابی بکر ثم عمر ثم اقطعها مروان
وان عمر بن عبد العزیز قد رد فدکا الی بنی هاشم وروی ایضا انه ردها الی
بنی هاشم انه ردها الی اولاد فاطمة علیها السلام وانت خبیر بان جعل ابی بکر و عمر فدکا
حبوة لا لنفسهما دون سائر المسلمین کما ذکره السیوطی بل علی انهم لو ارادوا
اعطاءها لفاطمة علیها السلام لما نازعهما احد من المسلمین فلما توجه الیهما حرج فی الدنیا
والدین لکن غلبتهم العصبیة ملکتهم الحمیة الجاهلیة وسیعلم الذین ظلموا ای منقلب

ينقلبون ولعمري ان انكار ظلم ابي بكر على فاطمة ع من ابين البراهين ع انهماك
اهل السنة سيما شارح المقاصد في انكار البديهيات وعدم مبالاتهم و
اعتبارهم لاقوال الائمة الطاهرين من اهل البيت عليهم السلام وعدم اعتقاد
حقيتهم في دعواهم واعتقاد حقية جميع افعال الصحابة وهذا اجتراء على الله
سبحانه ورسوله وكونهم الغاية في ابطال حقوق اهل البيت والنهاية في عداوتهم
فان محبة الاعداء عداوة الاصدقاء وما ظنك بابي بكر وعمر فانهما بعد ما الله
وقع عنهما من القبايح ما لا يحصى على ما نقلها الفريقان منكم ومنا واما ثانيا
فان ما قرره من كلام الشيعة بانهم يطعنون في الصديق مع انه بحر الفضائل
الروحانية والجسمانية بانه لم يقبل دعوى فاطمة ع ولم يقبل شهادة علي وحده
الحسن ع الوجه الذي هم قرروه بل فيه اخلال واهمال وانما تقريرهم
هو ان في ذلك الكذوب المفتري على الله ورسوله بعد الاغماض من كذبه و
كونه بحر النقص والعار وزورات الجاهلية كيف جوز الحكم لمجرد دعوى الازواج
للحجرات ولم يجوز بدعوى سلالة النبوة مع شهادة علي ع وام ايمن واسماء
بنت عميس وقد اعترف صاحب النواقض وغيره بعلو عصمة علي ع وصدق
كلامه ولعمري ان من ادرك شيئا من غرايب الامور عجب من علم ابي بكر بصدق
الازواج بلا شاهد وشكه في صدق سلالة النبوة مع وجود الشاهدين
ثم تامل بعين الانصاف لعلم يقينا ان حكمه هذا انما كان حكما ما شيا

والعناد

والعناد والتوغل في الكفر واللداد ومن العجايب في هذا المقام ما ذكره الفاضل
القوشجي في شرحه للتجريد حيث قال ليس على الحاكم ان يحكم بشهادة رجل وامرأة وان
فرض عصمة المدعي وان اشهد وله الحكم بما علمه يقينا وان لم يشهد به شاهد وفساده
ظاهر لانه قد فرض العصمة فحصل العلم الضروري للحاكم بان المدعي صادق وايضا قال
هو ان للحاكم ان يحكم بما علمه فكان يلزمه الحكم مع ان المال يثبت بشاهد ويمين وكان
فدك في تصرف فاطمة ع بلا منازع فيكون منعها منه وطلب الشهود فيه وعدم قبول
تلك الشهود ظلما وايضا المدعي انما افتقر الى الشهود لارتفاع العصمة وجواز منه م
ادعائه الباطل فاستظهر بالشهود على قوله لان للطمع كثير من الناس في اموال غيرهم وجحد
الحقوق الواجبة عليهم واذا كانت العصمة مغنية من الشهادة وجب القطع على قول فاطمة
على ظلم مانعها وطالبها بالبينة عليها ويشهد على صحة ما ذكرناه ان النبي ص استشهد على
قوله فشهد له خزيمة بن ثابت في ناقة نازعه فيها منازع فقال له النبي ص من اين علمت
يا خزيمة ان هذه الناقة لي اشهدت ابتياعي لها فقال لا ولكني علمت انها لك من حيث
علمت صدقك وعصمتك فاجاز النبي ص شهادته بشهادة رجلين وحكم بقوله فلولا ان العصمة
دليل الصدق وتغني عن الشهادة لما حكم النبي ص بقول خزيمة بن ثابت وصاره صوبه
في الشهادة على ما لم يره ولم يحضره باستدلاله عليه بدليل نبوته وصدقه عن الله عز وجل
فيما اداه الى بريته واذا وجب قبول قول فاطمة ع بدلائل صدقها واستغنت
عن الشهود لها ثبت ان الذي منعها حقها واوجب عليها الشهود على صحة قولها

قد جار في حكمه وظلم في فعله واذى الله ورسوله بايذائه فاطمة ع وقد قال الله تعالى ان
الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم عذابا مهينا
وبالجملة اطلاق آية الشهادة وعمومها مما خصه فعل النبي صلى الله عليه وآله عند المعلومين عصمتهم
وصدقهم فانه مع ما ذكره بقوله ولم يقبل الخ لم يمكن فاطمة رض مدعية وعلي شاهدا وام ايمن
فلان منعه منها لوجوب عصمتهم عليهم السلام بعد اعترافه سابقا بعلو منصبهم وطهارتهم
لا يفيد والكلام هو الكلام الاول واما الثاني على التعصب والعناد ويحمل هذا
من جملة دلائل عصمة فاطمة ع ما اتفق على نقله الامة من قوله ص من اذى فاطمة فقد اذاني
ومن اذاني فقد اذى الله تعالى فلولا ان فاطمة ع كانت معصومة من الخطاء مبراة من الزلل
لجاز منها وقوع ما يجب اذاءها به بالادب والعقوبة ولو وجب ذلك لوجب اذاها ولو جاز
اذاها لجاز اذى رسول الله والاذى لله تعالى فلما بطل ذلك دل على انها عليها السلام
كانت معصومة حسب ما ذكرنا ومن افحش تعصبات صاحب المواقف في هذا المقام انه
بعد ما منع عصمة فاطمة ع حمل قوله ص فاطمة بضعة مني على المجاز تقليلا ايضا عصمة النبي ص او بضعته
لئلا يلزم قدح في ابي بكر واي عصبية وظلم ازيد من هذا واما حاصل فلان توصيف الطائفة
الجليلة الامامية ههنا بالقلة ينافي وصفه اياهم في موضع آخر بكثرة النقل والذباب [?]
والله الموفق للصواب ثم ان ههنا حكاية مناسبة لهذا المقام فلا بأس علينا
لو اطلنا بذكرها الكلام وهي ان يحيى بن خالد البرمكي سال عن هشام ابن الحكم من تلامذة الامام
جعفر الصادق ع بحضرة هرون الرشيد فقال له اخبرني يا هشام عن الحق هل يكون

قد تقدم ما فيه انتهى فلينظر العاقل الى هذا الرجل المتعصب انه يقدح في عصمة النبي صلعم

ان صح

في خصمين

في خصمين مختلفين قال هشام الظاهر لا قال فخبرني عن نفسين اختصما في حكم في الدين وتنازعا
واختلفا هل يخلو من ان يكونا محقين جميعا او مبطلين او ان يكون احدهما محقا والاخر
مبطلا فقال هشام لا يخلو من ذلك فقال له يحيى بن خالد فخبرني عن علي والعباس لما اختصما
الى ابي بكر في الميراث ايهما كان المحق من المبطل اذ كنت لا تقول انهما كانا محقين ومبطلين
قال هشام فنظرت فاذا انني ان قلت ان عليا كان مبطلا كفرت وخرجت من مذهبي
وان قلت ان العباس رحمه الله كان مبطلا ضرب الرشيد عنقي ووردت علي مسئلة
لم اكن سئلت عنها قبل ذلك الوقت ولا اعددت لها جوابا فذكرت قول ابي عبد الله
وهو يقول لي يا هشام لا تزال مؤيدا بروح القدس ما نصرتنا بلسانك فعلمت اني
لا اخذل وعن لي الجواب في الحال فقلت له لم يكن لاحدهما خطاء حقيقة وكانا جميعا محقين
ولهذا نظير قد نطق به القرآن في قصة داود ع حيث يقول الله عز وجل وهل اتيك
نبؤ الخصم اذ تسوروا المحراب الى قوله خصمان بغى بعضنا على بعض فاي الملكين كان
مخطيا وايهما كان مصيبا ام تقول انهما كانا مخطئين فجوابك في ذلك جوابي
بعينه فقال يحيى لست اقول ان الملكين اخطا بل اقول انهما اصابا في ذلك
انهما لم يختصما في الحقيقة ولا اختلفا في الحكم وانما اظهرا ذلك لينبها داود ع
في الخطيئة ويعرفاه الحكم ويوقفاه عليه قال قلت له كذلك علي ع والعباس
لم يختلفا في الحكم ولا اختصما في الحقيقة وانما اظهرا الاختلاف والخصومة لينبها ابا بكر
على غلطه ويوقفاه على خطائه ويدلاه على ظلمه لهما في الميراث ولم يكونا في ريب

واحد

[illegible]

مرامرهما وأما ذلك منهما على حدٍّ كان من الملكين فاستحسن الرشيد ذلك
الجواب الغلط الثاني عشر قال صاحب النواقض الدليل الثاني عشر ذوقية خارج عن قانون
استدلال المتكلمين وهو من الضروريات من أن مزية العصر الأقرب إلى نزول الوحي وصحبة الرسول
على الأبعد ورجحان من رأى الرسول وصحبه وعاشره على غيره وفضل الحرمين على سائر
الأماكن ولا ريب أن الله تعالى إن كانت إرادته قد تعلقت بانتشار الحق نشره أكثر
أفراد في الزمان الشريف بين أشراف الأشخاص من البين تعلق إرادته سبحانه بذلك
فما انتشر من المذاهب في العصر الأول من الصحابة في الحرمين الشريفين هو الحق فإذا قد
ثبت ما يلزمه من وجوب تعظيم الأصحاب خصوصا المهاجرين من الأنصار فضلا عن المخصصين
منهم بزيادة الفضل والشرف منهم أهل بدر وبيعة الرضوان ولا يخفى على الواقف
بالسير أن الرفض لا يذكر في مكان أكثر من ذكره في مكة والمدينة وإنما كان يقتل ويحرق فيهما
من فيه شائبة الرفض بغير تقية بل يقول من لا يكون في غاية الحمق كان الحق في غاية الذل
والهوان والكمون في الأعصار الشريفة والأمكنة المشرفة بين أكابر المسلمين ثم عز وقوي وظهر في
أرذل الأزمنة والأمكنة بين النفوس العاصية بمعونة من أدمن عمره شرب الخمر وواظب
على الزنا واللواطة بأشنع الأنواع وأفحشها ولم يسجد إلى القبلة ولم يصم يوما ولم
يزك وجمع بين الأختين وقد قتل من النفوس المحقونة دماؤها ونهب من الأموال المحرمة
أخذها ما لا يحصى كثرة وهو شاه اسمعيل بن شيخ جنيد المصنع اسمه برهان الأتقياء وسند
الأصفياء الشيخ صفي الله الأردبيلي بنسبته إليه التعلق الصوري وبينهما بون بعيد
اكثر

أكثر من بعد المشرق عن المغرب انتهى فينظر أما أولا فلأن ما ذكره طلبة الصوفية المخترع بمرارة
عداوة أهل البيت عليهم السلام لا يصح حجة في هذا المقام لأن صاحب تلك المرة الصفراء
يجد حلاوة عسل محبة أمير النحل مرا بالإمراء وأما ثانيا فلأنا لا نسلم ما ذكره من مزية العصر
الأقرب إلى نزول الوحي ومن رأى النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وفضل الحرمين الشريفين لكن لا يلزم منهما مزية
الصحابة المبحوث فيهم ورجحانهم وفضلهم أما الأول فلأنه لا يلزم من مزية ذلك العصر
مزية كل واحد من آحاد أهله وإلا لزم أن يكون مسيلمة الكذاب والأسود العنسي وأبو جهل العنسي
وأضرابهم ممن كانوا في ذلك العصر مزية على من بعدهم من آحاد المسلمين وبطلانه ظاهر وأما
الثاني فلأن رجحان من رأى الرسول وصحبه على غيره يتوقف على قابليته واستعداد
ذاته لاستفاضة الكمالات منه عليه السلام كما مر مرارا وادعاء ذلك في الصحابة المبحوث
فيهم أول المسألة ومصادرة على المطلوب بل قد أقيم الدليل على خلافه وأما ثالثا
فلأن فضل الحرمين إنما يوجب فضل أهلهما إذا كانوا أهلا وإلا فحالهم كحال الأصنام التي
كانت موضوعة في بيت الحرام أيام الجاهلية وحال الحجاج الذي كان أمير الحرمين ولاية من
آل مروان وحال صاحب النواقض الذي تولى أفضل قضاء الحرمين نيابة عن آل عثمان
كيف ولولا اشتراط ما ذكر لزم أن لا يوجد هناك فاسق خبيث أصلا واللازم باطل
كما صرح به الشارح المصنف في تحقيق قوله عليه السلام المدينة طيبة تنفي خبثها وأي زيادة أظهر
في النقض من حيث هو صاحب النواقض هناك وفي إيراد النقض بوجود صاحب
النواقض لطافة لا تخفى وأما رابعا فلأنه إن أراد بالحق الذي جزم بتعلق إرادة الله تعالى

باشتهار في تلك الازمنة والامكنة حقيقة خلافة الثلثة وكونهم مبدعهم فبطلانه ظاهر
وان اراد غيرهم من الاحكام الشرعية الحقة فمسلم لكن لا يجدي نفعا فيما هو بصدده فلا
يتفرع على ما ذكره ما ذكره آخرا واما رابعا فلان قوله الرفض لم يزل في مكان اكثر من مكة
والمدينة الى غير مسلم ولولا اني اخاف على المؤمنين المخلصين من اهل المدينة وما يليها من
البوادي حال قوتهم في ديار الاعادي لاوضحت ما لم يستتر على الحاضر والبادي والرائح السواد
والغادي وحيث كان وجه الكلام الى صاحب النواقض وهو طول سلامة قاضي الحرمين
ويشاهد ان الغالب اي الحرمين فلا يحتاج الى اقامة الدليل والامارة العاقل يكفيه الاشارة
بل قد استدل بعض فضلاء الاصحاب على حقية مذهب الامامية بمشاهدة حال
المتاهلين من اهل المدينة وظهور تشيعهم خلفا عن سلف لان الائمة المعصومين بما حاصله
ان اهل المدينة كل رسول وسلطان اعرف بحاله وسيرته ويلزم من ذلك ان يكون نخ
اهل مدينة رسولنا صلعم اعرف بمذهب الرسول من غيرهم خصوصا مع عدم خراب
المدينة وفناء اهلها بالكلية ووجود الخلف بعد السلف الى زماننا هذا ووجود
الاثر في استحباب المجاورة في المدينة والاقامة بها فمنه قوله صلعم المدينة تنفي خبثها
كما ينفي الكير خبث الحديد حتى قال مالك ان اجماع اهل المدينة حجة لهذا الحديث
ولظهور الاسلام فيها واستكمال الدين وزعم بعضهم انها اشرف من مكة التي
شرفها الله تعالى بالبيت الحرام والامر بالحج اليها وقضاء المناسك بها واذا
ثبت ان اهل المدينة اعرف بمذهب الرسول صلعم من غيره واطلع على اسراره ان

اجماعهم

اجماعهم حجة على مذهب مالك ورأينا اهل المدينة والمتأصلين منهم غنيهم وفقيرهم
عزيزهم وذليلهم على مذهب اهل البيت ولم يكن اهل المدينة المتأصلين الا لعلمهم
وتشيعهم آخذين علومهم منهم متمسكين بهم والاعتبار بكون المجاورين بها من غيرهم
فانما العمدة على اهلها ابا عن جد اجدا فعلم يقينا ان مذهب اهل البيت هو المذهب
الصحيح الذي لا ريبة فيه ولا شك يعتريه وان ما عداهم من المذاهب المنتشرة المتكثرة
باطل بلا ريب لا ينكر ذلك الا جاهل او معاند قد اتبع هواه وخبط بلواه انتهى
وهذا الاستدلال نظير ما استدل به فخر الدين الرازي في تفسير الفاتحة على
وجوب جهرية البسملة للحمد بما حاصله ان اهل مدينة النبي صلعم وسلم اعرف باقواله
وافعاله من غيرهم ولهذا ردوا على معاوية زمان حكومته عند تركه البسملة في الصلوة
وخاطبوه بسرقته من القران والمرتبات لمعاوية انكار قولهم حتى استأنف
الصلوة معهم وههنا نظير آخر من استدلالات الشافعي فقد ذكره امام الحرمين
في رسالة تفضيل مذهب الشافعي حيث قال ان الشافعي خالف ابا حنيفة في مسئلة
الوقف والصاع وافراد الاقامة فحضر الشافعي وابو يوسف والرشيد في مدينة
النبي صلعم وآله وكان مالك ثم في الاحياء فاراد ابو يوسف ان يتكلم مع الشافعي
بين يدي مالك والرشيد في مسئلة من المسائل فتكلموا في هذه المسائل الثلث
فامر الشافعي باحضار اولاد بلال الحبشي وابي سعيد الخدري وسائر مؤذني رسول الله صلعم
فقال لهم كيف تلقيتم الاذان والاقامة من آبائكم فقالوا الاذان مثنى مثنى مع ترجيع

والاقامة فرادى فرادى هكذا تلقفناه من ابائنا من اسلافنا واجدادنا
وهلم جرا الى زمن النبي صلعم وكذا امر باحضار الصيعان فقال يا اولاد المهاجرين
من ورثتم هذه الصيعان فقالوا من ابائنا واسلافنا الى زمن النبي صلعم وكان
مقداره ما هو مذهب الشافعي ولما خرجوا الى الصحراء مع هرون الرشيد ومر
ان في ارض فقال لمن هذه فقالوا وقف الصديق وقفه على الفقراء و
هذا وقف الفاروق وهذا وقف ذي النورين وهذا وقف المرتضى
وهذا وقف فلان وفلان انتهى واما قوله وانما كان يقتل ويحرق في مكة و
المدينة من فيه شائبة الرفض فعيه انه مؤيد لما ذكرنا لا راد علينا لان
المقتولين من اهل مكة والمدينة والقائلين هم المستولون عليهما من الفئة
المروانية والزمرة العثمانية فتدبر واما خامسا فلان ما ذكره بقوله الى
ان يقول لمن يعقوله عظة البالغ فلو من رسته هو بها كل صادر ووارد و
هل يشك عاقل بل احمق مثل انه قد حصل في الازمنة المتاخرة من الوحي هو
اضل ممن كان في زمان الوحي وما يقرب منه ومن ذا الذي يكون في زماننا وما
يقرب منه الى من ذا الذي يكون في زماننا وما قرب منه باضل من ابي جهل
وابي لهب ومسيلمة الكذاب والاسود العنسي وفراعنة بني امية ومن قاربهم من امثالهم
لولا امكان النقض بوجود صاحب النقض واذا ارتفع الشك
عما ذكرناه فاي ريب وبعد في ان يكون الخلفاء الثلثة من ذلك

القبيل

الذي

نخ

القبيل لا امر حسن ظنكم بعدم عدولهم عن السبيل واما سادسا فلان
استبعاده لاعزاز الدين وتقويته بمعونة الرجل الفاجر مردود بما رواه
صاحب مشارق الحديث عن النبي صلعم حيث قال ان الله ليؤيد هذا الدين
بالرجل الفاجر واما ما نسبه الى السلطان شاه اسمعيل انار الله برهانه من ادمانه
على شرب الخمر فكذب وبهتان بل قد كان في اوائل سلطنته الى ان استقام له
الامر بحيث يعتقد فيه العدالة والتقوى وانما اتهم في اغرامه بشرب الخمر احيانا
وشارب الخمر اذا تاب تاب الله عليه ولا يشترط في توبته تفحص غصب فدك ولا
ميراث احد حتى يتوقف تحقق التوبة منه على التخلص عن حق المغصوب منه او
الاعتذار عنه واما ما نسبه اليه من مواظبة الزنا واللواطة بين الخبيث فظاهر انه
كذب ومين وكذا ما ذكره من تركه للعبادات الواجبة ولو سلم اهماله فيها احيانا
فظاهر انه لم يكن مستحلا له غاية الامر ان يكون فاسقا بترك شيء من حقوق الله
والتوبة منه ليس بمتعذر سيما وقد ادركه قربا التوفيق واما ما نسبه اليه من قتل النفوس
المحقونة دماءها وقد اراد بها اهل السنة والجماعة فمدفوع بانه لو سلم حقن دمائهم فذلك
ليس باول قارورة كسرت في الاسلام وهذا عائشة وطلحة والزبير ومعاوية قد
بغوا علينا وقتل في معاركهم كثير من الصحابة والتابعين الكرام وان تشبثوا بانهم فعلوا ذلك
بالاجتهاد فيها انا اخلف ما اليها المغلطة ان اجتهاد السلطان شاه اسمعيل على نحو
ادراكهم لم يكن دون من اجتهاد هؤلاء الذين كانوا اجهل واضل من الانعام قال

النخلص

والجمع

والذي حصره الله تعالى في بعض مؤلفاته ومن عجيب امرهم انهم يقولون ان مقاتلة من قاتل
مع علي عليه السلام كطلحة والزبير ومعوية واشباههم انما كان على وجه الاجتهاد وغلبتهم
اخطئوا ولم يسلكوا مسلك السداد ولا يخفى على من تامل في احوالهم وتتبع كثرة ما وقع من
الخطاء في احكامهم واقوالهم انهم لم يبلغوا درجة الاجتهاد الذي هو استخراج الفروع
من الاصول وكانوا قاصرين عن درك مقاصد كتاب الله وسنة الرسول وان قتالهم
ومقاتلهم لم يكن عن طريق الاجتهاد بل عن محض تشهي الفؤاد ومحض المكابرة والعناد
والكفر واللداد ثم قال رحمه الله وبر تقدير تسليم اجتهاد خطا در ان ميكويم كه خطاء
ايشان نه تنها در فروع واقع شد بل كه در اصول ايشان نيز خطا واقع است ولنعم
ما قيل شعر هر سگ كه زروبهى باشير نبرد ان پنجه زد كرهمه آهوى تتار دلست در
صفت خطات العنف الثالث عشر قال صاحب النواقض الدليل الثالث عشر لو كان
الامر على ما يقوله الرافضة من ضعف علي ع وقوة ابي بكر مع انهم يقولون علي ع غالب كل
غالب وابو بكر مغلوب كل مغلوب لكان الهجرة واجبة على علي ع لوعيده تعالى على المستضعف
الذي لم يهاجر قال سبحانه الذين توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا
مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك
ماويهم جهنم وساءت مصيرا قوله فيم كنتم اي في شيء كنتم من امر دينكم فيعتذرون عما
وبخوا به بضعفهم وعجزهم من اعلاء كلمة الله ويقولون كنا مستضعفين في الارض فيقول
الملائكة تبكيتا والزاما الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا الى قطر آخر كما فعله المهاجرون
فيها م
الى المدينة

الى المدينة والحبشة مع كمال عجزهم وضعفهم ولا ريب لمنصف ان عليا رض لو كان
ضعيفا في اعلاء كلمة الله لما كان عاجزا عن الهجرة اذ هاجر سعد بن عبادة كيلا
يبايع للصديق كما اشير اليه وكل احد يعلم ان عليا كرم الله وجهه لم يكن اعجز منه
رضي الله عنه فكان عليه ان يهاجر لئلا يلزمه الصلوة خلف من هو اغضبه على زعمهم
واعيادهم واحكامهم الباطلة على زعم الرافضة ولئلا يدخل تحت الوعيد الشديد
لعصمته وطهارته عن الذنوب الثابتة بالاية فلما لم يهاجر علم عدم ضعفه وعجزه
وسائر المؤمنين م بل كان الاسلام على ما ينبغي ويرضى به الله ورسوله وامير المؤمنين ولكن الرافضة لا ينتهون
ومن اثبت لعلي رض مثل هذا العجز فهو اضل اعتقادا من الخوارج كما لا يخفى على من
تتبع اقوال الخوارج لعنهم الله والعجب انهم يثبتون له عجزا اقوى مما ذكر بل فوق
اي جذبه بعنف مغلوب المجذب العجز المعتاد من ضعفاء العرب منها انهم يقولون ان خالد بن وليد قد لف
رداءه رض حول عنقه وجبذه بهذا الوضع الى المسجد حتى بايع ابا بكر ومنها انهم
يستعلمون من قولهم بغصب عمر بنته المولودة من فاطمة رضي الله عنها وانهما
داخلها م ووطيها جبرا وعنفا ولو رايت بعين الانصاف لما وجدت في الحقيقة من هذه
الطائفة اشد عداوة واقل اعتقادا لعلي رض بل بكل بني هاشم ومع ذلك
يزعمون انهم شيعة علي كلا انهم لفي ضلال مبين وانهم خصماؤهم يوم القيمة
اسد الله الغالب امام المتقين اقول فيه نظر اما اولا فلما من ان كونه غالب
كل غالب لا يستلزم تحقق آثار الغلبة في جميع المواد بالفعل لان ذلك تابع للحكم

والمصالح على ما مر ان الاثرى انه اذا راى بعض اهل الحرب غلبته من عساكر
المسلمين فيتترس بوا بمن كان عندهم من اسارى المسلمين المحقونة دماؤهم فربما صار ذلك
مانعا عن غزاة المسلمين عن استعمال آلات الحرب فيهم فلا يظهر حينئذ غلبتهم
مع كونهم غالبين في الحقيقة فكذا لا يبعد ان يكون علي ع غالب كل غالب
غاية الامر ان ظهور غلبته على من خالفه من المتغلبين لما كان مستدعيا لافناء من علم
من المسلمين الذي يجري فيهم احكام الدين اختار معهم طريق الرفق والتلين عملا بقوله تعالى
لكم دينكم ولي دين ع واما ثانيا فلان التالي في قوله لكان الهجرة واجبة على علي ع
غير مستلزم للمقدمة لان مجرد تحقق مرتبة ما من الضعف لا يوجب الهجرة والا لوجب
هجرة النبي ص في اول بعثته الى الشعب او الى المدينة او غيرها وايضا المدينة والحبشة
وغيرهما من بلاد الاسلام كانت في ايدي من كفر من اولي الضرر فاين كان المفر و
ما يستدل به من الاية انما يتم بعد تعيين قطر آخر يتصور ان يصار اليه ويهاجر
ولما قياس حاله ع بحال سعد بن عبادة فلا يخفى وهنه على الاذهان الوقادة
وذلك لان عليا ع كان ابن عم النبي المختار وبعل سيدة النساء الابرار واصل
العترة البررة الاطهار وسيد المهاجرين والانصار فكان مهاجرته عن تلك الدار
موديا الى مهاجرة كثير من الاخيار ومفضيا الى خذلان مولانا الائمة الفجار
فكان اعتماد دينهم شانه ع اكثر من سعد الانصار واشد من ابن الحجر وال المهاجر [illegible]
قطر من الاقطار بل كانوا يتوهمون بذلك اجماع الناس على [illegible] انتقال الخلافة

منهم

منهم اليه واما ثالثا فلان ما ذكره من ابتلائه ع بالصلوة خلف هولاء فمردود
بما قد سبق من انه ع جعلهم في ذلك بمنزلة الاسطوانات الكائنة في المسجد
وايضا هو الامام ممن تقدم بين يديه فصلوته باطلة واما رابعا فلان اعترافه
ههنا ايضا بثبوت عصمته ع وطهارته عن الذنوب من الآية ينافي ما ذكره
في بعض المراتب من نفي عصمته وليت شعري ما الباعث على تكرار هذا الاقرار والانكار و
الاضطرار والاصرار واما خامسا فلان الوعيد الذي فهمه من الآية فقد
بينا انه لا يتوجه الى مثله ع واما سادسا فلان قوله من اثبت لعلي ع
مثل هذا العجز لا اغره مردود بما من صدر مثل هذا العجز عن كثير من الانبياء
سيما هرون ع حيث قال مشتكيا الى اخيه موسى ع ان القوم استضعفوني
وكادوا يقتلونني فمن اعتقد عدم تطرق العجز في علي ع فهو نصيري غال كافر
بالله ورسوله فانظروا ايها الاخوان الى هذا المطول كيف يعدل عن سواء الصراط
ويلتزم طرفي التفريط والافراط فربما يرتكب تقوية لمذهبه الفاسد وترويجا
لمتاعه الكاسد اظهار عداوة علي ع فينفي عصمته وطهارته الى غير ذلك
من النصب والعدوان وربما يلتزم تنزيله آله المنزه عن العجز والنقصان
ويحكم بان من لم يعتقد في شانه بهذا العنوان فهو اضل من خوارج نهروان
واما سابعا فلان ما ذكره من حكاية خالد بن الوليد بلفظ روايته ع آه على تقدير
تقررها عند الشيعة ليس باغرب عن معاملة ابي جهل مع النبي ص بل ذلك كما

منزلته

رواه الكاشفي في روضة الشهداء وغيره واما حكاية تزويج ام كلثوم فسيجيء جوابه
في الموضع الذي احال عليه بيان تفصيله ان شاء الله تعالى وحده الصنف الرابع عشر
قال صاحب النواقض الدليل الرابع عشر قوله تعالى قل للمخلفين من الاعراب
ستدعون الى قوم اولي باس شديد تقاتلونهم او يسلمون فان تطيعوا
يؤتكم الله اجرا حسنا وان تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذابا اليما المخلفون
من الاعراب عام الحديبية وهم اسلم وجهينة ومزينة وغفار تخلفوا لضعف
العقيدة والخوف من المقاتلة وعللوا التخلف بقولهم شغلتنا اموالنا
واهلونا فخاطبهم الله تعالى بانكم ستدعون الى قوم اولي باس شديد وهم
اما بنو حنيفة او كل من ارتد بعد النبي صلعم والمشركين المجتمعين لتخريب الاسلام في
قرب وفاة النبي صلعم ولا يكون الا احد الامرين اما المقاتلة او الاسلام
لا غير فان من عداهم يقاتل حتى يسلم او يعطي الجزية امان قال ان القوم
كفار فارس والروم فيقول المسلمون انهم يقاتلون لتتناول تقبلهم الجزية
فالداعي الى القوم اما ابو بكر فانه هو الداعي الى قتال المرتدين والمشركين المذكورين
في زمان الخلافة قتل اهل المشركين مسيلمة الكذاب وكانت محاربة المسلمين معه داهية عظيمة
كما لا يخفى على من تتبع السير والتواريخ واما عمر فكانت مقاتلته مع كبار السلاطين الترك
خصوصا فارس والروم فان المتتبع يعلم ان السواد الاعظم من الكفار انهدم
بجده وجهده كما ذكرناه في هذا الكتاب والقول ان القوم هم ثقيف وهوازن

الذي

الذين قتالهم كان في عهد النبي صلعم ضعيف لقلة قابلية ونظامه قوله تعالى لن تخرجوا
معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا وبالجملة قد رتب الله على الطاعة الداعي الى
ذلك الاجر الحسن اي الغنيمة وعلى مخالفته الخزي والعذاب الاليم في الجحيم وكل
كان الطاعة ومخالفته يستلزم ما ذكر من الثواب والعقاب لا يدركه مصدق
النبي صلعم والمؤمن بما انزل اليه من ربه بالتعظيم والتكريم ولا يكون الا مملوا
من حبه فكيف انت مع من يجعله مورد الطعن والذم وهدف اللوم واللعن
وبغضه فرعون وهامان وينكره اشد من انكاره ابا جهل والشيطان فلا
نشك في ان من يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون ومن هذا حاله يلعنه
الملائكة وعباد الله الصالحون انتهى قول الانسان معاد الاية ما اطال فيه
الكلام والترديد الذي ذكره في الداعي الى القوم غير جائز ولم لا يجوز ان
يكون المراد بالداعي امير المؤمنين ع الى قتال القاسطين والناكثين والمارقين ويؤيد
ذلك ما روي عن الباقر ع وابن عباس وعمار من ان الاية الاخرى النظير لهذه
الاية وردت في شان فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على
الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم الاية بل الظاهر ان المراد
من هذه الاية ما هو اعم من ذلك وانها خطاب لكافة المؤمنين في حيوة الرسول
واعلام منه تعالى ان منهم من يرتد بعد وفاته بالقيام والتساهل عن دينه صلعم وانكارهم
النص عليه في ذلك هو ما يقوله جمهور اصحابنا من ان دافع النص كفره والارتداد

والجنة

اكثر من نفعه

الا كثير من اصحاب محمد وهي قوله يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه ح

هو فقط الاسلام عما يوجب الكفر فيكون ذلك شاملا لاصحاب الجمل وغيرهم وقول
علي ع ما قوتل اهل هذه الاية حتى اليوم حق وصدق فان منكر امامته من المتقدمين
لم يقع بينه وبينهم قتال بل اول قتال وقع له ع بعد وفات الرسول ص هو حرب
الجمل فلذلك قال ثم قال ومهما امكن حمل الكلام على عمومه فهو اولى فيدل على ان
الارتداد هو بانكار النص والقيام على امير المؤمنين ع اذ ذكر اوصافه في متن الاية
بقوله يحبهم ويحبونه فهو كقوله صلى الله عليه يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه
الله ورسوله كرار غير فرار ولو سلم ان مفاد الاية ما ذكره فغاية ما يلزم منه ترتب
الثواب على فعل المامور به في الاية والعقاب على تركه من حيث انه كان طاعة
الداعي المذكور في الاية او على مجرد مخالفته من حيث انه اطاعة او مخالفة حتى
يلزم منه فضيلة الداعي وكون الطاعة ومخالفته مستلزما للثواب والعقاب الا ترى انا
اذا فرضنا ان مسيلمة الكذاب دعا الى احد المعروف فليس حسن اتيانه بذلك
المعروف من جهة اشتماله على اطاعة مسيلمة بل لانه امر معروف عند العقل والشرع
اما طالعت في كتاب السير المتداولة انه لما انتشر الظلم والفساد في بلاد خراسان
وعساكر الخوارزمشاهية سلط الله عليهم الكفار الجنكيزية من قتل في ايديهم من كثرة
المسلمين ما تجاوز عن الاحصاء وكان ينادي فيهم مناد من السماء ايها الكفرة اقتلوا
الفجرة فليبك اقدام مولانا الدعاة على قتال الجماعة من هذا القبيل وقد اشار
بعض الشعراء الى ان افناء اهل خراسان بيد الجنكيزية قد كان بحكم الله تعالى

وغضبا

وغضبا منه كما تقدم بقوله رباعي تقدير بآب تيغ تا بكجيد؛ آتش ز دو جهان
بر بالا جهيد؛ از عالم قهر تند بادي بوزيد؛ برچيد ز روي آن خاشاک چنید
ومما ينبغي ان يعلم في هذا المقام ان فخر الدين الرازي قال عند تفسير هذه الاية
ان هذه الاية من ادل الدلائل على فساد مذهب الامامية لان الذين اتفقوا على
امامة ابي بكر لو كانوا انكروا نصا جليا على امامة علي لكان كلهم مرتدين
ولجاء الله بقوم يحاربهم ويردهم الى الحق ولما لم يكن الامر كذلك بل الامر
بالضد فان فرقة الشيعة مقهورون لابد احصل الجزم بعدم النص و
اجاب عنه العلامة النيسابوري في تفسيره بقوله الناصر لمذهب الشيعة ان يقول
ما يدريك انه تعالى لا يجيء بقوم يحاربهم ولعل المراد خروج المهدي ع هو ذلك
فان محاربة مروان بين الاواخر هي محاربة الاوائل ثم قال خوفا وتقية ان
هذا الجواب انما ذكرته بطريق المنع لا لاجل العصبية والميل فان اعتقاد ارتداد
اجلة الصحابة الكرام امر فضيع انتهى وفي عذره هذا ايضا اشارات لا تخفى
على اولي النهى الصنف الخامس ان صاحب النواقض نقض الدليل الخامس عشر
ما قاله نصير الدين الطوسي ره ان المطهر الحلي تقوية لمذهبهم الفاسد وترويجا لمتاعهم
الكاسد وقد صار حجة عليهم والعلامة الدواني ره قد نقله في شرح العقائد العضدية
ملخصا رادا ومثبتا ان هذا الدليل يناقض مطلوبكم وقد عميت بصيرتكم عن زعمكم اياه زعمتموه
نافعا لكم ولذا قد نقلت اولا كلامه ره بعينه ثم الحقت به ما اضفت اليه مما

قال ره قال ابن المطهر الحلي في بعض تصانيفه قد باحثنا مع الاستاذ نصير الدين
محمد الطوسي في تعيين المراد من الفرقة الناجية فاستقر الرأي على انه ينبغي ان يكون
تلك الفرقة مخالفة لساير الفرق مفارقة كثيرة وما هي الا الشيعة الامامية فانهم مخالفة د
يخالفون غيرهم من جميع الفرق مخالفة كثيرة بخلاف غيرهم من الفرق فانهم
متقاربون في اكثر الاصول قلت الشيعة يوافق المعتزلة في اكثر الاصول التي فيها
الا في مسائل قليلة اكثرها يتعلق بالامامة وهي بالفروع اشبه بل الا التي تكلم
بهم الاشاعرة فان اصول لهم مخالفة اكثر اصول المذهب ولا يوافقهم فيها غيرهم
كمسئلة الكسب ورؤية الله تعالى مع كونه غير جسم في تنزيهه عن المكان والجهة بل جواز
رؤية كل موجود من الاعراض وغيرها حتى جوزوا رؤية الاصوات والطعوم والروايح
وجواز رؤية اعمى الصين بقة اندلس وتنها الممكنات كلها الى الله تعالى ابتداء وكون
الصفات لا عين الذات ولا غيرها والفرق بين الارادة والرضا الى غير ذلك
من المسائل التي شنع مخالفوهم عليهم فيها كما شحنوا به كتبهم تم كلامه رحمه الله
اقول وغير ذلك كثيرة الحسن والقبح بمعنى ما للحرج في فعله وما حرج فيه قال الحلي
الذي سبق ذكره في نهاية الوصول الفصل الثاني في ان الحسن والقبح عقليان
هذه المسئلة هي المعركة العظيمة بين المعتزلة والاشاعرة واكثر قواعد الاعتزال
بل اكثر القواعد الاسلامية مبنية عليها وقد اضطرب العقلاء في ذلك اضطرابا
عظيما فالذي عليه المعتزلة كافة انهما حكمان عقليان وهذا المذهب صار اليه جميع

الامامية

الامامية والكرامية والخوارج والبراهمة والثنوية وغيرهم سوى الاشاعرة و
انت خبير بان المخالفة في هذه المسئلة التي هي معركة عظيمة مبتني عليها اكثر القواعد الاسلامية
اقوى من كل مخالفة يتصور فقوله هنا مبني [illegible] في هذا المقام كما لا يخفى ولا سيما اذا كانت المخالفة
مع الخارجين عن الملة ايضا كالثنوية وغيرهم ممن كان مذهب السنة والجماعة
انهم يتكلمون في ذلك مع انه تكلم بما ذكر لاثبات ان الفرقة الناجية الرافضة فمحصل يتكلمون د
كلامه ان العلامة التي بها يمتاز الفرقة الناجية عن الفرقة الهالكة كثرة مخالفتها مع اكثر
الفرق في مسائل الاصول من مخالفة كل فرقة غيرها مع غيرها فيها وقوله المذكور في الحسن
والقبح معناه ان اكثر المخالفات ناشية عن المخالفة في هذه المسئلة والاشاعرة خالفوا
فيها اكثر سواهم وذكره هذا الرجل الذي قامت به اعلام الرفض والبدع وهو المراد
بالعلامة على الاطلاق في كتب الرافضة في كتبه الاصولية ان الاشاعرة خالفوا
داود [illegible] وكل ذلك في غاية الغفلة وعد جميع ما ذكرنا من متفرداتهم فكيف لا متفرداتهم آ
يستحيون معا انه يصدر من امثال ذلك ولعمري انه يسهل التقاط مفضحاتهم مفضحاتهم آ
من مصنفاتهم من لغاتهم وانما هذا لان تكلم اهل البدع والاهواء على الهواء
والماء فيعدم [illegible] وكالقول بالتكلم النفسي كما هو في موضعه
فان الامامية والزيدية والمعتزلة والكرامية وغيرهم يقولون انه غير معقول وليس
كلام الله تعالى الا هذه الحروف والالفاظ والاشاعرة يثبتونه ويقولون انه قديم قائم
بذاته تعالى وبالجملة ما ذكره الشارح العلامة وما اضفنا اليه من المسائل الكلية والجزئية

لا ندخل في الحساب لدى اولي الالباب فهذه نبذة ما خطر بالبال مع استعجال من الادلة
العقلية على حقية طريقة السنة والجماعة وبطلان مذهب المبتدعة الرافضة واظن
ان اكثرها من ابكار افكاري فان قلت فما الوجه في ذكر هذه الادلة دون غيرها
مع انك تدعي التفطن باكثر ما هو دليل لهذا المدعى قلت نعم لكن في هذه ادلة كذلك
في الحقيقة لكن صنيع المصنف العارف المهتدي تخصيص تبيهم الادلة لكونها ملزمة المصنف
للخصوم حاسمة لشبهاتهم اذ الادلة النقلية التي ينقلها الخصم ضعفها ولا يلزمه
لذلك متبع الهوى على ان الدليل الواحد يكفي التام كاف في اثبات كل مقصود
ومرام لدى من شرح الله صدره للاسلام بل من كان فطرته سليمة وطبيعة مستقيمة
لا يحتاج في علمه ببطلان ذلك المذهب الى تدقيق بل يعلم ذلك قطعا بادنى
تامل دقيق ثم قال فساده واضح بالضرورة الاسلامية فهو غير كبار اصحاب
التحقيق انتهى اقول قد تقدم منا في المقدمة الثالثة تحقيق الاستدلال بما ذكره مع
دفعها ذكره الفاضل الدوني وما اضافه اليه هذا الرجل المبهوت من الكلمات
السخيفة التي هي اوهن من نسج العنكبوت واما ما ذكره من ان دلايل المذكورة الخمسة عشر
مبني لما هو دليل ملزم للخصوم حاسمة لشبهاتهم فهو في الحقيقة بشارة لنا بنيل زيادة
الثواب فيما اتينا به من صواب الجواب الذي فاض على قلبي من ملهم الصواب من غير
انتظار وخطرات والحمد لله على ما وفقنا من فضله الموفور واخرجنا من ظلم الضلالة
الى النور ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور المجلد الرابع في بيان ما تمسك به صاحب

الموقف

الموقف لما صحابنا من الهفوات وفيه طوايف الطايفة الاولى قال من هفوات
الرافضة وهذياناتهم المخبثة وشنايع اعمالهم وعاداتهم المخبثة للتشنيع
انها ارذل الفرق الهالكة من ضعف الايمان واول الطوايف السالكة في سبيل
الشيطان وهي اكثر من ان يندرج في مختصرنا هذا او لم تضيع اوقاتنا بامثال
الكلام فيها فاكتفينا بمجمل بعض منها فانه انموذج مفصلات كلها وينقل
ذهن الذكي منه اليها ونشرع صاحب فطانته تبري تحدث في كل ما ذكرناه
وتذكر احتمالات مستبعدة شتى ولها توجيهات مستغربة الحق فلعرض عنه لها
او لو تدبرت تعلم ان امثالها تجري في ادلة اثبات اصل الملة ايضا فلوت
هذه لينغران المستفطن من الافطان على دين من الاديان ومذهب من
المذاهب لحدوث اشتباه المذكورة في كلها لكمال الخفاء فينبغي ان ينظر الجمع
ما ذكرناه في هذه الرسالة بعين التدبر والتصفح لا التجادل والتعسف ويمنع نفسه
عن لزوم اتباع الاباء والامهات ومناسبة العشاير والقرابات والحميات
الجاهلية والتعصبات ويصير اولا هيولا قابلة لصور جميع الملل والمذاهب
فيكون لم يلبس دينا ولا طريقا الا في هذا الحين ولا يكون ميله متعلقا الا بتحصيل
ما يفيد اليقين بالقول في نفسه لو تحقق عندي حقية الشرك لا تركت ولا ابالي فضلا
عن وضوح حقانية الاشعري والمعتزلي اذ يقرر عليها ان الاحتمالات الحادثة
فيك تستمال قسم يساعده الوجدان الصحيح والحق الصريح وقسم يكون على خلافه ولا

كل خيال خطر ومثبت اثر اى خيال حضر لا يمكنك القرار على طريقة وتحصيل لك فهم
حقيقة ولكنت خالع العذار مستأنس الاستقرار على معز الابرار مجبول على
غواية متجنباً الفجار وان منعك عقلك من ذلك حتى تقضى اوطارك من هذه الدار فمعك
حينئذ الاستعلام والاستبصار والتوبة والاستغفار فعليك ايتها النفس المطمئنة المطرح
الاثقال الشهوانية فانها سموم جبلية وترح مدرك العقل المتنزه عن التعصب
والحمية والفراسة الواجدة للمطالب الصحيحة العقلية العلية المنطبعة فيها صور المعلومات الالهية
الازلية فوالله انك لو قبلت النصيحة خفت من يوم الفضيحة تحرجك بهذه التحقيقات عن
سعير الهوى والبدعة الى جنة والفوز بالاتباع وان كنت بعد مطالعة هذه في شك وريب
فانى شككت في ايمانك وعندي علم الغيب بل اظن ان ايمانك عماه الحجاج من
التقليد انك غير مؤمن بل انت جحيد وقد اقترب يوم تجزى كل مكابر عنيد وما اذا
ما الذى يورث في طباعهم المنحرفة الجزم ببطلان ما نقل عن النبي صلعم في كتب الصحاح
انه قال بغدير خم من كنت مولاه فعلي مولاه على امامة المرتضى بشرط فصل ابى بكر له
قطعية ولا يورث الجزم فيها بصحة لا آية ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا التوارد على اشتمال فضل ابى بكر الصديق بعدم القطع
عدم استحقاقه اللعن واما هذا من مقتضيات طبع الزنديق الذى ليس خلاف من تصديق
الرسول الشفيق والحق عند اهل التحقيق ان مثله يدوام الحلى مقيق وما نعمه يحرم نوح
الحمار خليق والبله هذا النوع من يحكم على مثله ان يتخلف حال الموت للدنيا والهوى

ومن

الاشتغال
الملكات
النصيحة

ومن ذلك لعمر الفاروق ولا يقول في نفس الغاية فساده ان العاقل في آن
المفارقة للابدية عن الدنيا لا يحرص طبعاً وعقلاً عليها على انه لو فرض جواز
ذلك لا يقتضي الى رضى به بخروج السلطنة عن بيته ولا يستخلف الا احد من ولده
وعشيرته فكان يستخلف الصديق عبد الرحمن بن ابى بكر الذى هو ايضاً من
المهاجرين من اشجع قريش وله مساعى كثيرة في الاسلام ويستخلف عمر الفاروق عبد الله
بن عمر احد العبادلة الذى اسلم مع ابيه بمكة صغيراً وشهد الخندق بعد بلوغه و
كان من زهاد الصحابة فما بال ابى بكر يوصي لعمر وما باله ان يجعل الامر شورى
وكل هذه على اهل البدع والزيغ اصناف العذاب والبلاء لا سيما على الرفضة فانهم
ابعد الخلق عن الحق وارفضهم عن الحياء ثم اعلم ان المذكورات في هذا الكشف
كاشفة عن فضائحهم وموضحة شنائعهم وقامعة لبنيانهم اذ لا سبيل الى جحود ما ذكرنا
وانكاره وان جاز ذلك عن ضار العناد عظم شعاره وبالله انه لم يكفهم احد
قبل ذلك مثل ما اقدرني الله عليه بقوته الغالبة اذ لم يطلع على تفاصيل كتبهم واقوالهم
وشرح عاداتهم واعمالهم كما اطلعت عليه فانهم لا يقدرون ان يفعلوا قد افترى علينا
مثل ما تقولوا في مقابلة ما نسبه سلفنا في كتبهم الكلامية الى الرفضة والحق انهم
اصناف ولكنها غلب في زماننا هذا اللفظ على الاثنى عشرية فيزعمون مما نسب عنهم الينا
الى الرفضة واراد بها غير هؤلاء ممن رفض الحق انهم افتروا عليهم كذباً لكنه
يطعنون عليهم ويقدحون في الوثوق باقوالهم ويضعون تأثير المقالات الصادقة

محرم لكنا نهم
لم يحفظهم

المنسوبة اليهم في قلوب الناظرين القاصرين فمن يعوز دليلنا على ضلالتهم حتى
نفتقر الى نسبة منخير واقع اصلا اليهم كلا ان الدلايل التي استخرجناها من كتبهم و
مولفاتهم ودسته نظام اعمالهم وعاداتهم يغنينا عنها بل هي ادل على المطلوب منها
كما لا يخفى فان طالبتني ان اذكر لك واحدا مما نسبه علماؤنا الى الرفضة و
هولاء يقولون به فهو جواز البداء على الله تعالى وقد ذكرنا ما في المحيط المراد
الخائي الذي قد يعبر عنه بالقواعد المرادية في حرف الباء منها وهو قول متقدميهم
زرارة بن اعين ولكن هولاء لا يلتفتون فيه ما نقله حسن الشرواني في رسالة الموسومة
بالاحكام الدينية التي هي اضعف من حرف الزنجاني ولا تشتمل على ما فيه طايل فصار
مضحكة بين علماء الرفضة من اعتقادهم حلول الله في شاه اسمعيل وغيره والتناسخ
واستحلال الخمر ودخول شاه طهماسب الجنة باعتقادهم له وقذف عايشة الصديقة لا
لما هي معتزات عليهم وبها قد اطالوا السن علينا كما جلبت علماء عصرنا
منها نعم الجاهل اذ تصدى للتاليف فضح نفسه كونه ضحكة من الغرايب
افي زماننا هذا من عرف جملا من النحو والصرف يصير مولفا ولا يطلع بوخامة
عاقبته فالزارع يعرف نقصان زرعه يوم حصاده فلا نطيل ما اوردنا
الى ما كنا بصدده المذكورات في هذا الكشف على قسمين احدهما التي اشتهرت
كونهما من اركان مذهبهم وهي مذكورة في كتبهم ويعبر عنها بالنصوصات المعينة
لانها يتبعهم الى خبث عظيم وما لا ذميم من صحفه لا يبعد عن المذهب كما لا يخفى على

الطبع

الطبع السليم وثانيهما هي التي شاعت بين خواصهم وعوامهم في شهورهم وايامهم
بل تعاقبوا من كل لم يوجد بها وان لم نطلع على ذكرها في كتاب ويعد من مزيد البلادة
الخبيثة لان العقول المتينة والشرايع المبينة يخبثها ويقبحها ويستقذرها ووجه
التسمية فيهما ظاهر وفيه ايضا لطيفة لتضعيف اقول فيه نظر اما اولا فلما
دفعنا المطالبة وابطالنا الدلايل ان ما ذكره او لان في هذا الفصل من التشنيع
والهزل لما هي كالبزاق المرمي الى الفوق يرجع الى لحيته فلنعم ما فعله من نظمه
في سلك نواقضه اما قوله وسترى صاحب فطانة بتري الى نقضه اعتراف
بسقط متاعه وانه في الوهن والسخافة بحيث يقدر ان يحدث فيه ويتكلم
عليه صاحب الفطانة البترا فضلا عن صاحب الفطانة البارعة والطبيعة القارعة ولعل علمه
بذلك من قبيل الزارع يعرف نقصان زرعه يوم حصاده ولكن سوق كلامه
يشعر بانه لطي الاخبار بذلك من قبيل كرامات اهل الحال ولعله من كونه في رسالته
المضحكة الموسومة بمرآة الوصال واما قوله فان صحت هذه ينبغي ان لا يتفوه
فطن من الفطان على دين من الاديان ومذهب من المذاهب فبطلانه التالي
فيهم بما شهد به على نفسه في نواقضه هذه من اضطرابه وعدم استقراره وانتقاله
من مذهب الى مذهب النعمان وانا نبانا فلان ما ذكر من الوعظ ومنع
لزوم اتباع الاباء والامهات الخ فهو اولى لاصغاء البلا نا لم نجد
كتابه هذا ما يدل دلالة ضعيفة على المقصود بل مداره على حسن الظن بالقوم

المعهود فيمتنع ان يكون متعلق الانام والحال انه داخل في سلك الجهال الذين يعرفون
الحق بالرجال واما ثانيا فلان ما افاده من وجوب صيرورة الطالب هيولى
قابلة لصور جميع الملل والاديان اسلوب ماخوذ من كتاب الطرائف الذي صنفه
بعض اعاظم اصحابنا في هذا الباب لكن خدمته العلية لم تقتصر على مرتبة القابلية
بل هو في هذا الان من بركات ال عثمان وحركات اصابع الشيطان
هيولى جامعة لجميع المذاهب ومحركة لاصابع الشيطان في الاديان واما
ظهور ما فيه لكون ع وقت المصنف الواردة عليه في اجزاء الزمان فتارة
يظهر كونه اماميا وتارة كونه زيديا وتارة كونه شافعيا وتارة يظهر
انه انتقل منه الى مذهب النعمان واما رابعا فلان ما ذكره بقوله وما ادري
للملذي يورث في طبايعهم الجزم بدلالة ما نقل عن النبي صلى الله عليه وآله في غير كتب
الصحاح انه قال بغدير خم من كنت مولاه فعلي مولاه بشرط وصل احد اه
ففيه نظر من وجوه الاول ان قوله ما ادري انه جهالة او تجاهل من غفلة او
تغافل وكيف يسع ان يقال ما ادري وبحمد الله تعالى كتب الاصحاب مشحونة على دلائل
ظاهرة باهرة كالنجوم الزاهرة والسيوف الباهرة ولولا مخافة الاطناب
لذكرت ما يرغم انوف ذوي الاذناب فان اردت الاطلاع على شيء من ذلك
فعليك بكتاب الالفين والطرائف فان فيهما ما يظفرك على اللطائف الثاني ان
ما ذكره من ان ذلك الحديث غير مذكور في كتب الصحاح لا يقدح في صحته لان

البخاري

والبخاري لم ينقلا جميع الاحاديث الصحيحة عندكم والا يلزم ان يكون كل حديث
لم ينقلاه كذبا وفساده ظاهر باعترافكم وكيف لا يكون هذا الحديث من الصحاح وقد رواه
احمد بن حنبل في مسنده اكثر من خمس عشر طريقا وابن عقدة في مائة وخمس طرق
وابن المغازلي في اثني عشر طريقا وقال بعد روايته هذا حديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله
وكذا رواه الثعلبي في تفسيره وقد صنف الشيخ الفاضل خاتم المحدثين محمد الجزري الشافعي
في ذلك رسالة وقد اثبت فيها تواتر هذا الحديث من سبعين طريقا منسوبا الى اهل
العصمة ثم وجه اقدام الخلفاء الثلاثة على غصب منزلة الحضرة العلية المرتضوية بما
لا يخفى وهنه على اهل الفطانة والروية الثالث ان ما ذكره من دلالة الاية على امامة علي ع
بشرط وصل احد فهو تقول على الله ورسوله ولا دلالة للاية عليه باحدى الدلالات والدليل
ايضا عدم ما ينحل لكن تنفي الواسطة وانتم مثبتون لها فاقامة الدليل عليكم ولعمري نعوذ به
فرط القساوة مع ان لنا في تقرير هذا الاستدلال تحقيقات شريفة وتدقيقات
لطيفة قد وشحنا بها تعليقنا على شرح التجريد فليطالع ثمة ولا يذهب عليك
ان جواب النا عليهما ليس تخليصها على شبهة ما ابو حوا التصحيح الذي تفضل بها
على بعض مهملاته التي قد يعبر عنه بالمطنب وقد يسميه بالمطول وقد يلقبه بالمحيط المراد
خاقاني والقوانين المراد به الى غير ذلك مما يشبه انتقاله عن مذهب ومن ملة الى اخرى واما
خامسا فلان ما ذكره من قصة الغار فقد سبق انه بعد صحته لا يلزم ان يورث له ولكم
الا العار والشنار وان فيه يعد من نوع الحار واما سادسا فلان عدم

التجريد

الى مذهب ج

والشنار

استخلاف ابي بكر لاحد من اولاده انما كان لعهد منه بين عمر في غصب الخلافة و
تداولهما بين يديهما بمعاضدة احدهما للاخر قال ابن عبد ربه من علماء الجمهور
في كتاب العقد في المجلد الرابع ان ابا بكر حين حضرته الوفاة كتب عهد عمر وبعث
مع عثمان ورجل من الانصار ليقرآه على الناس فقالا هذا عهد ابي بكر فان
تقروا به نقرأه وان تنكروه نرجعه فقال طلحة بن عبد الله فاقرآه على الناس فقالا
وان كان فيه عمر فقال عمر ما علمت ذلك فقال عمر ما علمت ذلك فقال عمر ما علمت الي
فقال ولينه اسن وعلى ذلك العدوان انتهى وهو صريح فيما ذكرناه ايضا هم الذين
منعوا ان يكون الخلافة بالارث والمصاهرة وغصبوا حق علي من الاحتراز
عن التشبه بقانون الاكاسرة كما صرح به صاحب النواقض في مقدمات الفاتحة
فكيف يأتي لهم اغماض الباصرة وتكذيب انفسهم الجائرة فكيف فيما اسسوه
من القاعدة الفائرة واما سابعا فلان ما ذكره من البرهان القسمي والتكلف بانه
لم يؤاخذ الامامية احد قبل ذلك بمثل ما اتى به مردود بان خلف ما الاتيان الكاف
في مقابل لمنية واشهد الله وملائكته ورسله وساير الاذكياء من الناس بل
ما اتى به في كتابه من المواعظ والخطابيات وامثالها من المعاني لا يزيد على ما اتى
به حسن الغرور ولذا وكفى في اظهار عواره كشف استاره ودفع مباهاته وفتحاره
هذه الارقام التي اخلت في اتمامها بسبعة عشر ايام مع اني من اقل طلبة الامامية
وانقصهم باعانة الصناعات العقلية والنقلية يرى الناظر في مرآة

الحسم

[illegible]

بيانها ان صاحب النواقض بعيد عن المرام عار عما تصلف به في هذا المقام
من اطلاعه على تفاصيل اقوال علمائنا الاعلام فربما ذل لعدم اخذ الفنون عن
واضعها وربما اغمض النظر عن الحق الصحيح واحتال في ترويج الباطل الصريح كنعم
ما قال في انها الخطابة وارشاده الزارع بعرف نقصان زرعه يوم حصاده
واما ثامنا فلان نسبه الى زرارة بن اعين من تجويز البداء على الله تعالى قد ذكره
صاحب المواقف في ذلك الى بعض علماء الشيعة وحاشانا ان يكون زرارة بن اعين
منهم نعم قد ذكر صاحب النواقض في شرحه على كتاب المبرد لان بهالم بي رات
حيث كنت قاضي بغداد كتابا مجلدا عتيقا كتب تاريخ كتابته اثنتي وعشرين
وخمسمائة وفيه ان مؤلفه القاضي السمناني الفه في المائة الرابعة من الهجرة زمان
القادر بالله العباسي وقد ذكر في ذلك الكتاب حيث يذم الرافضة ما هذه
عبارته اعلموا ان هذه الطائفة قد عظمت الفرية على الله سبحانه في قولهم يجوز
عليه البداء في الامر والنهي والخبر عن الشيء وممن كان يتظاهر به زرارة بن اعين
انتهى وانت خبير بان هذا الكذب من نظايره من قبيل استشهاد ابن اوى بذنبه
بل هو داخل في جملة ما افتراه السمناني من الشيع على الشيعة الامامية مع اعتراف
صاحب النواقض بذلك وان كان ما نسبه هو ايضا الى الشيعة في كتابه
ليس ما دونه في الافتراء مما ذكره ذلك الرجل سيتضح في موضعه على ان صاحبه
قد اعترف بان الامامية لم يتبعوه في ذلك الكلام ولم يوجد في مذهب

وربما حرف الكلم عن مواضعه

اهل الاسلام تفردوا من الاسلاف او اخلافهم عما اجمع اهل المذاهب على خلافه
واما ثانيا فلان ما ذكره من ان لا شبهة في كونه من اركان مذهب الامامية و
مذكور في كتبهم يعبر عنه بالعنوان المخبثة وما شاع بين خواصهم وعوامهم في شهورهم
واعوامهم في شهورهم واعوامهم يعبر عنه بالعادة المخبثة افتراء اتى على
كل واحد منهما ان الله تعالى على وجه يتضح انعكاس القضية ولا يبقى له في ذلك الا
العناد والعصبية واما ما ذكره في وجه تسمية اللطيفة المصحفية فنحن نعترف بان مدار
امره على التصحيف والتحريف وانحصر فيه اللطيف عند طبعه الكثيف الطائفة الثانية
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم تحاملهم التقية حتى ان بعضهم فسر اتقيكم في قوله تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقيكم بمن هو اكثر تقية واشد خوفا وهذا الاثم الاعظم الموثوق
بقول نبي وامام غالبا فان غالب الامور مما يجوز فيه التقية ومن اراد ان يكشف
عن تلك الفرقة الضالة في هذه المسئلة فلينظر الى رسالة التقية التي الفها جمال
الجمال علي بن عبد العال ويرى صنعه فيها بالائمة البررة من نسبة القبائح
وهو يتوهم انه احسن اليهم اما سمعت قول المحقق البليغ ان من كل فعل الخبيث
خسيس كل شيء من الخبيث ونفيس وستطلع بعد ذلك على بعض ما قد جرى
عروض الطاهرين لهذا الاصل المشؤوم من الطرائف لانهم ربما يغفلون
عن اصلهم الفاسد هذا ايضا فينقلون ما يضاده وليس عجبا منهم فان
الكذوب لا حافظة له وهم اجلة الكذب واعلامهم وانى اذكر لك بعضا من القبيل

الفرق بين التقية والنفاق ظاهر لان التقية اخفاء الحق واظهار الباطل والنفاق اخفاء الباطل واظهار الحق منه

بلافرية

بلافرية وانا ان شاء الله من الصادقين روي كثير في كتبهم عن امير المؤمنين انه لما
عزل معاوية عن امارة البصرة يوم خلافته فقال له ابنه الحسن ع لو تركته على ما له
حتى ينخرط في زمرة مبايعيك اذ نحن نخاف من افساده وان كيده لعظيم فقال
يا بني ما شاء الله كان وانما يلزم على اهل الارض معصية طرفة عين فانظر
ماذا يفعلون هؤلاء الوقحون قد ينسبون الى الائمة ترك التقية بحيث
يكاد ان يجد الناصبي الفرصة للقدح فيهم بسوء التدبير والتقصير وقد ينسبون
لهم فعلها على وجه لو فرض صدقه لعد من يتبرى عنهم من الصغير والكبير فتعسا
للوجه الاسود الحالك وتبا للطبع المنحرف الهالك ولكل من القسمين المتناقضين افراد
لا حد لها اقول فيه نظر اما اولا فلان اطلاق الايجاب مما لم يذهب اليه احد من
الاصحاب بل الذي ذكروه ان التقية جائزة وربما وجبت بشرائط مخصوصة
واوقات مضبوطة قد استثنوا منها اول زمان الدعوة ذكره والمراد بها
اظهار موافقة اهل الخلاف فيما يدينون به ~~اظهار موافقة اهل الخلاف فيما يدينون به~~
خوفا واما ثانيا فلان تفسير الآية على الوجه المذكور لا اختصاص له
باصحابنا فان كثيرا من المفسرين منا ومنكم قد فسره بما ذكروا واما ثالثا فلان ترجيح
تجويز التقية ليس مما يختص بخصوص ائمتنا عليهم السلام وفتوى علمائنا الاعلام بل
هو مما يدل عليه القران والآثار المروية عن سيد الابرار وفقهاء الامصار اما القران
فقوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ولا ريب ان اظهار الحق اذا افضى

الى التهلكة يكون منهيا عنه فيجب التقية وقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء
من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة فان مفاد
هذه الاية تجويز اظهار موالاة الكافرين في حال التقية وقوله تعالى يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته فان سياق الاية كما من ربك ص
سيجيء في قصة الغدير يدل على انه صلعم كان خائفا في بعض الامور متوقفا ثم لما
بشره الله تعالى بالعصمة عن ضرر الناس اجترء عليه ولها نظاير كثيرة من آيات
القران كما لا يخفى على المتتبع واما الاثار فلان يوسف ع قد اخفى حديثه عن بني اخوته
اياه لخوفه عن ان يؤذي في ذلك لبيان قتله ولان النبي صلعم احيا اهمه لم يجد ببيته اعطاهم
امورا هو محارب عليها في الباطن وهو في مرتبة التقية ولانه صلعم قال لعايشة
حديث م لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية وفي رواية حديث عهد بالكفر واخاف
ان ينكر قلوبهم لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته
فيه بالارض وجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس
ابراهيم ع انتهى الحديث وهو كما ذكرنا في اوايل الكتاب مما رواه الحميدي
في الجمع بين الصحيحين عن عايشة ونقله شارح الوقاية في كتاب الحج ولا كلام
على اعمال النبي صلعم للتقية بكونه عن اصلاح بيت الله الحرام وقال البخاري نقلا في
باب الاكراه عن الحسن البصري التقية الى يوم القيمة يعني انها باقية او جايزة الى يوم القيمة
ومما سنذكره في بحث صلوة الجمعة نقلا عن فتاوى قاضيخان من ان ابراهيم

النخعي

النخعي ص
كان يتكلم عند وقت الخطبة فقيل له في ذلك فقال اني صليت الظهر في داري ثم رحت
الى الجمعة تقية وقال جلال الدين السيوطي المصري في تاريخ الخلفاء كتب المامون الى نائبه
في اشخاص سبعة انفس وهم محمد بن سعد كاتب الواقدي ويحيى بن معين وابو خيثمة وابو
مسلم مستملي يزيد بن هرون واسمعيل بن داود واسمعيل بن ابي مسعود و
احمد بن ابراهيم الدورقي فاشخصوا اليه فامتحنهم بخلق القران فاجابوه فردهم من الرقة
الى بغداد وسبب طلبهم انهم توقفوا اولا ثم اجابوه تقية انتهى وقال صاحب الكشاف
في تفسير قوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين ان ابا حنيفة كان يفتي سرا بوجوب نصرة
زيد بن علي بن الحسين وحمل المال اليه والخروج معه على اللص المتغلب المتسمي بالامام والخليفة
كالدوانيقي واشباهه حتى قالت له امراة اشرت الى ابني بالخروج مع ابراهيم وقد
قتل فقال لها ليتني مكان ابنك ويعلم من هذا انه لم يكن يظهر الفتوى خوفا و
تقية وقد ذكروا في كتب الاصول والفرايض ان الصحابة قالوا لابن عباس
او ابن مسعود هلا اظهرت بطلان العول في زمان عمر فقال لهبته او قال كان
رجلا مهيبا فهبته فظهر ان كتمان الحق خوفا وتقية قد كان سيرة السلف في بعض
الامور والى الفقهاء الاربعة عدا ابي حنيفة يقولون ان طلاق المكره لا يقع و
قالوا من اكره على شرب الخمر والزنا فلا اثم عليه لاحد فالاربعة غير ابي حنيفة قايلون
بجواز التقية في بعض المعاصي ولا قايل بالفصل على ان في تلك معاريض ما جوزوه من
استعمال المعاريض في الكلام واعمال الرفق والتلبيس مع الخصام قال

الفقيه ابو الليث في بستانه في باب معاريض الكلام انه روي عن عمر بن الخطاب انه
قال في معاريض الكلام مندوحة عن الكذب ومعاريض الكلام ان يتكلم الرجل بكلمة وكان
يظهر من ذلك وقال في باب الرفق وروي عن عايشة ان رجلا استاذن على رسول الله صلى الله عليه وآله
فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة فلما دخل الان له القول فقلت
يا رسول الله قد قلت ثم النت له القول فقال ان شر الناس منزلة يوم القيمة
من يكرمه الناس اتقاء فحشه وقال ابو الدرداء انا نبشر في وجوه اقوام وان
قلوبنا لتلعنهم انتهى وفوق الكل كلام هو اتفاق العقلاء في مبحث الحسن و
القبح على ان الصدق اذا كان ضارا مؤديا الى قتل النبي الهارب عن العدو مثلا
وجب عقلا العدول الى الكذب كتمانا لسره وهذا اعمال للتقية كما لا يخفى واما ادعا
فلان عدم الوثوق بقول النبي او الامام انما يلزم لو لم يعتبر في تحمل اعمالهم و
اقوالهم على التقية وجود امارات واضحة وقراين لايحة بمحافظة الدين وليس كذلك
واما ما ساقه فلان ما ذكره من عزل معوية عن الامارة فبعد امتناعه لا يحفظ
عصمته ع وان الحق معه كيف ولا نقول ان الامام متى غلب على ظنه انه يمكنه احقاق
الحق وابطال الباطل بوجه من الوجوه وجب عليه ذلك وان كان فيه ضرب
من المشقة بتحمل مثلها ومولانا امير المؤمنين عليه السلام بادر الى عزل معوية لاجل العدو توهن
العسكر وظهور اسباب الظفر لكن الاتفاق السيء عكس الامر وقلبه حتى الجأ القوم
الى التحكيم والجأه الى المصالحة والتسليم لما الهم من طول الحرب والمجادلة واستمرار القتال

او بئس رجل العشيرة صح

لتبشر

الكلام

السيء ل

لملالهم

والقائل

والمقاتلة سيما وقد اتفق من اهل الشام رفع المصاحف والتماسهم الرجوع
اليها واظهارهم الرضاء بما فيها على وفق حيلة نصبها عدو الله عمرو
بن العاص والمكيدة التي كادها لما احس بالبوار وعلو كلمة اهل الحق فدخل
على بعض صحابه عليه السلام الشبهة لبعده عن الحق وغلظ فهمه وظن ان الذي دعا اليه
اهل الشام من التحكيم والكف عن الحرب على سبيل البحث عن الحق والاستسلام لا على
وجه المكيدة والخدعة فطالبوه بكف الحرب والرضا بما بذله القوم فامتنع من
ذلك امتناع عالم بالمكيدة وصرح بان ذلك مكر وخداع فابوا والحوا فاتفق عليه السلام
في الامتناع عليهم والخلاف لهم الا ان تحقق لديه انه لو لم يفعل ذلك لسلموه
الى عدوه وعلوا دمه فقرر الحكمين بشرط ان يحكما بكتاب الله ولا يتجاوزاه و
انهما متى تعدياه فلا حكم لهما وهذا غاية التحرز ونهاية التيقظ لانا نعلم انهما
لو حكما بما في الكتاب لاصابا بالحق وعلما ان امير المؤمنين ع اولى بالامر وانه لاحظ لمعوية
وذويه في شيء منه فلما عدلا الى الدنيا ومكر احدهما بصاحبه ونبذ الكتاب و
حكمه خرجا من التحكيم وبطل قولهما وحكمهما وهذا بعينه موجود في كلام امير المؤمنين ع
وكلما ذكرنا في هذا الفصل من ذكر العذر في التحكيم والوجوه المحسنة له ماخوذ من
كلامه ع وان شئت مزيد تفصيل للمرام فعليك بمطالعة كتاب تنزيه الانبياء
فان ما ذكرناه قطرة من بحاره ولمعة من انواره وههنا حكاية مناسبة جرت بين هشام بن الحكم
متقدم اصحابنا وواحد من علماء الخوارج في مجلس هرون الرشيد فقد روي ان هرون الرشيد

كان يحب ان يسمع كلام هشام بن الحكم مع الخوارج فامر باحضار هشام واحضار
عبد الله بن يزيد الاباضي وجلس بحيث يسمع كلامهما ولا يرى القوم شخصه و
كان عنده يحيى بن خالد فقال يحيى لعبد الله بن يزيد الاباضي سل ابا محمد يعني هشاما البرمكي
عن شيء فقال هشام انه لا مسألة للخوارج علينا فقال عبد الله بن يزيد وكيف
ذلك قال هشام لانكم قوم قد اجتمعتم معنا على ولاية رجل وتعديله والاقرار بامامته
وفضله ثم فارقتمونا في عداوته والبراءة منه فنحن على اجماعنا وشهادتكم لنا و
خلافكم علينا غير قادح في مذهبنا ودعواكم غير مقبولة علينا اذ الاختلاف
لا يقابل الاتفاق وشهادة الخصم لخصمه مقبولة وشهادته عليه مردودة فقال
يحيى بن خالد لقد قربت قطعه يا ابا محمد ولكن جاره شيئا فان امير المؤمنين اطال الله
بقاءه يحب ذلك قال هشام انا افعل ذلك غير ان الكلام ربما انتهى الى حد يغمض
ويدق على الافهام فيعاند احد الخصمين او يشتبه عليه فان احب الانصاف فليجعل بيني
وبينه واسطة عدلا ان خرجت عن الطريق ردني اليه وان جار في حكمه شهد عليه
قال فقال عبد الله بن يزيد لقد دعا ابو محمد الى الانصاف فقال هشام فمن
من يكون هذا الواسطة وما يكون مذهبه ايكون من اصحابي او من اصحابك او
مخالفا للملة ولنا جميعا فقال عبد الله بن يزيد اختر من شئت فقد رضيت به
قال هشام اما انا فارى انه ان كان من اصحابي لم يؤمن عليه العصبية لي وان كان
من اصحابك لم آمنه في الحكم علي وان كان مخالفا لنا جميعا لم يكن مامونا علي ولا

عليك

عليك ولكن يكون رجلا من اصحابك ورجلا من اصحابي فينظران فيما بيننا ويحكمان
علينا بموجب الحق ومحض الحكم بالعدل فقال عبد الله بن يزيد قد انصفت يا انصفت
ابا محمد وكنت انتظر هذا منك فاقبل هشام على يحيى بن خالد فقال له قد قطعته
ايها الوزير ودمرت على مذاهبه كلها باهون سعي ولم يبق معه شيء واستغنيت عن شيء
مناظرته قال فحرك الرشيد الستر واصغى يحيى بن خالد فقال له الرشيد هذا متكلم
الشيعة وافق الرجل موافقة لم يتضمن مناظرة ثم ادعى عليه انه قد قطعه وافسد مذهبه
فمره ان يبين عن صحة ما ادعاه على الرجل فقال يحيى بن خالد لهشام ان امير المؤمنين
يامرك ان تكشف عن صحة ما ادعيت على هذا الرجل فقال له هشام رحمه الله
ان هؤلاء القوم لم يزالوا معنا على ولاية امير المؤمنين عليه السلام حتى كان من امر الحكمين ما
كان فاكفروه بالتحكيم وضللوه بذلك وهم الذين اضطروه اليه والان فقد حكم
هذا الشيخ وهو عماد اصحابه مختارا غير مضطر رجلين مختلفين في مذهبهما احدهما يكفره
والاخر يعدله فان كان مصيبا في ذلك فامير المؤمنين عليه السلام اولى بالصواب وان كان
مخطئا كافرا فقد اراحنا من نفسه بشهادته بالكفر عليها والنظر في كفره و
ايمانه اولى من النظر في اكفاره عليا عليه السلام فاستحسن ذلك الرشيد وامر بصلته و
جائزته والله اعلم الطائفة الثانية قال صاحب النواقض من هفواتهم انهم يقولون
بوقوع الزنا على ام كلثوم بنت علي من فاطمة مع علم علي والحسنين عليهم السلام
بذلك ولزوم هذا العار الافظع والشنار الاشنع على اهل البيت للعصمة و

ونطلعك على حقيقة هذا الكلام بنقل مجمل ما قاله كبار علمائهم في هذا المقام قال
المرتضى الغير المرضي وابن المطهر المتعسف في نهاية سفاهتهما لا يقال لو كان عثمان مطعونا
لما زوجه النبي صلعم ابنتيه لانا نقول كان ذلك في زمان مهلامه اي عدم نصبه للخلافة
فان قلت لم زوج علي بنته ام كلثوم التي امها فاطمة الزهراء عمر ايام خلافته
ولا يمكن الجواب عن هذا بمثل ما اجيب به في شان عثمان فقلنا تزوجها منه
تقية وليت التقية في هذا باعظم التقية في باب الخلافة والامامة وقد صرح بذلك
الصادق عم حين سئل عن تزويج ام كلثوم من الفاروق فقال انه اول
فرج غصبنا انتهى ملخص مقالتهما وانت خبير بان ذلك يقتضي تعدد وقوع
مثل هذه الرزية العظيمة والفاحشة الكبرى على آل النبي الذين اذهب الله عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا بالخبر المنزل من السماء فهذه المبالغة العظيمة في تطهيرهم
ورفع الاذى عنهم انما وردت لتلوثهم بالقبح الرجس مكررا اذ لا يخفى عند من له
ادنى تدبر ان عار الزنا افحش الاذى وان كان المزني بها مجبورة
المومن الفطن على والديه اذ ما قلب سليم الا ويتنفر عن زنى ابنة بنت
التي الحضرت ذريته في ولدها وسماها بضعة منه وسيدة نساء العالمين
وبعلها نفسه اخاه وولديها سيدي شباب اهل الجنة وريحانتيه وجاء
في شانهم آية التطهير مع المبالغة المذكورة وغير ذلك من الآيات والاحاديث
الجلية في الدلالة على علو شانهم وسمو مكانهم ويتوحش عن امام

لا شك في ان هذا الكلام آيل الى
الشهادة بنبوة نبينا محمد وتالم
وامير المومنين صح

سكت

سكت من غاية الخوف حتى وطيت بنته او اخته وطيا محرما او تولد من
الزنا ولد افانشدك بالله هؤلاء نواصب ام شيعة واني قسما بالله على ان
ضربة علي حيدر اسد الله الغالب افضل عليه من مثل ذلك اقول فيه نظر اما اولا فلان
ما ذكره من اعتقاد اصحابنا بوقوع الزنا على تلك المقدسة من الافتراء وتحملات
الكفر وسنطلعك على حقيقة الكلام بعون الملك العلام على وجه توجه الشناعة
والملام وينعكس على الحية النقض والابرام واما ثانيا فلان المرتضى الغير المرضي
انما هو عم صاحب النواقض حيث اختار رضا الخلق على رضاء الله وبادر
في الهرات والهند الى اظهار انواع الفسوق من اللواطة والعلوق واما ثالثا
فلان ما خرج عن مزبلة فمه من النجاسة اولى بجنابة المدعو بصاحب النواقض من ابن
المطهر واما رابعا فلان ما زعمه ملخص مقالة السيد المرتضى والعلامة الحلي قدس سرهما
ليس بذلك واين هو من فهم كلامهما حتى يقدر على تلخيص مرامهما ومع ذلك
لا دلالة فيه على ما توهم من القول بوقوع الزنا لان القائلين بالتقية يقولون
ان الشارع اقام الفعل الذي وقع تقية مقام المامور به في كمال الاتيان به
امتثالا للامر فيقتضي الاجزاء وح لا يلزم وقوع الزنا وايضا تجوز ان
تجويز التزويج في مقام الضرورة والاضطرار من باب الرخصة الا ترى ان تناول
لحم الميتة غير جائز الا حال التضرر بما يجوز تناوله عند المخمصة والاضطرار
واما خامسا فلان قول الصادق عم هذا اول فرج غصبنا لا يستلزم

الكلام

فيقتضي

وقوع الزنا الا ترى ان من اجبر رجلا في طلاق زوجته يقال في العرف
غصبت منه امرأته مع انه اذا عقد عليها ذلك الجائر بلا يكون زانيا عند ابي حنيفة
اذا تعينت ذلك فلنتذكر طرفا من كلام السيد المرتضى قدس سره حتى يصح لك
ان ما ذكرنا محل اصله تقالهما وانما هي كلمات عن موضعها او حرفها عن مواضعها
فنقول قال المرتضى قدس سره في كتاب تنزيه الانبياء فاما انكاحه ع فقد
ذكرنا في كتابنا الشافي الجواب عن هذا الباب مشروحا وبينا انه ع ما اجاب
عمر الى انكاح ابنته الا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة وكلام طويل ماثور
تشفق معه من سوء الحال وظهور ما لا يزال تخفيه منهما وان العباس رحمه الله
لما راى الامر يفضي الى الوحشة ووقوع الفتنة سأله ع رد امرها اليه ففعل فزوجها
منه وما يجري على هذا الوجه معلوم انه على غير اختيار ولا ايثار وبينا في الكتاب
الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح الشرع ان ينكح بالاكراه مما لا يجوز نكاحه مع
الاختيار ولا سيما اذا كان المنكح مظهرا للاسلام والتمسك بظاهر الشريعة وبينا
ان العقل لا يمتنع من مناكحة انواع الكفار على سائر كفرهم وانما المرجع فيما يحل من
ذلك او يحرم الى الشريعة وفعل امير المؤمنين ع اقوى حجة من احكام الشرع وبينا ان الخوارج
الزامهم لنا بانه لو اكره على نكاح اليهود والنصارى لكان يجوز ذلك وفرقنا
بين الامرين بان قلنا ان كان السوال عما في العقل فلا فرق بين الامرين وان كان
عما في الشرع فالاجماع يحظر ان ينكح اليهودي على كل حال وما اجمعوا على حظر

نكاح

من المندفعة

نكاح من ظاهره الاسلام وهو على نوع من القبيح يكفر به اذا اضطر بنا الى ذلك واكرهنا عليه
فاذا قالوا فما الفرق بين كفر اليهود وكفر من ذكرتم قلنا لهم اي فرق بين كفر اليهود
في جواز نكاحه عندكم وكفر الوثنية انتهى وقال صاحب الاستغاثة قد دخلت شبهة
على امرهم على من نقصت معرفته وقصرت بصيرته وقل فهمه وجهل امره فقال فما العلة
في تزويج امير المؤمنين ع عمر بن الخطاب ابنته ام كلثوم وهي من فاطمة بنت رسول الله صلعم
فنقول انما تزوج عمر من ام كلثوم بنت امير المؤمنين ع فقد حدثنا جماعة من مشايخنا
الثقات منهم جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن احمد بن الفضل عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله
بن سنان قال سألت جعفر بن محمد الصادق ع عن تزويج عمر من ام كلثوم
فقال ذلك فرج غصبناه عليه وهذا الخبر مشاكل لما رواه مشايخنا عاما في
تزويجه منها وذلك ان في الخبر ان عمر بعث العباس بن عبد المطلب الى علي ع
فسأله ان يزوجه ام كلثوم فامتنع علي ع في ذلك فلما رجع العباس الى عمر اخبره بامتناع
علي ع فقال يا عباس اتأنف من تزويجي والله لئن لم يزوجني لاقتلنه فرجع العباس
الى علي ع فاعلمه بذلك فاقام علي ع على الامتناع فاخبر العباس عمر فقال له يا عباس
احضر يوم الجمعة في المسجد وكن قريبا من المنبر لتسمع ما يجري فتعلم اني قادر على قتله
ان اردت ذلك فحضر العباس المسجد فلما فرغ عمر من الخطبة فقال ايها الناس
ان ههنا رجلا من اصحاب رسول الله صلعم قد زنى وهو محصن وقد اطلع عليه امير المؤمنين
وحده فما انتم قائلون فقال الناس من كل جانب اذا كان امير المؤمنين قد اطلع

عليه فما حاجته الى ان يطلع عليه غيره لبعض فيه حكم الله فلما انصرف قال العباس
امض عليه فاعلمه ما قد سمعت فوالله لئن لم يفعل لافعلن فصار العباس الى علي
فعرفه ذلك فقال علي ع انا اعلم ان ذلك مما يهون عليه وما كنت بالذي افعل ما
يلتمسه ابدا فقال له العباس ان لم تفعل انت فانا افعله واقسمت عليك
ان خالفت قولي وفعلي فمضى العباس الى عمر فاعلمه انه يفعل ما تريد من ذلك
فجمع عمر الناس وقال ان هذا العباس عم علي بن ابي طالب ع وقد
جعل اليه امر ابنته ام كلثوم وقد امره ان يزوجني منها فزوجه العباس وبعث
بعد مدة يسيرة فحولها اليه واصحاب الحديث لم يقبلوا هذه الرواية لكن اختلف
بينهم في ان العباس هو الذي زوجها من عمر بعد طول المطالبة والمدافعة
فيقال لمن انكر هذه الحكاية من فعل عمر ان كل من اتصف بالانصاف اذا تامل
اذا تامل علم ان تزويج العباس اياها لم يكن الا لما قد رواه مشايخنا مما
سبقنا حكايته وذلك مشاكل للرواية عن الصادق ع انه قال ذلك
فرج غصبناه عليه وكان من احتجاج جهالهم ان قالوا وهل كان يسع عليا ع
ان يسلم ابنته غصبا على هذه الحال التي وصفتم فقيل لهم ان من انكم جهل بوجوه التدبير
وذلك ان رسول الله ص لما اوصى عليا ع لما احتاج اليه في وقت وفاته
عرفه جميع ما يجري عليه من امر واحد بعد واحد من المستولين فقال له علي ع ما تامرني
الى صنع فقال تصبر وتحتسب الى ان يعود الناس اليك طوعا تقاتل الناكثين

والقاسطين

والقاسطين والمارقين ولا تنابذن احدا من الثلاثة فتلقي بيدك الى التهلكة ويرتد الناس
من النفاق الى الشقاق فكان علي ع حافظا لوصية رسول الله ص اشفاقا منه
على المسلمين والمستضعفين وحفظا للدين لئلا يرجع الناس الى الجاهلية وتثور
القبائل مرتدين بالفتنة في طلب ثارات الجاهلية ودخولها فلما جرى من عمر
لام كلثوم ما تقدمت به الحكاية فكر علي ع فقال ان امتنعت من ذلك رام قتلي
على ما وصفناه وان رام قتلي فمانعته عن نفسي خرجت بذلك عن طاعة
رسول الله ص وخالفت وصيته ودخل في الدين ما كان حذره رسول الله ص
من ارتداد الناس الذي من اجله اوصاني بالصبر والاحتساب فكان تسليمه
في ذلك الحال اصلح من قتله والخروج من وصية رسول الله ص ففوض امره
الى الله وعلم ان الذي قد كان اغتصبه الرجل من اموال المسلمين وامورهم وانكاره
من انكار حقه وقعوده في مجلس رسول الله وتغيير احكام الله وتبديل فرائض الله
على ما قدمت ذكره اعظم عند الله واكثر واقطع واشنع من اغتصابه لذلك الفرج
فسلم وصبر واحتسب كما امره رسول الله ص فانزل ابنته في ذلك منزلة اسية
امراة فرعون اذ الله يصف قولها رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون
من القوم الظالمين ولعمري ان الذي كان قد ارتكبه فرعون في بني اسرائيل من قتل اولادهم
واستباحة حريمهم في طلب موسى وما دعا لنفسه من الربوبية اعظم من تغلبه
على اسية امراته وتزويجه لها وهي امراة مؤمنة من اهل الجنة بشهادة الله عز

اغتصبه

وعمله ونجني من

بذلك وكذلك سبيل الرجل مع ام كلثوم كسبيل فرعون مع آسية الذي
دعا لنفسه الامامة ظلما وتعديا وخلافا على الله وعلى رسوله بدفع الامام
الذي نصبه الله ورسوله لها واستيلائه على امور المسلمين بالحكم في اموالهم وفروجهم
ودمائهم بخلاف احكام الله واحكام رسوله اعظم عند الله من اغتصابه للف
فرج من نساء مؤمنات دون فرج واحد فكيف ومن البين ان غصب الفرج
المذكور بعض من فروع غصبهم لمنصب الامامة لظهور انهم لو تركوا الامامة لعلي ع
وصار مستقلا فيها لم يجترؤا على تكليفه بانكاح ابنته اياهم ولم يظهر غيره من
المفاسد المشهورة كبغي الناكثين والقاسطين وخروج المارقين وسم الحسن و
قتل الحسين ع فكيف الكوس كما اشار اليه دعبل بن علي الخزاعي في قصيدة
التائية حيث قال وما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس الا بيعة الفلتات
لا يكون غصب الامام سبب كونه مفوتا النظام الكل الخطم من فوت مواد المصالح
الجزئية ولكن الله سد على قلوبهم وهم لا يهتدون لحق ولا يعقلون عن باطل
واما سادسا فلان ما ذكره من ان الغضاضة على جد اسد الله الغالب
اهون عليه من قتل هذا الكلام ففيه انا قد بينا ان الشيعة لم يقولوا مثل ذلك
الكلام حتى يتوجه اليهم الملام مع انه معارض لما ذكره كثير من اهل السنة منهم ابن
حجر المتأخر في كتابه من ان علياء لما ابى عن انكاح ابنته لعمر واعتذر بصغرها
لم يكن يقبل منه ذلك العذر حتى الجاه الى ان يريها اياه فارسلها اليه فلما

وبيعتهم لابي بكر

فكيف من

٣ واما ما كرره من ان آية التطهير وردت في شان
آل النبي صلى الله عليه وآله ففيه انها انما وردت
في اهل بيت المنحصر في آل العبا كما دل
عليه الاحاديث الصحيحة لا مطلق الآل
الشامل للاولاد واولاد الاولاد
الى قيام الساعة وام كلثوم خارجة
عن آل العبا فلا تكون داخلة تحت
آية التطهير نعم اللائق بطينتها الفرية
انه لا تتدنس باختيار البشير في الا دناس
وقد عرفت انها كانت مجبورة معذورة
وهذا ظاهر جدا

راها عمر اخذ بها وضمها اليه وقبلها ثم اعتذر ابن الحجر عن قبل عمر فيما فعله من
الضم والتقبيل قبل وقوع العقد والتحليل لها بالصغر ما لم يبلغ حد الشهوة في حكم
ذلك ولولا صغرها لما بعث بها ابوها انتهى وروى صاحب الاستيعاب عند ذكر
ام كلثوم ان عمر بن الخطاب خطب الى علي ع ابنته ام كلثوم فذكر له صغرها فقيل له
ردك فعاوده فقال علي ابعث بها اليك فان رضيت فهي امرأتك فارسل
بها فكشف عمر الثوب عن ساقها فقالت مه لولا انك امير المؤمنين للطمت عينك
انتهى فانشدك الله تعالى هؤلاء الرواة لهذه الرواية القبيحة نواصب
ام الشيعة واي اقسم ضعاف ما اقسم به صاحب النواقض من الغضاضة على جد
اسد الله واضعافه على جد اولاد ١٢ ع اهون عليه من ان رسل ابنتها الكر
الى بيت رجل اجنبي قبل عقدها اياه ليريها فياخذها ذلك الرجل ويضمها اليه
ويقبلها ولم يرض بذلك من له ادنى غيرة من آحاد المسلمين الا علما منه
عن ذلك يؤدي الى الوقوع فيما هو اعظم ضررا منه او من هلاك نفسه او اولاده
ايضا وهو ما اشرنا اليه سابقا من خوف ثوران الفتنة بين المسلمين وارتداد
الخلق وانثناء الدين واما سابعا فلانهم قد ذكروا في فضائل عثمان
رواية عن عائشة ان النبي صلعم جمع ثيابه حين دخل عثمان وقال الا استحي من رجل تستحي منه
الملائكة واذا كان النبي صلعم يستحي عن اراءة كتفه او ساقه او كودك الى عثمان
فكيف لا تستحي علي ع وهو نفس النبي صلعم ولحمه ودمه من اراءة ابنته الى رجل اجنبي

والنيسابوري

والظاهر ان ذلك [illegible]
فنوع عنها [illegible]
[illegible]
المتن ص

ويكشف عن ساقها

قبل عقد بامر مخصوصا وقد ذكر ابن الحجر ان عمر كان يظهر انه انما اراد العقد
عليها لنيل الشرف والكمال لا للجمال والمال ومن تصور صدور هذا الامر المنافي مثل صح
للغيرة الا بالتقية ومحافظة على ما ذكرنا والحمد لله الذي من علينا بهدايته ورزقنا
من التمييز ما نصل به الى وجوه عبارته واليه نرغب في زيادة من كرمه وفوائده وعظيم
عوائده وهو حسبنا ونعم الوكيل الطائفة الرابعة قال صاحب النواقض ومن مفواتهم معا
القول بالرجعة قال احد سابقيهم وسند لاحقيهم محمد بن بابويه القمي في عقايده
في بحث الايمان ويجب الايمان بالرجعة فانهم عليهم السلام قالوا من لم يؤمن
برجعتنا فليس منا واليه ذهب جميع علمائهم ومرادهم من الرجعة ان النبي والوصي
والائمة من ولده عليهم السلام اجمعين يحيون في آخر الزمان بعد خروج المهدي وقبل الدجال
ويحيى كل من الخلفاء الراشدين وقتلة الائمة بالاجمال ويقتلون هولاء
حدا وقصاصا ثم يموتون ويحيون مرة اخرى وقد بالغ مرتضاهم في المسائل
الناصرية في هذه الاكاذيب والكفريات فقال ويصلبون ابا بكر وعمر على
شجرة فمن قائل يقول ان تلك الشجرة تكون رطبة فتيبس بعد صلبهما عليها
فيضل به جمع كثير من اهل الحق ويقولون ظلموا عليهما فجفت الشجرة ومن قائل
يقول لا بل تكون يابسة فتخضر بعد الصلب ويهتدي به جم غفير من محبيهما
قال فان قيل فلا يجد روح احيائهم عن توبتهم فيجب على الله قبول التوبة
وهم من اهل ... قبل الموت الاول لا بعده فرضنا وجوبه دائما ولكنه يجوز ان

لا يوفقوا

لا يوفقوا للتوبة ويمحى من خواطرهم نهاية البخل والقساوة والغلظة التي
يشتقونها للنبي واهل بيته عليهم السلام فاي نقص على الرسول والائمة
فرض كون بعض الابرار فجارا ان تمادوا وزوال تقصيرهم بعد ان ذهبوا
فيعفوا بعد سيئاتهم ان تابوا اما يعفى كرم من لهم عن ظالم لم يتب
فاسق على الفسق او كافر على الكفر فعفو الله تعالى ان لم يعفهم شيمة حبا لكل من
والغلظة صفة اولياء الشيطان ان حسين بن منصور الحلاج يستغفر على
الصلب لقاتليه ومن تسبب لقتله والنبي واله الاطهار يحيون جمعا كثيرا من
اصحابهم وعشيرتهم الاقربين الذين آذوا واوذوا في سبيل الله ورسوله
وصرفوا اعمارهم في احياء دينه بعد ان مضى من موتهم اكثر من الف سنة
ليصلبوهم ومع ذلك لا يخافون من ان يتوبوا ليستحقوا الغفران والنجاة
عن النيران ومن كانت هذه اخلاقه فهو اقرب الى الشقاوة الابدية من السعادة
الازلية انه قط جاهل لا معصوم كامل ولعمري ان هذه الفجرة الجهلة ظنوا
هولاء الطيبين امثالهم في الغلظة والقساوة والحرص والشقاوة بلى الطيبين أ
ع كافر همه را بكيش خود پندارد كلا انهم معادن الرحمة ومنابع المودة
بشفاعتهم تنجو الاشقياء وبفضلهم تعلو درجات الاتقياء لمؤلفه
بيت لطف شان الغ ارم را ميدهد زيب تمام فضل شان هم لطف شان صح
نار دوزخ را كند برد وسلام ثم انظر الى غاية حماقة هذه الفرقة الضالة

فانهم جعلوا مآل كلامهم اثبات بعض من امهم اذ كانتهم رامو بهذه
الخيالات الخسيسة تشديد العذاب على اهل الحق وهو توجب تخفيف
ذلك القسم من التعذيب اما انه ليس في مقابلة معصية فهو ظلم تعالى الله عن ذلك واما
في مقابلتها فهو اما حد او قصاص وكل منهما يستلزم خفة العذاب وعليه
اجمع المسلمون هولاء قد وافقهم فيه وكتبهم مشحونة بذلك فمن يحدث مد هنيا
وهذا الت مقالتهم فليحذر ان يضحك الاطفال على لحيتهم اقول فيه نظر اما اولا
ما ذكره في بيان المراد بالرجعة من احياء المهدي وجميع الائمة الاثني عشر عليهم السلام
فمما لم نجده في كلام احد منهم وانما الذي ذكروه احياء بعض المخلصين من الشيعة
بين يدي المهدي عليه السلام ليرد فؤادهم بمشاهدة بعض الانتقام عن بعض من كان
هناك ايضا من اعداء الائمة الاعلام لا انقال ان مشاهدة الناس لاية
الرجعة في آخر الزمان ربما توجب الجاءهم الى فعل الواجب والامتناع عن القبيح
وهذا ينافي التكليف لانا نقول هذا السوال نظير ما قيل من ان فلق البحر لموسى ع
في الظهور الى حيث يرفع التكليف وجوابنا نظير ما اجيب به عنه من ان
كوا ان يهود كانوا اعظم كودنة من ان يجعلهم مثل هذه المعجزة ملجئة الى العبادة
ورفع التكليف فتدبروا واما ثانيا فلان ما نقله عن السيد المرتضى قدس سره
من ان الشجرة التي يصلبون عليها ابا بكر وعمر اما يكون ثابتة فيخضر بعد الصلب
ويهدى به جم غفير فليس مستبعدا عند الناقد البصير لان القران المنزل من

لدن

او لكمون رطبة فيخضر بعد الصلب فيضل كثيرا

لدن حكيم خبير يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا لكونها رطبة فيخضر بعد الصلب فيضل
به كثيرا او اما ثالثا فلان ما نقله عن السيد قدس سره بقوله افلا يحذرون
في احياءهم من توبتهم اه فهو سوال جدلي لم انظر الى السيد قدس سره اجاب
عنه بما ذكره بقوله قلنا انما على يجب الله تعالى الجاب ما اقول وهو ان تحقق
توبتهم على امر مرارا يتوقف على رد المظالم التي ارتكبوها والاستعفاء والاستعذار
عن المظلومين من جملتها هضم اقدار اهل البيت ع وغصب حقوقهم من الخلافة
والميراث وغيرهما وكيف يتاتى ذلك عند احياءهم واكثر اهل البيت
غير حاضرين هناك وايضا قد نقل ابن الحجر المتاخر في فاتحة كتابه المشهور
في هذا الفن عن الطبراني والبيهقي ان الله احتجر التوبة على كل صاحب بدعة وعن البيهقي
لا يقبل الله لصاحب بدعة صلوة ولا صوما ولا عدلا يخرج من الاسلام
كما يخرج الشعرة من العجين انتهى ونحن معشر الامامية قد صح عندنا ان الشيوخ
الثلثة منابع كل بدعة وضلالة فجاز ان يحتجر عليهم التوبة ويخرجهم
ذلك عن الاسلام الدين كخروج الشعرة من العجين واما رابعا فلان
ما نسجه هذا الرجل الطامات من الوعظ البارد حيث قال فما هذا البخل و
القساوة آه فمردود بان كثيرا من اهل السنة مشارك معنا في نسبة مثل هذا
الى هذا البخل لانهم يقولون بتخليد الكفار ولكن انما نحكم بتخليد هذه الاشرار
لاعتقادنا بانهم لم يؤمنوا بالله ورسوله المختار وامنوا وارتدوا

[illegible]

على الادبار اذ دفعوا ما علم ثبوته ضرورة من دين النبي المختار وهو ض الجلى الذي سعوه في شان ائمة الابرار على ان احتمال العفو والشفاعة في امثال تلك القبايح الفضيحة من الاباطيل العظيمة الفضائح اما سمع قول الناس شعر ارجو انه قتلت حسينا شفاعة جده يوم الحساب وايضا فلا اقل من ان يكون القبايح الصادرة عنهم معدودة من الكباير ولا ريب ان مرتكب الاعمال عنده خرج عن الايمان كاصحاب الحديث والمعتزلة ومن هنا يلزمه الحكم بخلود صاحب الكبيرة في النار ولا يدل على نفي هذا الحكم ما استدلوا به من قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الاية لان من ثبت ايمانه ولا انتفاء جزء منه لا يكون لم خيرا وجب ان يراه في الاخرة وبالجملة نحن شركاء في هذه المسئلة المعتزلة واصحاب الحديث الذين هم اسلاف اهل السنة والجماعة فما جوابكم في التفصي عن لزوم هذا البخل والقادة فهو جوابنا فيه ولعله انما اطال لسان التشنيع على الشيعة لجهله الذي قرر معه ان جميع اهل السنة متفقون على صحة تلك الكلمة وحينئذ هو احق بان ينشد عليه قول الشاعر كافر همه را بكيش خود پندارد على انه يستبعد ما بعد اذ ازاد الكافرين في الرجعة لينتقم منهم توبته وجرى في ذلك مجرى فرعون لما ادركه الغرق قال امنت انه لا اله الا هو الذي امنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين فقال الله تعالى له الان وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين فرد الله عز وجل ايمانه ولم ينفعه في تلك الحال

ندمه واقلاعه وكاهل الاخرة الذين لا يقبل لهم توبة ولا ينفعهم ندم لانهم كانوا كالملجئين اذ ذاك الى الفعل ولان الحكمة تمنع من قبول التوبة ابدا وتوجب اختصاص بعض الاوقات بقبولها دون بعض وقد جاء في هذا المعنى اثار متظاهرة عن اهل البيت ع فروي عنهم في قوله تعالى يوم ياتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا قل انتظروا انا منتظرون فقالوا ان هذه الاية هو الامام القائم ع فاذا ظهر لم يقبل توبة المخالف واما خامسا فلان ما ذكره من حكاية الحلاج على تقدير تسليمه مردود بان من قتله او سعى في قتله كان صابيا على ظاهر الشرع لاستماعهم منه في مقام الشطح ما يخالفه في الشريعة الظاهرة وكان المبادرة الى جريانه فيه خلاصا له عن عذاب الاخرة فلهذا استغفر الحلاج لقاتله بالدعوات الفائزة واما سادسا فلان ما جزم به من ان في مقام الرجعة قد مضى من موت الشيخين اكثر من الف سنة مما يطال بالبيان ولعله يتمسك في فهم ذلك بعلم النجوم الذي لم يعلم منه سوى الجداول والرقوم واما سابعا فلان قوله انهم راموا بهذه الخيالات تشديد العذاب على اهل الحق وهي توجب تخفيف العذاب مردود بانا سلمنا كون ذلك موجبا للتخفيف لكن على قياس التخفيف في غير المتناهي وهو مما لا يسمن ولا يغني من جوع وذلك لانه قد صح عن النبي صلعم ان من سن سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها وقد بينا سابقا ان جميع المصائب والبلايا الواقعة على اهل البيت ع وعلى شيعتهم انما

هذه اللفظة غير موجودة في كتب اللغات والموجود انا الاعجل العجل وسعناه كما مر ... والظاهر ... غير ... الطاء ... المعرفة ... وهو اللائق

اخر الزمان انما نشاء من سنة غصب الشيخين الجاهلين الخلافة عن اهل البيت ع
وتقديم نفسهما الامارة بالسوء عليهم وحملهما بذلك الناس على الكتاب
ال محمد وقد ذكر صاحب كتاب الفردوس عن اهل السنة رواية عن النبي صلعم
ان قاتل الحسين ع في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل الدنيا ولا ريب في ان
عذاب اهل الدنيا على الاطلاق غير متناه بحسب الخلود والابدية فيكون
غير المتناهي غير متناه ايضا لان غير المتناهي لا يقبل القسمة بحسب النصفية والثلثية و
نحوهما فذكر النصف ههنا تجوز واذا كان عذاب قاتل الحسين غير متناه
فعذاب من صار وسيلة للاتيان بقتله وسن ما ادى اليه بطريق اولى
اذ يلحقه هذا العذاب مع عذاب سائر مظالمه وسائر مظالم القاتلين لعنهم الله
وههنا حكاية مناسبة لهذا المقام قد جرت في مجلس منصور العباسي
بين سوار القاضي والسيد اسمعيل الحميري رحمه الله تعالى روي ان بين سوار والقاضي
كانت عداوة شديدة حتى ان السيد هجاه في ابيات له وكان القاضي ينتظر
فرصة الانتقام منه الى ان حضر ذات يوم في مجلس منصور والسيد عنده
ينشده شعر ان الاله الذي لا شيء يشبهه آتاكم الملك للدنيا والدين
آتاكم الله ملكا لا زوال له حتى يقاد اليكم صاحب الصين وصاحب الهند
ماخوذ بمنته وصاحب الترك محبوس على الهون حتى اتى على القصيدة و
المنصور مسرور فقال سوار هذا والله يا امير المؤمنين يعطيك بلسانه ما ليس

وانما نانيا فلان قوله اذ ذلك القسم التعذيب
اما انه ليس في مقابلة معصية فهو كلم تعالى الله
عن ذلك واما في مقابلتها فهو اما حدا وقصاص
وكلا منهما يستلزم خفة العذاب الخ مدخول
بان نحيح الشق الثاني ونمنع لزوم الخفة
باقامة الحد والقصاص عليهم في مقام الرجعة
ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب
عظيم م ح م

انه من
يد نيون ظ

في قلبه والله ان القوم الذين يدين بحبهم لغيركم وانه لينطوي في عداوتكم
فقال السيد والله انه لكاذب وانني في مدحك لصادق ولكنه حمله الحسد
لما راك على هذه الحال وان انقطاعي اليكم ومودتي لكم اهل البيت لمعروف فيّ من
ابوي وهذا وقومه لاعدائكم في الجاهلية والاسلام وقد انزل الله تبارك وتعالى
على نبيه محمد صلعم في بيت هذا ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا
يعقلون فقال المنصور صدقت فقال سوار يا امير المؤمنين انه يقول بالرجعة
ويتناول الشيخين بالسب والوقيعة فيهما فقال السيد اما قوله اني اقول بالرجعة فان
قولي في ذلك على ما قال الله ويوم نحشر من كل امة فوجا ممن يكذب باياتنا
فهم يوزعون وقد قال في موضع آخر وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا فعلمنا
ان ههنا حشرين احدهما عام والاخر خاص وقال عز وجل قالوا ربنا امتنا
اثنتين واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل وقال عز اسمه
فاماته الله مائة عام ثم بعثه وقال سبحانه الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم
وهم الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم فهذا كتاب الله
عز وجل وقد قال رسول الله صلعم يحشر المتكبرون في صورة الذرة يوم القيمة وقال ص
لم يجر في بني اسرائيل شيء الا ويكون في امتي مثله حتى الخسف والمسخ والقذف
وقال حذيفة والله ما ابعد ان يمسخ الله تعالى كثيرا من هذه الامة قردة وخنازير
فالرجعة التي اذهب اليها ما نطق به القرآن وجاءت به السنة واني لاعتقد ان الله

[illegible]

[illegible]

عزوجل يردهذا سوا الى الدنيا كلبا او قردا او خنزيرا او ذرة فانه والله متجبر كافر متكبر قال فضحك المنصور وقد كانت لابي جعفر مومن الطاق مقالات مع ابي حنيفه شيطان الطاق فمن ذلك ما روى انه قال يوما لمومن الطاق انتم تقولون بالرجعة قال نعم قال ابو حنيفة فاعطني الان الف درهم حتى اعطيك الف دينار اذا رجعت فقال ابو جعفر لابي حنيفة اعطني كفيلا بانك ترجع انسانا ولم ترجع خنزيرا او كلبا حتى اعطيك الف درهم الطايفة الخامسة قال صاحب النواقض من هفواتهم تفضيلهم الايمة على الانبياء وهو باطل باجماع العلماء حتى ان ساير فرق الشيعة ولاسيما الزيدية يوافقوننا في ذلك ويقولون من قال ان اماما من الايمة افضل من نبي من الانبياء فهو هالك قال الحلي حتم بعث الامامية ان عليا عليه السلام بعد نبينا افضل الانبياء غير اولي العزم وفي تفضيله عليهم خلاف وانا في ذلك من المتوقفين وفي شرح جدي قدس سره على المواقف وفي شرح المقاصد والعقايد النسفية وفي شرح عقايد العضدية للعلامة الدواني وغيرها نقل انعقاد الاجماع على ان كل نبي افضل من كل ولي وفي بعض تلك الكتب والفقهيات من المذاهب الاربعة وقع التصريح بكفر من فضل وليا على نبي لعلهم يرون تكفير مخالف الاجماع القطعي فظنوا ان تلك الافضلية من ضروريات الدين وفهم غير بعيد منها وكلامهم تكفير كل من فضل وليا على نبي فما حال من فضل اثني عشر وليا على كل نبي بل كل رسل الا واحدا وان اطلعت على ما زعموه دليلا على هذا المطلب فتنبه

قول من قال هم اجهل الطوايف واضل الفرق وقد ذكرنا هنا للطول انتهى كلامه اقول فيه نظر اما اولا فلان الذي ذهب اليه الفرقة الناجية الامامية من ان امير المومنين والايمة من اولاده عليهم السلام اعظم وافضل من جميع الانبياء والاولياء بعد نبينا صلعم انما هو بمعنى ان مرتبة ومرتبة مولانا والايمة من حيث الولاية اعظم من مرتبة هؤلاء الانبياء والرسل من حيث الولاية وقد صرح بذلك من اصحابنا المتالهين السيد العارف المحقق الاوحدي حيدر بن العلي الآملي في كتابه الموسوم بجامع الاسرار ومنبع الانوار واليه اشار الشيخ الكامل محيي الدين الاعرابي في الفص العزيري والفص الشيثي من كتاب فصوص الحكم واما ثانيا فلان ما ذكره من اجماع غيرنا لا يقوم حجة علينا واي اعتداد بالاجماع الذي لم يدخل فيه اهل البيت وعلماؤهم واما ثالثا فلان ما ذكره مجرد استبعاد بلا دليل مع انا اقمنا الدليل على ذلك من وجوه الاول قوله تعالى وانفسنا وانفسكم اجمع المفسرون على ان المراد بالنفس ههنا علي كرم الله وجهه والاتحاد فلم يبق الا المساواة فيه من صفات النفس ومساوي الافضل افضل قطعا واورد صاحب النواقض في اصل كتابه على هذا الدليل ما حاصله انه كيف يتحقق المساواة في جميع صفات النفس ومنها النبوة التي تحصل لعلي قطعا ثم اجاب من قبل اصحابنا بانهم يستثنون النبوة ويقولون ليس الا النبوة ثم رد ذلك بانا لو سلمنا ذلك

فيما يمكن المساواة فيه

وتحقيق ان الرسل [illegible] افضل من الانبياء [illegible]
للاولياء والانبياء [illegible] العلم [illegible]
نبي [illegible] الولاية [illegible]
وسيعلم [illegible] افضل من [illegible]
الا الخ

والاعلم ... اكثر ... البلاء
[illegible] فما فاتهم منهم بما سلكوا اليه وما افتقاركم ... [illegible]

لا يمنع مطلقا بل لم الجواز ان يكون لنبي صلعم بهذه الصفة الكاملة العالية اعني النبوة اعظم
منزلته يوم القيمة من غير المتصف بها واقول فيه نظر لما مر ان الاصحاب لا يريدون
بذلك الخطاب بل الذي يظهر لنا في جواب ذلك الايراد انه ان اراد بالنبوة بعث
انسان على الوجه المخصوص فظاهر ان ذلك ليس من صفات النفس حتى يحتاج في
مقام التفضيل الى استثنائه وان اراد به الصفة الكاملة النفسية التي ينبعث منه البعث
المذكور فلا نسلم ان يكون تلك الصفة حاصلة لائمتنا عليهم السلام غاية الامر ان
خصوصية خاتمية نبينا صلعم منعت بعثهم على الوجه المخصوص وعن اطلاق الاسم
عليهم شرعا كما قيل بمثله في منع اطلاق اسم الجوهر بمعنى موجود لا في موضوع على الله
سبحانه وتفصيل الكلام في هذا المرام سيأتي في ذيل هذا المقام على وجه يوافق
مذاق ارباب الكشف والالهام ويضمحل به غياهب الشكوك والاوهام الثاني
انه على القول بان النبي افضل منه يقول هو افضل من طبقة الانبياء لما ثبت انه
بعد شركته معهم في العصمة وما يتبعها زاد في الكمالات والمجاهدات في
الغزوات والمعجزات والرزايا ومخالفة القوم ومجاهدته معهم كما يظهر عند تتبع احواله
واحوالهم عليهم السلام الثالث قول النبي صلعم علماء امتي كانبياء بني اسرائيل الرابع قوله صلعم
على ما روى اخطب خوارزم من اراد ان ينظر الى آدم في علمه والى نوح في فهمه
والى يحيى بن زكريا في زهده والى موسى بن عمران في بطشه فلينظر الى علي بن ابي
طالب وفي رواية البيهقي من اراد ان ينظر الى آدم في علمه والى نوح في حلمه

والائمة عليهم السلام افضل من علماء
الامة فيلزم كونهم افضل من المساوي
والعلماء هم انبياء بني اسرائيل منه

والى ابراهيم في خلته والى موسى في هيبته والى عيسى في عبادته فلينظر الى علي بن
ابي طالب ولا ريب ان فيهما انه لكل واحد منهم في صفته هي اخص صفات كماله
يوجب ان يكون لمجموع تلك الصفات افضل من كل واحد منهم وبالجملة الدلائل
على تفضيله عليه السلام على سائر الانبياء كثيرة اقويها الايات والاحاديث
الدالة على المشابهة والاتحاد والمماثلة والمشاكلة واذا قامت الحجة
على فضل امير المؤمنين عليه السلام على نبي من الانبياء ولاح على ذلك البرهان وجب
علينا القول به وترك الخلاف فيه ولم يوحشنا منه خلاف العامة
الجهال ونص في تفضيل سيد الوصيين وامام المتقين واخي رسول رب العالمين
ونفسه بحكم التنزيل وناصره في الدين والى ذريته الائمة الراشدين على بعض الا
نبياء المتقدمين امر يحيله العقل ولا يمنعه السنة ولا يرده القياس ولا يبطله
الاجماع اذ عليهم غير شيعته وقد نقلوا ذلك عن الائمة من ذريته
عليهم السلام فاذا لم يكن فيه الا خلاف الناصبة له والمستضعفين من موالاه
لم يمنع القول به كما لا يخفى واما رابعا فلان ما ذكره من قول الفقهاء
الاربعة وتصريحهم بلزوم من فضل وليا على نبي الالحاد والتكفير ... قولهم
وبولهم سواء ولعله لاشتمال كتابه على مثل هذه الاقوال التي لا يبالي
بها بل تنزل منزلة الابوال سماه بالنواقض وان كان له وجه آخر هو
ان كل كلمة منه محل ضرط التراثي من الروافض وتفصيل الكلام في هذا المقام

ونعم ما قيل
هر چه خوبان همه دارند تو تنها داری

وتقريبه الى المرام على ما اشار اليه بعض علمائنا ان المراتب الثابتة للانبياء و
غيرهم من الاولياء كمولانا امير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام من الله تعالى
ثابتة لهم بروحانية النبي صلعم لمراتبهم في العوالم الثلثة لانه قطب الكل و
اذا عرفت ان كل واحد من الانبياء والاولياء انما ياخذ ما ياخذه بواسطة
روحانية نبينا صلعم وجب ان يكون الاولياء من ائمتنا المقتبسين عن النبي صلعم
بجهتي روحانية وجسمانية افضل من الانبياء واكمل واتم بسبب مشاهدة الانوار
المحمدية والاستفاضة بها لانعكاس شعاع مرآته على مرآتي نفوسهم
بسبب المقابلة الموجبة لاستعداد انفسهم لقبول فيض نوره ولا عجب من افضلية
الولي المتضع من النبي الكامل القائم مقامه والمشاهد لمعارجه والمطلع على
جميع مقاماته الشهودية واحواله الملكوتية من النبي القاصر عن الكمال الجمعي
الناقص عن الاطلاع على حقائق مقامات الكامل وكيفيات معارجه وتطوراته
بالاطوار الشهودية الجمعية فالولي المشاهد من مرآة النبي الكامل بواسطة انعكاسها
على مرآة نفسه المستعدة لقبولها بالضرورة يكون اتم جمعية واكمل مشاهدة
واوسع دائرة واقوى اطلاعا من ذلك النبي المحجوب عن المشاهدات الجمعية
حتى ان الواحد منهم يكون حاويا للمقامات اولي العزم بسبب ملاحظة الاحوال
المحمدية فيكون اكمل حتى من اولي العزم وهو بين بما تقرر من ان الولي انما ياخذ ما ياخذه
بواسطة روحانية نبيه وانه به يشهد ومنه يعرف فلما كان نبينا محمد صلعم صاحب

مراتب

الجمع

الجمعية الكاملة واولياؤه منه يشهدون وبه يعرفون كانوا مساوين له باعتبار
الانعكاس الحاصل من مرآته الى مرآتي مشاهداتهم وهو صلعم اكمل من اولي العزم
فالمشاهدون المقابلون لمرآته بالاستعداد التام المنعكس عليه شعاعها
يكون كذلك بواسطة التشبه التام فيكون حال الواحد منهم كحاله في مشاهداته
مقامات اولي العزم والارتقاء عنها الى مشاهدة مقاماته الحاوية لمقاماتهم
وزيادة مخصاصته الجمعية ان قيل كيف يكون المحتاج في الوصول الى
المقامات الشهودية الى واسطة توصله اليها حتى يكون بها مشاهدا و
لو لا ما حصل له المشاهدة افضل واكمل ممن لم يحتج الى تلك الواسطة بل يشهد
المقامات العلوية باستعداده من غير احتياج الى من يتوصل به وايضا كيف
صح افضلية من لم يصل الى مقام النبوة لا محالة على من وصل اليه ولم يحجب عنه
فيجاب عن الاول بانه لا مانع من التفضيل لتساوي الكل في الاحتياج الى
المشاهدات الالهية الى روحانية النبي صلعم لانه معطي الكل مقاماتهم في العوالم
الثلثة فلما كان اولياؤه لهم مزيد اختصاص به وشدة الاطلاع على
القطب المحمدي كانوا بذلك اشد اطلاعا على المقامات واكثر جمعية لتلك
المشاهدات فلا عجب من اكمليتهم وافضليتهم على من لم يكن له ذلك الاختصاص
ولم يكن له النظر الى ذلك القطب ولا شدة الاطلاع على تلك المقامات وعن الثاني
بان حجابهم عن اسم النبوة ما كان لقصورهم عن مراتب اولئك الانبياء الذي مقام

الواحدة ولانه مقام الكثرة تبين لتاخرهم عن الخاتم بالوجود الصوري الموجب
لحجبهم عن الاسم دون مقتضاه بخلاف من عداهم من الانبيا لتقدم وجودهم لحجبهم م
الصوري على الخاتم فلم يكن ثم مانع من اطلاق الاسم عليهم لوصولهم الى المقامات
الموجبة لهم اطلاقه ولا يلزم من ذلك افضليتهم على المحجوبين عن الاسم المانع من
اطلاقه لمساواتهم لهم في المقامات التي يثبت بها الاسم لتعبر المحجوبين عنه وزيادتهم
عليهم بالتشرف بالقطب المحمدي فثبت لهم الافضلية عليهم فان قلت اذا كان الكل
انما شاهد ما شاهده ووصل ما وصل اليه من المقامات بسبب روحانية القطب المحمدي م
فتساوي الكل في ذلك فمن اين جاء التفضيل قلت ان الانبيا لما كانوا في الوجود
الصوري اسبق من القطب كان اخذهم عنه انما هو باعتبار صورته المعنوية الحاصلة ونفس الكلام
في عالم العقول من حيث انه عقل الكل المندرج فيه المندرج منه اجمالا ما هو
فيما تحته من العوالم مفصلا واما اولياؤه فلتاخر وجودهم الصوري عن وجوده
الصوري كان اخذهم ما اخذوه عنه باعتبار المقامين معا فشاركوا الانبياء في
المقام الاول واختصوا دونهم بالمقام الثاني الذي هو مقام التفصيل لانه لما نزل
الى عالم الطبيعة بالصورة الانسانية فصل فيه ما اجمل هناك وظهر فيه المقامات
الوحي الملكي لما كان ثم انه لا يهتك في مقام المشاهدة الحقيقية التي حجبته عن
مشاهدة عالم الاجرام للاشتغال بما هناك عنها ولهذا كان معالم الاخبار
بمغيبات عالم الكون والفساد ليس هو من المقامات العلوية ولا من خواص اهل الله

لانهم لعلو همتهم يتنزهون عن ذلك لان مطلوبهم انما هو المشاهدة الكلية والاستغراق
في جنات القدس وهو جنات من اشتغل عما سواه ولهذا احتاج الانبياء في
تدبير النوع الانساني الى الوحي المنزل على ايدي الملائكة لتعريف الحوادث الكونية
فالاولياء عليه وعليهم السلام يشاهدون منه جميع ذلك على التفصيل فيتحقق بجميع
اخلاقه التي وصفها الله تعالى بالعظمة في قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم والعظيم لا
يقول لشيء عظيم الا اذا كان في غاية ما يكون من العظمة واقتدوا به في جميع
مسالكه الاجمالية والتفصيلية فحصل لهم منه تمام النسب المعنوي الحاصل
لهم بسبب التشبه التام والتخلق الحقيقي بجميع اخلاقه والنسب الصوري والقرب اللحمي
والدموي فاشتركت المواد واتحدت الصور فكانوا في الحقيقة هم هو وهو هم
باعتبار نسبتين فصاروا بذلك اهل الجمعية التامة والمقامات العامة فيحقق
لهم مزيد الفضل والاختصاص بالكمالات الحقيقية على من سواهم من ساير الانبياء
والاولياء وكما تحقق له عليه السلام ذلك من غير فرق فلهم مقاماتهم الالهية وصفاتهم
النبوية فانها مقامات عزيزة المرام فاعرف فما احد الكل عارفا بهم حق المعرفة عزيزة الاحكام م
وجب عليك بقوله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية انتهى
كلامه وفي نقله فائدة اخرى هي الرد على ما ذكره صاحب النواقض في كتابه من ان
علماء الامامية ليس لهم ذوق من مقامات الصوفية ووجه الرد ما لا يخفى على المتامل
في تلك المقدمات العالية وقد يقال يرد على قوله ان الجمعية انه يمنع اطلاق اسم النبي

على الاولياء من آله عليهم السلام ايراد ان الاول انه يلزم ان لا يكون قبل نبينا صلعم
ولي مع دون اطلاق اسم النبي عليه وبطلانه ظاهر الثاني ان النبوة ليست
عبارة عن مجرد الكمالات المخصوصة بالنسبة الى حق تعالى المسمى حاصل في الاولياء بدون
~~اسم النبوة عبارة عن مجرد الكمالات المخصوصة من تعالى التي حاصل في~~
الاولياء بدون اسم النبوة بل النبوة عبارة عن دعوى حقيقة الرسالة عن الله تعالى
مع اظهار المعجزة ولا يعتبر في الامام ذلك يمكن ان يجاب عن الاول بانا نقول
ان معنى النبي حاصل في كل ولي لكن والاستعدادات متفاوتة وتحقق معنى النبوة انما
تقتضي حدا معينا من الاتصاف بالكمالات في الاولياء السابقين الذين
حرموا عن اطلاق اسم النبوة عليهم اغماض مواعنة لا لخطاطر درجتهم عن مرتبة معنى
النبوة وعن الثاني بان مفهوم النبوة ليس ما ذكر بل مفهومه على ما ذكر في الشرح الجديد
للتجريد وغيره هو كون الانسان مبعوثا من الحق الى الخلق وايضا كلا منا في
صفات النفس من الكمالات التي هي معنى النبوة وحقيقته وهي مبادي لاطلاقه على المتصف بها
وظاهر ان تلك الدعوى واظهار المعجزة بل البعث الى الخلق ليس حقيقة النبوة
ولا من صفات النفس بل هي لوازم وعلامات لتلك الحقيقة فالتعريف بها من باب
التعريف باللازم وانما حقيقته هو الحالة الكاملة التي يمكن معها تلك الدعوى والاظهار
باذن الله تعالى وتلك الحالة حاصلة لائمتنا عليهم السلام كما عرفت ~~الطائفة~~
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم القول بوجوب عصمة الانبياء والائمة تقرير

على الله تعالى حفظهم من جميع الصغاير والكباير وخلاف المروة عمدا او
سهوا او خطأ من المهد الى اللحد مع ان القرآن وكتب الاحاديث الصحيح
مشحونة بخلاف ذلك قال الله تعالى وعصى ادم ربه فغوى وقال تعالى و
قلنا يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما و
لا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين فازلهما الشيطان عنها فاخرجهما
مما كانا فيه وقوله تعالى وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر
عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقال الله تعالى
يا ابن ام لا تاخذ بلحيتي ولا براسي فان بعض الاعلام الايات السابقة بالكباير ولا
يلاحظ الركيكة فلا محيص عن الاخرى قطعا اذ نقول هل يستحق من قال الذي
المذكور ام فعلى الاول لزم القدح في عصمة من دون النبي صلعم بالمعنى المذكور وعلى الثاني
في عصمة سيد الرسل صلعم ولا خلاف لاحد من المسلمين في نبوتهما افلا ينظرون الى هذه
الجماعة التي يأولون امثال هذه النصوص الجلية بما لا يقبله عقل عاقل بل لا
يحسنه طبع جاهل ومع ذلك يشنعون علينا بتجويزنا عدم دلالة حديث
الغدير على نفي خلافة ابي بكر وثبوت خلافة علي عم بلا واسطة لحد بل يقولون
انه نص جلي منكره كافر فان تمسك الشيعة عن حديث الغدير المتواتر اذكرك
ملخص الذي نقله مفيدهم الذي يعبر عنه في كتبنا بابن المعلم في روضة الواعظين لتعلم
انهم على ضلال بعيد واسقاط شديد وما هو كلام الموعود الذي لا يخفى مثله

الا اليهود وقال ابن عباس انزل جبرئيل ع على النبي صلعم بعد الوداع من حجة الوداع وتوجه
الى المدينة الطيبة في الطريق فقال يا رسول الله يقرئك ربك السلم ويقول فانصب
عليا بالامامة فقال النبي صلعم يا اخي جبرئيل ان الله تعالى يعلم بغض اصحابي لعلي
واني اخاف منهم ان يجتمعوا على كفراني فاستعف لي من ربي فصعد جبرئيل وعرض
جواب رسول الله فانزل الله تعالى مرة اخرى وقال النبي ع ما قال اولا فاستعفى النبي ع
كالاول ثم صعد جبرئيل ليكرر جواب النبي عند الرب تعالى فامر الله روح الامين بتكرير
نزوله معاتبا مشددا مع هذه الاية يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك
وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فلما نزل جبرئيل ع بهذه
المرتبة بهذه الاية قال النبي صلعم الان ضمن الله عصمتي من هولاء الجماعة سابلغه فامر بجمع
رحال الاجمال ووضع بعضها على بعض في حر شديد بين مكة والمدينة بموضع يقال له
غدير خم وارتقى عليها فقال ايها الناس ان عليا امير المومنين وخليفة رسول الله
رب العالمين ليس لاحد ان يكون خليفة بعدي سواه من كنت مولاه فعلي مولاه
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وفي الكتاب المذكور قد ذكرنا معناه هذا الدعا
بطول قصة حمزة فلما فرغ النبي صلعم من الخطبة هنى عمر عليا ع وهو اول المهنين
فقال بخ بخ يا ابن ابي طالب اصبحت مولاي ومولى كل مومن ومومنة انتهى كلا
زبية فتامل ايها المومن هل يجوز اشقى اليهود مثل تلك المخالفة الصريحة مرارا من
محمد صلعم بالنسبة الى الرب الاجل الاكرم ثم ان هذه الجملة الفجرة يتقولون للنبي صلعم نهاية الجبن

لكن م

والجبن

والجبن وهم قايلون بانه صلعم لم يخف اصلا وابى البعثة مع قلة الاعوان والانصار
وكثرة المتكبرين والكفار من عبدة الاصنام والاوثان الذين لم يكن على ذمتهم
بيعة ملك ولا سلطان على فعل ما فعل بحيث يتحير في قوة قلبه اعاظم الشجعان
فكيف يجري له ذلك الخوف العظيم الشجعان فمن ابن طرى له ذلك الخوف العظيم
الذي حثه على مخالفة تلك الوحي بعد التشبث المشبع عن الحيوة واستقرار النبوة
والرسالة وغلبة الاسلام والمسلمين وقلة الاعداء والمنافقين والخبير يعرف ان
هذا المقال الذي رد مقالات السفهاء ادون في نهى من ان الطفيل في رده
الفضلاء اللايق بشانهم نقل مجمل كلامهم ليكون ذكره لمن شاء اتخذ الى ربه
سبيلا ومن لم يشاء جادل لن تجد لسنة الله تبديلا اقول فما نظر الماء ولا فلان
انكاره لوجوب عصمة الانبياء مطلقا كما يظهر من سياق كلامه مخالف
لاجماع المسلمين فان احد منهم لم ينكر عصمتهم عن صدور الذنب عمدا في زمان البعثة
وانما الخلاف فيما قبل البعثة وفي صدور الصغائر دون الكبائر مع ان ذلك
الخلاف مرجوح لقيام البرهان على خلافه واما ثانيا فلان ما ذكره مناف لما قرره
سابقا من علو عصمة الائمة الاطهار وارتكازه في قلوب اهل الاعصار واما ثالثا
فلان ما ذكره من اشتمال القران والاحاديث على صدور المعاصي عن الانبياء ع
فهذا افتراء على الله ورسوله فان لتلك الاحاديث محامل وتاويلات قد شيد
العلماء اركانها في الكتب المولفة في هذا الباب اجلها واشرفها كتاب تنزيه الانبياء

واجاب ره

من مصنفات سيدنا المرتضى علم الهدى قدس الله سره عن الاية التي زعم هذا القاصر
انه لا يدفع لها بالجوبة شتى من جملتها ما استحسنه فخر الدين الرازي وذكر في تفسيره
الكبير وهو ان بني اسرائيل كانوا في نهاية سوء الظن بموسى ع حتى انهم رووا عنه لما غاب
عنهم غيبة قالوا لموسى ع انت قتلته فلما وعد الله موسى ع ثلثين ليلة واتمها بعشرة
وكتب له في الالواح من كل شي ورجع فراى في قومه ما راى اخذ براس اخيه
ليدنيه من نفسه ويتفحص عن كيفية الواقعة فخاف هارون ع ان يسبق على قلوبهم
ما لا اصل له فقال اشفاقا على موسى ع لا تاخذ بلحيتي ولا براسي لئلا يظن القوم
بك انك تريد ان تضربني وتؤذيني انتهى ثم انا اخترنا نقل هذا الجواب لكونه مما
استحسنه الخطيب الرازي الذي هو عند اهل السنة من رؤسائهم فهو اقوى في الا
حتجاج على صاحب النواقض واضرابه وان تحب الاطلاع على تفاصيل الاجوبة فعليك
بكتاب تنزيه الانبياء وانا اقول يؤيد التوجيه المذكور للاية ما شاهدته من استمرار
عادة اعراب البر الممتد من البصرة الى الحجاز على غاية اظهار محبتهم اذا قدموا
الى صديقهم او ذويهم ان ياخذوا لحيته ويكلموا معه وخطر ان صاحب النواقض حيث
كان يلقى الحجاز المخوف بطوايف العرب فقد شاهد ذلك منهم مرارا بل العا
ان احدا من اجلاف العرب الذين كانوا يحضرون مجلسه لرفع الدعاوى قد اخذ
بلحيته مثل ما ذكرنا فانكاره للتوجيه المذكور انما كان لوجدانه ومن العجب انهم يحملون
الايات التي ظاهرها عتاب الانبياء ع على ترك الاولى على ظواهرها ويحكمون

عليهم

عليهم بالمعاصي والخطايا مع دلالة العقل صح على وجوب تنزيههم عن ذلك ومع وجود
التحامل لظواهر تلك الايات ويحملون هذيانات عمر بن الخطاب وكلماته التي ظاهرها منكر
ومرتبته اقل من مراتب الانبياء ع باضعاف لا تحصى على خلاف ظاهرها ويمنعون من جواز
حملها على ظواهرها مع ان كلامه لا محل له ويتركون العمل بظاهره بغير دليل واضح
وتوجيه بين فهلا سووا بينه وبين الانبياء الذين هم في محل التعظيم وما ذلك الا من
قلة الانصاف وشدة العصبية والاعتساف هذا وقد حكي عن فخر الدين الرازي
في بعض كتبه انه قال قد بنت الشيعة مذهبهم على مقدمتين وجوب العصمة وجواز التقية
فان صحت المقدمتان فالدست لهم انتهى وقد ظهر بحمد الله تعالى انهما صحيحتان عند
نظر بعين الانصاف في ترك العناد والانحراف اما جواز التقية فقد قدمنا ما فيه
كفاية واما وجوب العصمة وكونها شرطا في الامام فلما مر من اية التطهير ولقوله تعالى
يا ايها الذين امنوا كونوا مع الصادقين وغير المعصوم لا يعلم صدقه فلا يجب
الكون معه فيجب الكون مع المعصوم وهم ائمة اهل البيت ع كما ذهب اليه الامامية
ولان الامام قائم مقام النبي ص وله الولاية العامة في الدنيا والدين وساد مسده
فكما انه شرط في النبي اتفاقا فكذا في الامام الزاما ولقوله تعالى حكاية عن ابراهيم ع اني
جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين وغير المعصوم
ظالم لان كل من وضع الشي في غير موضعه ظالم وغير المعصوم كذلك فلا
يكون صالحا للامامة وهو المطلوب وقد سبق تفصيل هذا الدليل وتحقيقه في المقصد الاول

من الجنبة الثاني على ابلغ وجه وانم فتذكر ثم الادلة الدالة على عصمة النبي دالة
على عصمة الامام وهي انتفاء فايدة نصب الامام ايضا على تقدير عدم عصمته ولزوم
التسلسل لو لم يكن الامام معصوما وقد شبهوا هذا بانتهاء سلسلة الممكنات الى
الواجب لذاته ولئلا يلزم التسلسل ولان الله امر باتباعه امرا مطلقا فلو وقع منه معصية لزم ان
يكون الله امرنا بفعل المعصية وهو قبيح عقلا لا يفعله الحكيم تعالى لما ثبت من
الادلة على امتناع القبيح منه تعالى ولانه لو فعل المنكر فان لم يتعرض له لزم سقوط
النهي عن المنكر وان انكر عليه لزم سقوط محله عن القلوب فلا يحصل فايدة نصبه ولان
الامام حافظ للشرع بمعنى انه مؤيد له منفذ لاحكامه بين الناس جميعا وكل من
كان حافظا للشرع بهذا الوجه لا بد من عصمته اما الصغرى فلاعتبار عموم الرياسة في
الدين والدنيا في الامامة كما سبق واما الكبرى فلان من كان حافظا للشرع بالوجه
المذكور لا بد ان يكون آمنا عند الناس من تغيير شيء من احكامه بالزيادة والنقصان
والا لم يحصل الوثوق بقوله وفعله فلا يتابعه العباد فيهما فيختل الرياسة العامة
وتنتفي فايدة الامامة لا يقال هذا الدليل لو تم يقتضي ان يكون العصمة شرطا في المجتهد
ايضا لانه حافظ للشرع فلا بد ان يكون معصوما ليؤمن من الزيادة والنقصان
وكذا الكلام في الدليل المذكور قبله لانه لو فعل المعصية سقط من القلوب وانتفت فايدة
الاجتهاد او سقط حكم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكلاهما باطل لكنها ليست
بشرط على ما تقرر في محله لانا نقول المجتهد ليس حافظا للشرع بين جميع الناس بل من ظن له

على

الدالة

على من قلده فلا يجب فيه ان يكون آمنا من الزيادة والنقصان على سبيل القطع بل يكفي
حسن الظن بصدقه بعد ثبوت الاجتهاد ولذلك شرط العدالة فيه وبالجملة مرتبة الاجتهاد
لكونها دون مرتبة الامامة يحصل باستجماع شرايطها المشهورة المسطورة في كتب الاصول
ويكفي في وجوب العمل بقول المجتهد حسن الظن بصدقه المتفرع على ثبوت عدالته بعد حصول شرايط
الاجتهاد كما تقرر في محله بخلاف مرتبة الامامة فانها رياسة عامة بحسب الدين والدنيا ومن البين
انها لا تحصل لشخص الا بعد ان يكون آمنا من الخطاء والزيادة والنقصان في احكام الشرع
والا اختلت تلك الرياسة العامة وتنتفي فايدة الامامة كما لا يخفى على من له طبع سليم وعقل
مستقيم واقول لا يبعد ان يقال ايضا ان كلامهم في جواز الاجتهاد وجواز تقليد المجتهدين
في ايام غيبة الامام المعصوم من باب الرخصة في اكل الميتة عند المخمصة خوفا من تعطيل الاحكام
الذي عينوا انما الجايز بحسب اصل الشرع هو الاجتهاد في زمن حضور النبي او الامام المعصوم في
الافعال والاقوال يرجع اليهما المجتهد في مواضع الاشتباه والاشكال واعلام كل منهما
يحصل التقصي من الخطاء والضلال فلا يحتاج الى اعتبار عصمة المجتهد مع حضور النبي او الامام
الذي يمكن الرجوع اليه في تحقيق الاحكام والكشف عن مسايل الحلال والحرام واذا ثبت صحة
هاتين المقدمتين بالبراهين الواضحة والادلة القاطعة يلزم ايضا ان يكون مذهب الامامية
حقا كيف وقد اعترف فخر الدين الرازي الذي هو اكبر علمائهم وافضل فضلائهم بانه كلما صحت
المقدمتان ثبت كون مذهب الامامية حقا لكن المقدم حق كما ترى فالتالي مثله باعتراف
الخصم المذكور لما ثبت في المنطق من ان استثناء عين المقدم ينتج عين التالي فيجب

اى فظ الاحكام اذ مع حضور النبي صلى الله عليه وآله
او الامام المعصوم م

ان يكون الامامية حقا وهو مطلوب آخر فان قيل عمدة ما ذكرتم معشر الامامية في عصمة الانبياء
والائمة ان تجويز الكبائر يقدح فيما هو الغرض من بعثة الانبياء ونصب الامام
من قبول اقوالهم وامتثال اوامرهم ونواهيهم فبيّنوا لنا وجه القدح اذ قد طال الكلام
في هذه المسئلة بين الفريقين قلت لا شك ان من تجوز عليه الكبائر والمعاصي فالنفس
لا تسكن ولا تطمئن الى قبول قوله مثل ما تطمئن الى قول من لا تجوز عليه شيء من ذلك صرح بما قاله
الشريف المرتضى وهذا معنى قولنا ان وقوع الكبائر والمعاصي منفر عن القبول والامتثال
والمرجع فيما ينفر ولا ينفر الى العادات ليس في ذلك مما يستخرج بالدليل ومن رجع
الى العادة علم صدق ما ذكرناه فان الكبائر في باب التنفير لا تنحط عن المباحات التي
تدل على خسة صاحبها وعلى المجون والسخافة ولا خلاف في انها ممتنعة عنهم فان
قيل اليس قد جوز كثير من الناس الكبائر على الانبياء والائمة ومع ذلك لم ينفروا
عن قبول اقوالهم وامتثال اوامرهم وهذا يناقض قولكم ان الكبائر منفرة قلنا هذا
كلام من لم يعرف معنى التنفير اذ لم نرد به ارتفاع التصديق والامتثال راسا
بل ما ذكرناه من عدم سكون النفس وحصول الاطمينان ولا يشك عاقل في ان النفس
حال عدم تجويز الكبائر اقرب منها الى ذلك عند تجويزها وقد يبعد الامر عند الشيء ولا
يرتفع كما يقرب من الشيء ولا يقع عنده الا ترى ان عبوس الداعي الى طعامه وتضجره
منفر في العادة عن حضور دعوته وتناول طعامه وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور و
التناول ولا يخرجه من ان يكون منفرا وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره وتبسمه تقرب

من الحضور

الماجن الذي لا يبالي قولا ولا فعلا
ومثله المجون مجمع البحرين

من الحضور والتناول وقد لا يقع عنده ذلك لا يقال هذا يقتضي ان لا يقع الكبائر عنهم الا قبل النبوة
والامامة والا قبلها فالزوال حكمها بالتوبة المسقطة للعقاب والذم ولم يبق وجه
يقتضي التنفير لانا نقول انا لم نجعل المانع من ذلك استحقاق العقاب والذم فقط
بل ولزوم التنفير ايضا وذلك حاصل بعد التوبة ولهذا نجد ذلك من حال الواعظ
الداعي الى الله وقد عهدنا منه الاقدام على كبائر الذنوب وان تاب عنها بخلاف من
لم يعهد منه ذلك والضرورة فارقة بين الرجلين فيما يقتضي القبول والنفور وكثيرا ما
نشاهد ان الناس ينفرون من عهد منه القبايح المتقدمة وان حصلت منه التوبة والنزاهة
ويجعلونها نقصا وعيبا وقدحا غاية لمن في الباب ان الكبائر بعد التوبة اقل تنفيرا
منها قبل التوبة ولا يخرج بذلك عن كونها منفرة فان قلت بل التنفير حاصل فيها
ايضا عند التامل لان النفس سكونها انما هو مع الامن من ذلك لا مع تجويزها والفرق
بان الصغائر لا توجب عقابا او ذما ساقطا لان المعتبر التنفير كما ذكرنا مرارا الا ترى
ان كثيرا من المباحات منفرة ولا ذم ولا عقاب فيها وتقرير الكلام على هذا التفصيل
والتنقيح من نفائس المباحث فاحفظه فانه بذلك حقيق واما رابعا فلان قوله ان
تسئل عن حديث الغدير المتواتر اذ ذكر لك انه متضمن للاعتراف بنقيض ما هو بصدده
من تضييع الحق وترويج المحال حيث اجرى الله تعالى على لسان قلمه ما هو الحق فوصف
حديث الغدير بالمتواتر من غير ان يكون سياق كلامه يقتضيا لذكر هذا الوصف
بوجه من الوجوه لكنه قد اخطا في احتمال سوال في ذلك الحديث منه وكونه ملوما في بيانه

قلت فلم قلتم ان الصغاير لا يجوز عليهم مطلقا
ولا تنفير فيها صح
اطمينان صح

فان الکاملون فی ذلک هم المومنون فاقول مضمون الحدیث علی الوجه المتواتر المتفق
علیه من الطریق المشهور لدی العامة وبعض طرق اصحابنا هو انه لما نزل حین
رجوع النبی صلعم عن حجة الوداع قوله تعالی یا ایها الرسول بلغ ما انزل الیک من ربک
الایة نزل النبی صلعم بغدیر خم وقت الظهر الذی لم یکن نزول المسافر فیه متعارفا
فی یوم شدید الحر حتی ان الرجل کان یضع رداءه تحت قدمه من شدة الحر وامر
بجمع الرحال وصعد علیها خطیبا بالناس فذکر فی خطبته ان الله تعالی انزل علیه
بلغ ما انزل الیک من ربک الایة لدنو القاء ربه وانه بلغ ما امره الله بتبلیغه و
توعده ان لم یبلغه ووعده بالعصمة من الناس ثم اخذ بید علی علیه السلام وقال
فی جملة کلامه الست اولی بکم من انفسکم قالوا بلی یا رسول الله قال من کنت مولاه
فعلی مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله
وادر الحق معه کیف دار فلم ینصرف الناس حتی نزل قوله تعالی الیوم اکملت لکم دینکم
واتممت علیکم نعمتی ورضیت لکم الاسلام دینا فقال النبی صلعم الحمد لله علی اکمال الدین
واتمام النعمة ورضاء الله تعالی برسالتی وبولایة بعدی ونقل فی طرقنا ایضا عن عبد الله
ابن عباس رض وزید بن علی بن علی بن العابدین ع ان فی حال توجه النبی صلعم الی الحج وصل الیه
الوحی لاظهار فضایل علی ع ومناقبه وولایته الی الخلق فتوقف النبی صلعم فی ذلک
لمصلحة الوقت وعدم فوریة الامر وقال یا رب قومی حدیثوا عهد بالجاهلیة یعنی
اخاف من عدم امتثالهم لهذا الامر والاذعان بولایة امیر المومنین ع فمضی حجه

وما

ولما رجع النبی صلعم ووصل الی غدیر خم نزل الوحی بطریق الامر الایجابی الفوری المشتمل علی
غایة المبالغة وهو قوله تعالی یا ایها الرسول بلغ ما انزل الیک من ربک یعنی بلغ علی وجه
الایجاب الفوری ما انزل الیک سابقا من نصب امیر المومنین ع وکنت مامورا
به علی طریق الامر التخییری الغیر الفوری واخرته لرعایة مصلحة الوقت فان لم تفعل
فما بلغت رسالته ثم انه لتطییب النبی وتسلیته وعدم مبالاته من القوم قال والله
یعصمک من الناس فظهر اولا لکل عالم له شایبة من الانصاف ان خطبة الله تعالی
للنبی صلعم فی آخر عمره ووداعه للدنیا بعد تبلیغه الاسلام والصلوة والزکوة والصوم
والحج والجهاد وغیرها من احکام الدین بقوله وان لم تفعل فما بلغت رسالته و
نزول النبی صلعم فی زمان ومکان لا یتعارف فیهما النزول وصعوده علی منبر الرحال و
قوله فی امیر المومنین حقا من کنت مولاه فعلی مولاه ودعائه علی الوجه المذکور لیس الا لامر عظیم
الشان جلیل القدر کنصبه للامامة لا لمجرد اظهار محبته ونصرته ونظایرهما سیما مع قوله
الست اولی بکم من انفسکم ومع وقوع هذه الصورة بعد نزول الایة السابقة
ونزول الایة اللاحقة بعدها لا بد ان یکون المراد من المولی هو المتولی المتصرف
فی امور المسلمین لا الناصر والمحب ولا غیرهما من معانیه اللغویة ای هو الاولی بالتصرف
فی حقوق الناس والتدبیر لامورهم بعدی کما انی کذلک الان ولا نعنی
للامام الا هذا فبعد تواتر الحدیث کما ذکرناه وتقریر حجیته ونصیته فیما قصدناه
بما اوضحناه هل یتاتی لاحد القدح فیه والتاویل بما لا یرتضیه الا السفیه وهل

يقدم على الانكار الامر كان مختوما على قلبه وسمعه مطموسا على بصره فيقدم
تارة على القدح في طرقه واخرى على تاويلات يحكم العقل ببطلانها وانما يريد
المنافقون ترويج الباطل ليدحضوا به الحق ويغيروا مما يبغون ان يطفؤا
نور الله بافواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون وكيف يقدح العامة في حديث
الغدير وقد جاوز حد التواتر في طرقهم نقطة من فضلاء طرق الشيعة ذكر الشيخ
المحدث عماد الدين ابن كثير الشامي الشافعي في تاريخه الكبير عند ذكر احوال محمد بن جرير
الطبري الشافعي اني رايت له كتابا جمع فيه احاديث غدير خم في مجلدين ضخمين — ضخمين
وكتابا جمع فيه طرق حديث الطير ونقل عن ابي المعالي الجويني انه كان يتعجب ويقول
شاهدت مجلدا ببغداد في يد صحاف فيه روايات هذا الخبر مكتوبا عليه المجلدة
الثامنة والعشرون من طرق من كنت مولاه فعلي مولاه ويتلوه في المجلد
التاسع والعشرين ونقل عن الفقيه ابي جعفر بن شهراشوب انه قال سمعت ابا
العلاء العطار الهمداني يقول اروي هذا الحديث عن مائتين وخمسين طريقا ورايت
انا عند الناس عدة من نسخة الرسالة التي الفها خاتم محدثي اهل السنة و
الجماعة الشيخ محمد الجزري واثبت فيها تواتر هذا الحديث من ثمانين طريقا وبالجملة
ان هذا الخبر قد بلغ في الاشتهار الى حد لا يوازي به خبر من الاخبار حتى صنف
فيه اكثر من الف مجلد وتلقته محققو الامة بالقبول فلا يرده الا معاند جاحد او من — تلقته محققوا
لا اطلاع له على كتب الحديث هذا اما رده وجحدهم واما اصحابنا فقد رووه

لما

مما يتجاوز حد التواتر بمراتب وروى خطبة النبي صلى الله عليه وآله في هذا اليوم على سياقها
وقد تضمنت النص الصريح متعددا مؤكدا واشتملت على التحذير من مخالفة ذلك
مكررا فلا مجال ثمة للتاويل اصلا وراسا وعلم التاكيد والتحذير فيه مما روى
عن الثمالي انه قال نصب رسول الله صلى الله عليه وآله عليا اماما فقال من كنت مولاه فعلي
مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واخذل من خذله وانصر من نصره — وانصر من نصره
اللهم انت شهيدي عليهم قال وكان في جنبي رجل شاب صبيح الوجه طيب الرائحة فقال لي
يا عمران والله لقد عقد رسول الله صلى الله عليه وآله عقدا عليكم لا يحله الا منافق فاخذ منكم عهدا — تروهم
لا ينقضه الا من ارتد عن دينه فاحذر انت يا عمران تحله وتنقضه قال قلت يا رسول الله
انك حيث قلت مقالتك في علي كان في جنبي رجل شاب حسن الوجه طيب الرائحة فقال لي
كذا وكذا قال اتدري من كان قد قلت الله ورسوله اعلم به قال ع انه ليس من ولد ادم
لكنه كان جبرئيل ع جاء اليكم ليحذركم ويؤكد عليكم العهد الذي اخذته منكم في علي
فاحذروا ان تحلوه وتنقضوه قال وكان علي عند رسول الله صلى الله عليه وآله فهناه اولا ثم سائر
الناس وقلت بخ بخ هنيئا لك يا ابن ابي طالب اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن
ومؤمنة واما خامسا فلان فعل مثل تلك المخالفة مرارا من محمد صلى الله عليه وآله مردود
بما اشرنا اليه مثله الى الاطراف الصادرة من الله تعالى في المرتين الاوليين لم يكن دور باطل كان
تخييرا وكم له نظائر في القرآن المبين ولا مخالفة فيه اصلا واما سادسا فلان ما ذكره
من احمال كلام شيخنا المفيد فيه ما لا يحتمل وحذف وايصال وبالجملة فقد خان

قال العلامة التفتازاني [illegible]

فيه بالزيادة والنقصان حتى حطه عليه البركاته ولحق برطانة اهل الحياكه وليت شعري
اين هو من فهم كلام ارباب الكمال حتى يمكنه التصرف فيه بالتفصيل والاجمال واما ما بعا
فلان ما ذكره بقوله فقاتل ايها المومن اجرى الى عادته القديمة من اشتغال بالوعظ
البارد الذى كان غرضه منه تسخين سوق الزنا وترتيب مقدماته باتلاف النساء
الكواحش معه هناك هنا مع ان وجه الخوف متضح وهو ما اشرنا اليه من علم الزبير
بان قلوب القوم مملوة من بغض امير المومنين ع بقتل اباهم واولادهم واخوانهم واقاربهم
في الغزوات والمجاهدات كيف وقد ترشح منهم هذا المعنى في ذلك المقام اعترضوا
على النبي صلى الله عليه وسلم وانكروا كونه وحيا من الملك العلام كما صرح به الثعلبي من رؤساء المفسرين
الاعلام قال الثعلبي لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فاخذ
بيد علي ع فقال من كنت مولاه فعلي مولاه فشاع ذلك وطار في البلاد وبلغ ذلك
الحرث بن نعمان الفهري فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة حتى اتى الابطح فنزل عن ناقته فاناخها
وعقلها واتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في ملأ من اصحابه فقال يا محمد امرتنا عن الله ان نشهد ان
لا اله الا الله وانك رسول الله فقبلنا منك وامرتنا ان نزكي اموالنا فقبلنا
منك وامرتنا ان نحج البيت فقبلنا منك ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك
ففضلته علينا وقلت من كنت مولاه فعلي مولاه هذا شيء منك ام من الله تعالى فقال
النبي صلى الله عليه وسلم والذى لا اله الا هو انه من الله فولى الحارث بن نعمان يريد راحلته
هو يقول اللهم ان كان ما يقول محمد حقا فامطر علينا حجارة من السماء او ائتنا

قوله م

بعذاب

بعذاب اليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله و
انزل الله تعالى سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله ذي المعارج
وقد روى في هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور في تفسيره وذكرها بعض الشافعية
في كتابه الموسوم بالفصول المهمة في مناقب الائمة وايضا قد ظهر منهم بعد ذلك الكلمات
الاكراه في مقام البيعة والاختيار كما يدل عليه ما رواه ابن ابي الحديد في شرح
نهج البلاغة مع انه عامي المذهب حيث قال في باب فضائل عمر ان عمر هو الذي
وطأ الامر لابي بكر وقام فيه حتى انه دفع في صدر المقداد وكسر سيف الزبير وكان قد
شهره عليهم وهذا غاية الاكراه وقد روى ايضا عن البراء بن عازب انه قال لم
ازل محبا لاهل البيت صلوات النبي صلى الله عليه وسلم اخذنا ما يأخذ الوالهة من الحزن فخرجت
لا ارى ما يكون من الناس فاذا انا بابي بكر وعمر وابي عبيدة سائرين ومعهم جماعة من
الطلقاء وعمر شاهر سيفه وكلما مر برجل من المسلمين قالوا له بايع ابا بكر كما
بايعه الناس فيبايع شاء ذلك او لم يشاء فانكر ذلك عقلي وجئت اشتد ملاء
فروجي حتى اتيت بني هاشم فاخبرته بخبر القوم وكان يسوي قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسحاته
فوضع المسحات من يده ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم احسب الناس ان يتركوا
ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون فقال العباس تربت ايديكم يا بني هاشم الى اخر الدهر.
وهذا دليل الاكراه وتوقع علي والعباس له مما طلك من رفع غير صدور
المهاجرين وكسر سيوفهم وتشهير السيوف على رؤس المسلمين كيف لا يكون اكراها

فى الحديث عليكم بدين العجائز قيل معناه الفوت والالحاح في الدعاء وقيل التشبه بهن في التضرع

لولا عمى الافئدة فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ولكن ههنا
فليعلم ذلك الخبال انا بعد ما دمرنا على اباطيله بصايب الحق لا يحاك ينعكس
اليه كل ما ذكره من التشنيع والملام فقد كفى مؤنتنا في الاقدام بسقط الكلام
وتولاه عنا بولايته قضاء في الاسلام الطايفة السابقة وقال صاحب النواقض
ومن مفاسدهم تكفيرهم الصدر الاول روى الكشي في رجاله وغيره عن الصادق ع
انه قال حاشاه لما مات النبي ص ارتدت الصحابة كلهم الا اربعة مقداد وحذيفة و
سلمان وابا ذر فقيل وكيف حال عمار قال حاص حيصة ثم رجع فاستمع ما يقول
ا[و]ثقهم في علم الرجال في شان الذين قال الله تعالى في شانهم كنتم خير امة اخرجت
للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وقال تع محمد رسول الله والذين
معه اشداء على الكفار رحماء بينهم آه وقد وردت الآيات والاحاديث الدالة
على فضيلة الصحابة لا سيما المهاجرين والانصار وان كان الامر على ما ذكروه
فلا شبهة انهم شر الامة وارذل الخلق اذ لم نطلع على امة تجاوزت عن مائة الف
حين احتضر نبيهم بعد ان عاش فيهم مع النبوة نيفا وعشرين سنة فارتدوا
باجمعهم لحب الدنيا بعد موته بلحظة ولم يمت منهم في اخذ مرتبة الولاية [illegible]
الايمان بمحمد ص بطول كيف لم يبق اثر نفسه وبركة هدايته يوما وساعة نعوذ بالله
وضنا جواز مثل ذلك على النبي ص والصحابة في تاويل محكمات القرآن العظيم و
نصوص الحديث الكريم مما لا يحتمله العقل ولكنا نقول لما ارتدت والعياذ بالله

هؤلاء الاطهار البررة وصاروا بعد رضاء الله عنهم حاشاهم من جملة الكفار ولما القوا
بعد ذلك انفسهم لاعلاء كلمة الله في بحار المهالك والاخطار فقاتلوا وقتلوا
في سبيل الله تع لنشر شريعة فخر الرسل والابرار ونبذوا المساكن والاوطان
وفارقوا العشيرة والخلان من ذي في قلبه نقطة من بعض الايمان يتفطن لهذه
ولكن قد استوعب قلبه الهوى سواد الزيغ في قلبه فلا ينفعهم هداية المرشدين سيحكم الله
بفضله وقهره بيننا وبينهم يوم الدين اقول فلينظر اما اولا فلان قوله تع كنتم
خير امة اخرجت الاية لا ينافي ما ذكره الكشي لان مراد الكشي من الصحابة ههنا ما
عدا ذوي القربى من اصحاب النبي ص ومن بعد ما ذكره من مشاهير الصحابة الملازمين
على ملازمة النبي ص المستمعين للنص الجلي في شان امير المؤمنين ع لا جميع الاصحاب من اكابرهم
واصاغرهم وتابعيهم ومواليهم مع ظهور ان الكشي لم يعتقد ارتدادهم فبقيت
الطايفة الكثيرة التي لم يكونوا من مشاهير الصحابة المستمعين للنص سالمين عن نسبة
الارتداد اليهم وان دخلوا تحت تابعية المرتدين لاشتباه الامر عليهم واما ثانيا
فلانا قد بينا عدم دلالة الآيات والاحاديث التي ذكرها على مطلوبه بادنى
الدلالات واما ثالثا فلان ما ذكره من الخلط البارد مجرد استبعاد لا يصدر
عمن له ادنى وقوف على سير الامم السابقة واما ما ذكره بقوله اذ لم نطلع على امة
تجاوزت عن مائة الف حين احتضر نبيهم آه فهو كلام صدق من حيث تقييده بحين الاحتضار
لكن قد وقع ما هو اشد منه من امة موسى ع حين حياته وحضوره بنهاية الاقتدار

وبالجملة ليس مخالفتهم وارتدادهم في ذلك باعجب من ارتداد بني اسرائيل مع غاية
كثرتهم واطاعتهم للسامري وعبادتهم للعجل عند غيبة موسى ع عنهم بزيادة
عشرة ايام عما واعدهم به مع استخلاف هرون ع فيهم فاذا جاز على امة موسى ع
بمجرد غيبته في بعض الايام مع وجود نبي آخر مثل هرون ع فيهم فكيف لا يجوز على هذه
الامة بعد موت النبي ص ان يرتدوا ويخالفوا وصيه ووصيته او يعبدوا العجل
سيما قد ورد فيهم قوله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان
مات او قتل انقلبتم على اعقابكم وقد ورد ايضا من النبي ص انه قال كلما كان
في الامم السابقة يكون في هذه الامة حذو النعل بالنعل واما رابعا فلان ما لا تبعد
تسليم بعض المقدمات فاستكشف عن وجه اعلائهم لكلمة الاسلام وترويج
كلمة الكفر مما لا يتوقف استكشافه بدون الانهماك لظهور الوجه في ذلك وذلك لان
الرياسة المحبوبة المنتظرة لهم انما كان يتنظم بحفظ بعض شعائر الاسلام تمويها
للمقلدة من العوام الراسخين في متابعة سيد الانام وسيد الابرار رجع بعض المسلمين
الى اهل البيت عليهم السلام وقد اعترف صاحب النواقض بصحة مثل هذا الاحتمال
في شأن المتغلبين من بني امية في الفصل السابع الآتي لبيان العادات حيث قال
السفيانيين لعنهم الله لو حرموا ما قدروا على كثرة الابتداع وكان اكثر زعمهم
على نهج السنة انتهى وغاية ما يلزم من ذلك ان لا يكونوا راسخين في كفرهم الصا
على ما قيل شعر در كفر هم درست نه زنار را مسوز وهو في الحقيقة سويدا من تحت
راسخ ا

يصدد

بصدده كما لا يخفى والله اعلم الطائفة الثامنة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم
ذكروا في كتب حديثهم وكلام ائمتهم ان عثمان نقص من آيات القرآن فكان في سورة
الم نشرح بعد ورفعنا لك ذكرك وعليا صهرك فاسقط عنها لحسد اشتراك الصهرية
وكانت سورة الاحزاب كالانعام فقد سقط منها ما كان في فضل القربا وابدال
ذلك وانت تعرف ان هذا المقال يورث رفع الوثوق عن القرآن الذي هو فصل
الخطاب والفرقان وحجة الله تعالى والتبيان اذ جواز النقصان في سورة واحدة مستلزم
لجوازه في سايرها ومع هذين الامكانين يمنع الوثوق بالضرورة العقلية ومن الطرائف
المضحكة انهم مع ذلك هذا معتقدهم في مصاحف كثيرة انها بخط علي ع والائمة
من ولده وليس فيها الا ما في سائر المصاحف المتواترة التي لا تحصى كثرة ومن فروع هذه
الهفوات والهذيانات انهم يقولون ان الضحى والم نشرح سورة واحدة وكل منهما
جزء وكذا الم تر ولايلاف حتى لو ان احدا اكتفى في صلوة الفريضة بواحدة
منهما بطلت صلوته عندهم ويعدون الله لا اله الا هو الحي القيوم الى قوله
تعالى هم فيها خالدون آية واحدة وهذه المجموع هي آية الكرسي عندهم فلما ان
قولهم السابق يرفع الوثوق عن مواعيد القرآن وبشاراته قولهم هذا رفع الا
عتماد عن سورة واياته اقول فيه نظر من وجوه اما اولا فلان نسبته الى
الشيعة الامامية من قولهم بوقوع التغيير في القرآن ليس مما قال به جمهور الامامية
وانما قال به شرذمة قليلة منهم لا اعتداد بهم فيما بينهم وقد صرح بذلك الشيخ الاجل

الى علي الطبرسي في فواتح تفسيره الكبير نقلا عن السيد الشريف المرتضى رض ولو
سلم فليس ذلك امرا مختصا بالامامية بل قد ذكره السدي من مفسري اهل السنة
والجماعة في تفسيره وغيره في غيره في قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك الاية
نزلت يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ولاية علي او ما ذكره من ان احتمال
ذلك يورث رفع الوثوق عن القرآن مع كونه مشترك الالزام على ما بيناه
مدفوع بان ذلك انما يلزم لو لم يكن مواضع التغيير محصورة مضبوطة بنص
الى فطن الكتاب ابدا من الائمة الطاهرين ومستند اليهم من عظماء المفسرين واما
ثامنا فلان ما زعمه من الطرائف المضحكة ليس بذلك وانما الطرائف
المضحكة ما ذكرها صاحب كتاب الطرائف عن فضائح اهل السنة والجماعة وهو
موجود عند صاحب النواقض فليطالع حتى يشاهد المعروف بالنواقض هناك فليضحك
قليلا وليبك كثيرا واما تاسعا فلان ما تكلفه واستنبطه من الفروع معارض
باتفاق الحنفية الذين هم اهل مذهب الثالث بن الثابت معنا في اتحاد سورتي
الم تر و لايلاف فان لم يرض بذلك فعليه بالعدول الى مذهب مالك او احمد بن
حنبل او الى مذهب الزيدية الذي حصل به ايضا تأليف قلب شرفاء المكة المعظمة
ان تحقق لديه ان العدول عن مذهب النعمان لا يؤدي الى عزله عن قضاء تلك
البلد او قطع عطائف آل عثمان الطائفة التاسعة قال صاحب النواقض
ومن هفواتهم ما رووه في معتبرات كتب احاديثهم عن الصادق ع وهو ان واحدا من

هشام الجواليقي قال كنت يوما عند ابي عبد الله جعفر بن محمد فجاء واحد من الخياطين الذين
كانوا شيعته ومحبيه بقميصين فقال يا ابن رسول الله خطت واحدا منهما بكل غرزة قدست
رب الارباب وخطت الاخر ولعنت بكل منهما عمر بن الخطاب ثم نذرت لك ايهما احببت منهما
فما تحبه ترده خذه وما لا تحبه رده قال فقال الصادق ع احب ما تم بلعن عمر وارد الي
الذي خيط بذكر الله الاكبر هذا نقل عنه حاشاه عن ذلك ثم حاشاه ولا تقبل الكل الا وليه وما لا يليق بعد
السفلة انتهى اقول هذا افتراء مثل ما افتراه على شيخنا الشهيد من انكاره التصوف كما
سيجيء بيانه ولهذا دلس في الامر ولم يذكر اسم الكتاب فان كان صادقا في هذا الافتراء
فليذكر اسم الكتاب والظاهر ان المنقول هو مجرد خياطة القميص الثاني في القميص الاول
مما خاطه صاحب النواقض بلسانه تمويها على من حف حوله من انصاره واعوانه و
ويصدقونه فيما يرميهم بلباس الزور ومن ذباباته الطائفة العاشرة قال صاحب النواقض و
من هفواتهم ما قال الحلي في شرحه على التجريد اختلف الامامية في انه هل يخرج غير الاثنى
عشري من الفرق الاسلامية عن النار ويدخلون الجنة ام يخلدون اجمعهم فيها والاكثرون
على الثاني وقال بعضهم بالاول وقال ابن نوبخت يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة
بل هم في الاعراف انتهى ملخصا ثم تكلم على قول الاكثرين لان المذهب مستفاد من السواد
الاعظم ايضا قد قال علماؤهم ومنهم الشهيد الذي لقب بالضغث الذكرى الشهرة حجة كالاجماع
حملا لقول الصادق ع خذ ما اشتهر ودع ما ندر ولغير ذلك تم كلامه اقول وقد
خلقت الجنة التي عرضها كعرض السماء والارض لتلك الافراد التي في غاية القلة والندرة

بل هم اقل واندر من كل قليل فما ادري يخلده في الجحيم غالب اهل الاسلام بل كل من خير اذ لا
يخفى ان جميع الصحابة والتابعين والعلماء الراسخين والاولياء الكاملين كانوا يحبون ابا بكر
الصديق ويذعنون بفضله على التحقيق وبهذا يخرج عندهم المؤمن من الايمان ويستحق
خلود الاحتراق في النيران ولعل الايمان عندهم ما يغضب عنه الرحمن ويرتضيه الشيطان
وما ادري ما يقول مولاه في كرم الكريم المنان الذي سبقت رحمته غضبه هو الله المنان
فلو انحصر اهل الجنة في شام الاحول ومن استحسن متابعته فقد سبق غضبه رحمته ويابى من
ذلك طبع كل عاقل الا من اعمى الله بصيرته تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا وايضا
يلزم تاويل كل آية تنص في تعميم مدح المسلمين والمسلمات وانكار كل رواية وردت في فضل امة
سيد الكائنات وتيسير شفاعة النبي صلعم كالنزال لكل الموبقات بل وغفران الآثام
والعفو والتجاوز عن السيئات فان تلك الفرقة القليلة التي صارت بالمعدوم اشبه
من غاية القلة لا يستبعد ان يمدح من جانب خير الملة بشفاعتهم وتخليصهم من مقتضيات
السيئة والزلة فضلا عن ان يجيد بغفرانهم اله السموات والارضين ورب النبي واله
انتهى اقول فيه نظر اما اولا فلظهور بطلان ان غلاة الشيعة على ما وصفهم من كونهم
اقل واندر من كل قليل فما ادري كيف وكثير من اعاظم الامصار والبلدان مختصة بطوائف
المؤمنين واكثرها مشتركة بينهم وبين المخالفين نعم نحن نعترف بان اهل السنة اكثر كثيرا ولا يضر
كثيرا على ان ذلك مناقض لما سبقه في بعض الابواب من توصيف الشيعة الامامية بكثرة
النمل والذباب واما ثانيا فلانا لو سلمنا ظلمتهم على الوجه الذي ذكر نقول انهم وان كانوا

قليل

[illegible]

قليل العدد فهم الجماعة وان شذوا وانظر الى من عاداهم واذا ارتضوا اثنين فلا
يعبأ بمن سواهم كما قال بعض السلف عليك بطريق الحق ولا تستوحش لقلة السالكين
واياك وطريق الباطل ولا تغتر بكثرة الهالكين وايضا انما يلزم من قلة الفرقة الناجية
من امة محمد صلعم قلة بعض مواضع الجنة لو كانت الجنة بطولها وعرضها مخلوقة للمطيعين
من امة محمد صلعم فقط ولم يشرك معهم الوف من الامم الماضية وليس فليس واما ما نقل
ما سرده من الوعظ الطويل مما لا يكفي ترويده وبشاعته على النمط الجليل والله اعلم بالصواب
الحادية العشر قال صاحب النواقض من خرافاتهم وانكارهم كتب الاحاديث الصحاح
التي تلقتها الامة بالقبول لا سيما صحيحا البخاري ومسلم اللذين مما ذكرها قال اكثر علماء
العرب اصح الكتب بعد كتاب الله تعالى صحيح مسلم بن الحجاج القشيري وقال الاكثرون غيرهم
صحيح محمد بن اسمعيل البخاري هو الاصح وهو الاصح وما اتفقا عليه هو ما اتفق عليه
الامة وهو الذي يقول فيه المحدثون كثيرا صحيح متفق عليه ويعنون به اتفاقهما لا اتفاق
الامة وان لزمه ذلك واستدل في الاثبات لثبوت الملازمة باتفاق الامة على
تلقي ما اتفقا عليه والمتفق عليه بينهما هو الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن النبي صلعم
او يروي عنه راويان ثقتان من اتباع التابعين مشهوران بالعدالة ثم يروي عن كل واحد
منهم رواة ثقات من الطبقة الرابعة ثم يروي عن كل واحد منهم الشيخ البخاري ع ومسلم
الاحاديث المروية بهذه الشرائط قريبة الى عشرة آلاف وقد تحمل كتابهما هذين
الائمة المجتهدون الكاملون بعد تفتيش وتفحص وتعديل وتجريح غاية دقتهم في وضع

عليهما وبنى جمع كثير من المرضي
بحجيتهما جم غفير من الفرقة صح

العدد المشترك مما ذكر فيما بينهما دركانهما حد التواتر صار ان في الاسلام ترتيب الصحف
الكريم والقران العظيم فهولاء من كثرة جهلهم وقلة حيائهم ينكرون الصحيحين بورك وساير
صحاحنا ويعتبرون في مقابلتها اربع كتب جمع فيها اكثر من الاكاذيب واقوال
ايمة اهل البيت ع احدها من لا يحضره الفقيه الذي جمعه محمد بن بابويه القمي وثانيها الكافي
جمعه محمد بن يعقوب الكليني وهو مشتهر عندهم بصنعة مؤلفه المذكور وثالثها التهذيب
الذي جمعه ابو جعفر الطوسي ورابعها الاستبصار المجموع من مطهر وابن بابويه قد ضمن
صحة ما في كتابه في خطبته وهو الذي خرج الرقعة وحقيقتها انه كان يكتب كل مسئلة
زعموا انها من المشكلات فيضعها في ثقبة شجرة معينة خارج مدينة قم وتدرك
تلك الرقعة يوما اخر وفي ضمنها الكتب جوابها مبتدئا بالتعظيم المزور المزبور كاتب
الرقعة ومخرج الحيلة وكان يزعم الناس ان الامام محمد بن الحسن العسكري هو المهدي
المنتظر عند الامامية المطلع بالكرامة عليها فياخذها ويطالعها ويكتب جوابها على
ضمنها وقد مدت هذه الحيلة التي تقتضي اعمال المستعوذين مدة مديدة وبنوا
دينهم عليها ولعمري ان حيلتهم طويلة كلما تجد امتعلى ع حافظا ان قصروا ارا
بقران كه ميرس دبالجمله انهم متفقون في ان اصح كتبهم من لا يحضره الفقيه المذكور
وقد صرح متاخروهم بانه يشتمل على احاديث ضعيفة كثيرة واذا كان هذا حال
اصحها مع انه ادون من الكل فقس عليه حال غيرها الثلثة المبسوطة المطولة
قد صرحوا بان تلك الكتب الثلثة الاخرى مملوة من الاحاديث الضعيفة بل الموضوعة

فانظر

فانظر الى ابطال الحق كيف يظهر الباطل فقد انطقهم بانفسهم في تسقيم كتب الحاديث
نعم قد صح ان الحق يعلو ولا يعلى انتهى اقول فينظر اما اولا فلما في المقدمات
من ان الاحاديث المدونة في كتبهم المذكورة تماما من موضوعات عهد الفرغة
وان تسميتها بالصحاح من قبيل التسمية الشيء باسم ضده واما ثانيا فلما تلقي من عند الفرقة الناجية
من الامة بقبول الامر والاتفاق عليه مما لا يوجب اقبال اهل الحق اليه واما شهادة
صاحب الازهار وغيره من اهل السنة على صحة تلك الكتب وعظم شانها فمن قبيل
استظهار ابن آوى بشهادة ذنبه وهو يطول سلامة قاضي الحجاز فعليه ما قال(؟)
الجرح والتعديل وناهيك في ذلك ان اصح تلك الكتب بعد كتاب الله تعالى عندهم الذي
جمعه البخاري وقد شهدوا في كتبهم الفقهية وغيرها بحماقته وبلادته وعدم تميزه
حتى نقل عنه بعض شارح كتاب الهداية في فقه الحنفية انه حكم بحديث الرضاع في [illegible]
من الحيوان الغير البقر والغنم وافتى بذلك في بخارا حتى اخرجه علماء زمانه منها بسبب ذلك
فليتامل العاقل ان من كان قوة تميزه في هذه المرتبة الدنية كيف يوثق في تميزه الوضاع عن
من رواة الحديث عن غيرهم واما ما ذكره من اتفاق [illegible] على الصحاح
فهو ان صح لا يبعد ان يكون بين كل بعض ما اشتمل عليه من الاحاديث المروية بطرق الاتفاق
من اصحابنا ايضا على صحتها واما ثالثا فلان ما ذكره في شان كتب اصحابنا
في الحديث مما لا يخفى عند اولي الابصار فان الامر في سخافتها وعلو شان
مصنفيها اظهر من الشمس في نصف النهار لكن اهل السنة لا يلتفتون لتلك الاسفار

قال الجوهري ... يسمى بالفارسية شغال [illegible]

حتى لا يطلع عليهم صبح الحق من افق الاستار واما ثانيا فلان جمهرة كتب الاحاديث
الامامية في الاربعة المذكورة ليس بصحيح بل هي ستة عشر خامسها كتاب المحاسن
تاليف احمد بن محمد بن خالد البرقي وسادسها قرب الاسناد تاليف محمد بن عبد الله بن جعفر
الحميري واما رابعا فلان نسبة تصنيف الاستبصار الى العلامة الحلي كاشفة عن جهله
باحوال اصحابنا ومصنفاتهم فان كتاب الاستبصار ايضا من مصنفات شيخنا ابو جعفر
الطوسي رحمه الله واما خامسا فلان انكاره لجلالة شان شيخنا المفيد ابن بابويه
وتقربه لدى الامام عليه السلام بما يظهره في مقام الرجعة لو كان لكان اهلية الكفر في زمنها
والانكار المنتظر الى يوم الوقت المعلوم واما ما ذكره من كتاب الرقعة المشتملة على
السوال عن المشكلات ووضعها في ثقبة الى آخر ما سرد فعلا ريب في انه افتراء
محض انما ينسب مثله الى المشايخ النقشبندية ويحكى في الطايفة الثانية عشر من
هفوات صاحب النواقض لعزا انه بخلاف ما ذكره ههنا حيث نسب الشيعة الى
اتصافهم بسوء الظن وانكار بعضهم بعضا انهم لا يصلون لذلك خلف كل احد
فكيف يتاتى منه ههنا نسبة الشيعة الى اشنع الحماقة والانخداع الذي قد اختص به
اهل السنة من علمائهم السوء ومشايخهم نعم المذكور في كتب الرجال ان ابن بابويه رحمه الله
تشرف عاما من الامام الهمام ابي محمد الحسن العسكري عليه السلام ام ارسله مشتملة على بعض الوصايا
ات الملهمة لسائر الشيعة الامامية وانه رحمه الله تعالى ارسل كتابا له الى وكيل الناحية المقدسة
المهدوية ان يوصل عريضة له الى الحضرة المهدوية يسال فيها ان يرزق بدعايه

وسابعها كتاب مدينة العلم
لابن بابويه ره م

الولد

الولد فكتب اليه قد دعونا الله لك وسترزق ولدين ذكرين خيرين فولد له
ابو جعفر وابو عبد الله من ام ولد وكان ابو عبد الله الحسين بن عبيد الله يقول
سمعت ابا جعفر يقول انا ولدت بدعوة صاحب الامر ويفتخر بذلك واما سادسا
فلان سوق كلام ينادي عطف اقوال ائمة اهل البيت عليهم السلام الا كاذيب على حكمه بكذب
اقوال الائمة عليهم السلام هو كفر باتفاق المسلمين واما ما ذكره من اشتمال بعض كتبنا على
بعض الاحاديث الضعيفة فمما لا يوجب قدحا فيها لان ايرادهم اياها لم ينشا
من غفلة عن ضعفها حتى يلزم منه جهلهم بصحيح الحديث وضعيفه بل هم دونوا في
بعض كتبهم الصحيح والحسن والموثق والمقبول والمشهور والضعيف واحالوا التمييز بينها
على كتب الرجال وقد ذكر صاحب التهذيب في آخر الكتاب ضابطة تميز بها الصحاح المذكورة
في كتابه عما عدا هن الاخبار وانما جمعوا بين تلك الاقسام لان الحديث الضعيف
يصلح مؤيدا او مرجحا لاحد الحديثين الصحيحين عند تعارضهما وقد ذكر العلامة الدواني
في الموزجة انه يجوز بل يستحب العمل بالاحاديث الضعيفة في فضايل الاعمال وممن
صرح بذلك النووي في كتبه لا سيما كتاب الاذكار على ان اشتمال على الصحيح والضعيف
ثابت لصحيح البخاري وغيره من صحاح اهل السنة ايضا من غير ان ميز في الكتاب على ضابطة
يتميز احدهما عن الآخر وقد اشار العلامة التفتازاني الى ذلك في موضع من التلويح و
صرح به بعض المحشين له غاية التصريح حيث قال ان ما ذكره البخاري في صحيحه تسمى
قسم تصدى لاثباته وقسم اورده لا تشهادا والتاييد والاول صحيح مطلقا كلا

لا هدم

قال صاحب [illegible] الموضوعات فيمن كان [illegible] ابن [illegible]
[illegible] ابو داود وكان [illegible]
كلام [illegible] الصحيح [illegible] الفضل [illegible] الاحكام [illegible]
اذا لم [illegible] النقل والعقل

الثناء انتهى الطائفة الثانية عشر قال صاحب النواقض ومن هفواتهم قولهم بتعطيل
الاحكام الالهية قالوا انما الحكم للامام او نائبه والنائب عندهم قسمان النائب
الخاص ويريدون به من ولاه الامام حال حضوره باقليم او بلد معين والنائب
العام وهو الذي بلغ درجة الاجتهاد والامام غائب ولم يوجد حينئذ اعلم
منه فهو قائم مقام الامام في كل شيء وليس لاحد غير المجتهد المذكور ان يحكم او
يفتي بتقرير او تطهير لصغير او كبير في زمان الغيبة ولا قول للميت عندهم باتفاقهم و
ادعى ابن العالي فيه الشهرة التي قلنا انها في الحجية كالاجماع لديهم ونزل العالم
فيه الاجماع والاجماع المنقول بخبر الواحد في كتبهم الاصولية معدود من الحجج [illegible]
صرح ابن المطهر في نهايته وغيره في غيرها بذلك فاستمع الى ما ينجر اقوالهم هذه فقد
اشترطوا لتحقق الاجتهاد العلم بالرواة كلهم للتفرقة بين صحيح الحديث وضعيفه لتوقف
عليها ظهور الاحكام الشرعية وليس في كتب رجالهم المرتبة التي اطولها اقدم من مختصر
التلخيص الا حال البعض منهم فكيف اندرج حال الكل وان كانوا اقل القليل في الموجز
المرتب فيقولون هذا متوقف على حضور كبير العلماء اي ابن المطهر وهو معدوم كما ترى نبت
في المطول فامتنع المجتهد المستجمع لجميع الشروط والاوصاف والامام مختف
خلف جبل قاف ومع ذلك قد ادعى الاجتهاد منهم في كل بلد من لا يقدر على
افادة حرف النحو خلاصته كما هو حقها ولم يعلم الا بعض المسائل المعدودة مشهورة
من العلم الاصول والحديث وقد اذعن اكثر اهل بلده باجتهاده توسعا في

التلخيص

الفروعية وقرع سمعه مسائل صح

مشتبهاتهم

مشتبهاتهم وتوسلا الى لذاتهم لتحليل ذلك الرجل ما حرمه الله تعالى ولم يدع من غيره فانما
الباعث عليه الحسد والرياسة استغنائه في الوصول لما المحرمات عن فتوى
هذا الرجل الضال المضل وبالجملة انما تبتليهم النفس والهوى معبودهم الشهوة في
الدنيا رغبوا عن الله الودود والى الشيطان المردود وان ربنا المنتقم جبار
وشديد قهار اقول فيه نظر اما اولا فلان هذا الرجل قد اعترف بان المجتهد
عند اصحابنا قائم مقام الامام في كل شيء فمن اين يلزم تعطيل الاحكام نعم انما
يلزم تعطيل الاحكام لو فقد المجتهد وهذا مما لم يتحقق في الفرقة الناجية في شيء
من الاعصار لطف الله تعالى عليهم في الاستبصار ومع ذلك لم يتصد هذا الرجل
لادعاء فقده فلا يتم كلامه قطعا واما ثانيا فلان ما ذكره من انه يجب عندهم ان يكون المجتهد النائب
اعلم اهل زمانه فليس كذلك بل يجوز عندهم وجود الف مجتهد متساوين في المرتبة
يتصف كل منهم بالنيابة قال شيخنا في الجعفرية وطريق معرفة الاحكام لمن كان
بعيدا عن الامام الاخذ بالادلة التفصيلية في اعيان المسائل لكل مجتهد او الرجوع
الى المجتهد والرجوع الى المجتهد ولو بوسائط ان تعذرت الكل ان مقلدا ويشترط
الاكثر كونه حيا ومع تعدده يرجع الى الاعلم الاورع ثم يتخير ولو في احاد المسائل بل
المسألة الواحدة نعم وقعت يشترط عدالة الجميع انتهى واما ثالثا فلان قوله ولا قول
للميت عندهم باتفاقهم اه قد عرفت كذبه مما نقلناه عن الرسالة الجعفرية نعم
تلك مسألة خلافية بين علماء الامامية كما انها خلافية ايضا بين علماء الاصول من

اهل السنة والجماعة وقد ذكر هذه المسئلة الخلافية الخطيب الرازي في بحث الاجتهاد من
محصوله والقاضي الارموي في تحصيله والبيضاوي في منهاجه واشار الى الخلاف
فيها ايضا العضد الايجي في مبحث الاجماع وصرح به العلامة التفتازاني هناك
فليطالع ثمة واما ثانيا فلان ما ذكره ابن حجر في كتب رجالهم المرتبة الى مسلم حيث
تعليقه للنفي المذكور برويته فان كتب الرجال المتداولة بين الاصحاب الامامية يعبرها
ذوي الالباب يزيد على سبعة منها كتاب خلاصة الاقوال وكتاب ايضاح الاشتباه
للشيخ العلامة الحلي وكتاب الفهرست للشيخ ابو جعفر الطوسي وكتاب اخر له وكتاب الكشي
وكتاب النجاشي وكتاب حسن بن داود ويعلم كل من راى كتاب الكشي انه اطول من مطول
التفتازاني والباقي وان كان اقصر منه لكن بين الكل عموم وخصوص من وجه فبالكل يحصل
تمام المرام انشاء الله تعالى العزيز العلام وايضا الاختصار في الكتب المذكورة ليس لاجل
قلة اسماء الرجال المذكورة فيها بل لانهم اقتصروا فيها على ذكر ما يتعلق بحال الرواة
من الجرح والتعديل واهملوا فيها ذكر مواليدهم ووفياتهم وتفصيل مصنفاتهم ومعا
صريهم وغير ذلك من الاحوال الزائدة على ما هو المقصود الاصلي واما احالوا تفصيل
ذلك على الكتب الكبير وانت من ان تتبعت الكتب المؤلفة لاهل السنة والجماعة في اسماء الرجال
كالميزان والكاشف للذهبي والتقريب لابن حجر وامثال ذلك لوجدتها بعد حذف
الزوائد اخصر واقل حجما من كتبنا المذكورة واما رابعا فلان ما ذكره من اهمال بعض
الرجال لانهم من الكتب المذكورة ان اراد به نادرا قليلا من الرجال فذلك مع حقيقة مع

قال

حاصل في كتب الجمهور ايضا وان اراد ظرفا صالحا منهم فهو افتراء بلا امتراء على
اصحابنا قد التزموا في اثناء كتبهم الخلافية تحقيق كثير من الرجال الذي لم يوجد في
الكتب الموضوعة في هذا الباب كما لا يخفى على العارف بتفصيل الاسباب سنزيد
توضيحا لهذا المقام عند ما سيكرره صاحب النواقض من الكلام واما خامسا فلان
بلاد عراق وفارس وخراسان واذربيجان التي هي خلاصة بلاد الاسلام وكانت
منشاء العلماء الاعلام من زمن ادم الى هذه الايام كان في مدة الدولة الشاهية
الموسوية الصفوية اكثر اهتماما في تربية العلوم العقلية والنقلية في الاصول والفروع
الدينية الامامية فمن ادعى انه لم يقدر على افادة الصرف الزنجاني ان ادعى الاجتهاد
في مختصر الحجم النحو من العلماء الكبار الامجاد فاللهم الا ان يريد من لا يقدر على الصرف
الزنجاني نفسه فلا نزاع حينئذ لانه اعلم بحال نفسه الطايفة الثامنة عشر قال صاحب النواقض
من هفواتهم تسهيلهم في الشريعة بحيث ضاهى مذهبهم الالحاد وهذه الرسالة اخصر من
ان نفصل فيها كلها او اكثرها بل نذكر بعض تسهيلاتهم في الصلوة ومقدماتها التي
هي اهم الاعمال البدنية فيقاس بها غيرها قالوا بطهارة القيح والقي والصديد
والمذي والودي والبول والغايط من كل ما يؤكل لحمه والبغل والحمار حلالا عندهم
وقالوا الماء الجاري لا ينجس الا بالتغير وكذلك القلتان وباطن الفم والانف والعين لا
ينجس عندهم بمعنى انه لو دمي فم كل مكلف مثلا وزال الدم لا يجب تطهير الفم بحيث زوال
وما يقع الدم في فيه وانفه وعينه لم ينجس ولعلهم بهذه البرية ياكلون كل فرد

ولا يجب غسل الرجل في الوضوء بل لا يجوز والمسح واجب ويكتفى في غسل سائر الاعضاء كالدهن
والماء المستعمل في رفع الحدث الاكبر والاصغر مطهر ويجوز التيمم لا بدونه حاجة ولا يجب غسل الرجل في الوضوء
بل لا يجوز والمسح واجب ويكتفى في غسل سائر الاعضاء كالدهن والماء المستعمل في رفع الحدث
الاكبر والاصغر مطهر ويجوز التيمم بدون حاجة ولا يبطل الوضوء بخروج النجس سوى البول والغائط
من السبيلين ولا بمس النساء ولا بمس الذكر والفرج ويجوز الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء
في السفر والحضر لغير عذر واكثرهم يصلون الصلوات الاربع متعاقبة متصلة منتظرين
خروج الامام وتاخير الصلوة اولان الدين مانع برغمهم عن الصلوة في اول وقتها
لتقدم الواجب المضيق على الموسع وهذه اجوبتهم حيث تطعن عليهم بالتاخير فان قلت
ولم تؤخرون المغرب والعشاء الى نصف الليل الذي هو آخر وقت العشاء بزعمكم وما هذا
الا لفراركم من العبادة وقلة مبالاتكم في امر الدين فانكم تكونون متهاونين ويشركون
في الطعن بالتنصيب والتسنين نعم هذه شيمة من ليس عنده تعقل وافكر ثم عندهم لا يجب
في التشهد الا التشهد ولا الصلوة على النبي واله ويجوز ان يكون المصلي حامل النجاسة و
ان يكون في فم المصلي سكر نبيذ ويبتلعه حال الصلوة وغير ذلك وايضا يجوز للصايم
والصايمة الحقنة بالمايع مطلقا في الدبر والقبل ومن اقبح القبايح تحليلهم الدخول في دبر المرءة
وهذه طريقة شايعة بينهم ويقولون ان عبد العالي كان غائبا وطبيخه في دبر المتعة ونطعن
في الدبر ومع هذه الشناعة يطعنون علينا الحنفية بالاكثار في التسهيل والتحويل
فان قالوا قد ذهب الاكثر ما ذكر بعض المجتهدين الرضيين لديكم قلنا الحكم مثل هذه

المجموع

الى ورقة

المجموع من التسهيل لا يوجد الا في مذهبكم القريب لانه ادقه ولا باطلة واما امر المتعة وتحليل انه
الغير حتى الزنا سيذكر ان بعده في الفصل الرابع اقول فيه نظر اما اولا فلان الحكم بطهارة القيء
والقيح والصديد مما يشترك فيه الحنفية ايضا اما الاول فلما ذكر شارح الوقاية
ان القيء القليل لا يكون نجسا انتهى كلامه ولا فرق بين قليل هذا وكثيره بل القليل
لا يكون نجسا انتهى كلامه ولا فرق بين قليله حيث كان لكثرة وقوعه لكنه في المسامحة
في الحكم بطهارته يكون اشد مسامحة من المسامحة في طهارة الكثير واما الثاني فلما
ذكره شارح الوقاية من انه اذا عصر القرحة فتجاوز وكان بحال لو لم يعصر لم يتجاوز
لم ينقض الوضوء ومن قواعدهم المذكورة في متن الوقاية وغيره ان ما ليس بحدث
اي ليس بناقض لا يكون نجسا فيلزم ان لا يكون القيح بل الدم المتجاوز عن تلك القرحة
بسبب العصر نجسا فضلا عن الصديد واما الثالث فلما من شارح الوقاية ايضا لما
ذكره ايضا من انه اذا اقترت نقطة في العين فسال الصديد بحيث لم يخرج من العين
لم ينقض الوضوء ويفهم منه بضم ما سبق انه اذا لم يسل في موضع آخر غير العين لا يكون قضا
نجسا ايضا ولانه علل عدم الانتقاض بعدم السيلان وهو مما يتحقق في غير
العين ايضا فتدبر واما ثانيا فلان الحكم بطهارة المذي والودي معارض بمثله
بل بما هو اشد منه لان ابا حنيفة حكم باجزاء فرك المني اليابس من دون غسل مع اتفاقه معنا في
نجاسة المني ومن العجب انه لا يعتقد زوال حقيقة النجاسة بالفرك كما يدل عليه
كلام قاضي خان في فتاواه من انه اذا اصاب الماء الثوب بعد فرك المني فالاصح انه يعود

نجسا انتهى وأما ثانيا فلأن الحكم بطهارة البول والغائط من كل ما يؤكل لحمه يشترك
فيه الحنفية أيضا أما البول فلما ذكر في الهداية نقلا عن محمد بن الحسن الشيباني احد صاحبي لا يؤكل لحمه
أبي حنيفة أنه قال بول الفرس وكل ما يؤكل لحمه طاهر وأما الغائط فلما ذكر في الكافي من
أن محمدا أفتى بأن روث الدواب وخثي البقر وبعر الغنم والإبل طاهر بل ربما يستفاد
من كلام ابن محمد في كتب أبي حنيفة أنه كان في أول زمانه يفتي بالنجاسة ثم لما دخل نقل ص
الري ورأى البلوى أفتى بأنه طاهر عن محمد أن بول بعض ما لا يؤكل لحمه ليس بنجس كالهرة
والفارة بل يجوز عند بعض الحنفية غسل النجاسة ببول ما يؤكل لحمه فالبول المذكور
عندنا طاهر فقط وعندهم طاهر ومطهر أيضا ومع ذلك كله قد ذهب محمد بن الحسن إلى
تحليل شرب أبوال الإبل وكل ما يؤكل لحمه وقد ذهب إلى تحليل الروث أيضا فظهر أن
الحنفية بأكل الخرء أولى وأحرى من الإمامية وأما رابعا فلأن ما ذكره من كون البغل
والحمار حلالا عندنا مردود بأن في ذكر ذلك مخالفة لما شرطه سابقا من الاقتصار
بذكر ما يتعلق بالصلوة ومقدماتها ولعله لغاية جهله بالأحكام الفقهية لم يقدر
على التمييز بين مقدمات الصلوة وغيرها ولهذا قد خبط في هذا الفصل
بمثل ذلك مرارا كما ستطلع عليه ومع ذلك ليس ما ذكره من متفردات نابل وما كله
هو مما أفتى به ابن عباس والحسن البصري ويمكن معارضته باتفاق الفقهاء
الأربعة بتحليل أكل الثعلب والأرنب والضب والسمك الجري والمارماهي والزمار
وكل ما لا فلس له من السمك خلافا لأبي حنيفة منهم في الثعلب وكذا معارض

بتحليلهم

بتحليلهم طعام الكفار وتحليلهم الطحال والرحم والمثانة والخصيتين وتكبيرهم شيئا مربعا
وأما خامسا فلأن ما ذكره من أن حكمنا بعدم تنجس الجاري إلا بالتغير فذلك مما ذكر
فيه الحنفية مصرحين في متن الوقاية ومختصره المنتدا وليس مقالتك طلبتهم وليت
شعري كيف يذهب مثل ذلك على هذا الرجل الذي يظهر كمال التتبع في أحكام أئمة
المجدد وكيف يغفل عن المسائل الضرورية التي لا يسع للمكلف الجهل بها ولذلك في
ذكره للقلتين والاعتراض علينا دليل على جهله بمذهبنا فإن القول بالقلتين إنما هو
مذهب إمامه القديم أعني الشافعي وإنما الذي نزل الإمامية منزلة الكثير هو الكر الذي
يبلغ أضعاف القلتين وضعف ما قرره الحنفي من الحوض الكبير عند تحقيق مذهبه فيه وكل
ذلك مناف لما تصلف به صاحب النواقض في كتابه من كثرة مهارته واطلاعه على
مذهب الطرفين وقد سبق منه نظيره مرارا ولعله تجاهل عن ذلك ههنا احتيالا مع الحنفية
بإظهار انتقاله عن مذهب الشافعي فقد بلغ إلى مرتبة نسي مذهب الشافعي في المسائل
الضرورية وبالجملة ما ذكره في هذا الفصل يدل على أنه لم يأخذ بحمايته من طول الوقت واجباته
عن شيء من المذاهب وإظهار النقل والانتقال والتبري عن الرفض والاعتزال ليس إلا لمجرد
الاحتيال والانتحال وأما سادسا فلأن ما ذكره من حكمنا بطهارة الفم والأنف والعينين
بمعنى أنه لو دمي فم مكلف مثلا وزال الدم لا يجب تطهير الفم فمما يشترك فيه الحنفية أيضا قال
شارح الوقاية إن كل ما ظهر وارتقى على رأس جراحته ولم يسل لم ينقض الوضوء وهذا
الحكم كما ترى بإطلاقه يشتمل أكثر جراحات في الفم والأنف أو العين أو غيرها بعدم قاعدتهم السابقة

يلزم ان لا يكون نجسا على ان الشارح المذكور قد ذكر في خصوص الانف انه اذا ادخل اصبعه
في انفه فرأى اثر الدم لا ينقض الوضوء واما قوله لعلمهم بهذه الجرءة يأكلون كل ضرب فقد
بينا سابقا ان صاحب النواقض خليفة مثله الذي طرح في المزابل وامامه الذي يرى انه في بيت
النجاسات اولى بهذا التعريض وان رجحكم الكتاب بالحجر مع علمه بكونه من الزجاج دليل على
قلة حيائه وبلوغه في اللجاج واما سابعا فلان ما ذكره من عدم ايجاب غسل الرجل في مذهبنا
ليس لمساهلة وتوسعة في الامر بل الغسل اسهل من المسح اذ يجب فيه عند ما نحن صيته ان يمسح
الماء الذي يمسح منه من الماء المتخلف في اليد من بقية ماء الوضوء وربما يجف اليد فلا يبقى
فيتوجه الاستيناف وكذا الحال بالنسبة الى كون ذلك الماء اكثر بحيث يتحقق معه الغسل فربما
يحتاج الى نفض اليد مرارا ولا يجب في الغسل شيء من ذلك على ان ما ذكره من الايراد بعد
كونه ايرادا على صريح القرآن وعلى ابن عباس وانس بن مالك وعكرمة والشعبي والعترة الطاهرة
من اهل البيت المعصومين معارض بتجويز بعض المالكية من الجمهور المسح او الغسل بالرجلين
والمسح على الخفين ومن شيء من ابعاض الانسان وجوارحه الا انه غير متمام الملبوسات
اليها ولهذا قال الصادق آذار والله سبحانه كل اياك بمصحوبه حتى طهارة
هو لا يعني النصية في جنوب الابل والبقر والغنم واغرب من ذلك انهم نقلوا
عن عائشة انها قالت لان اقطع رجلي بالمواسي احب الي من ان امسح على الخفين وعن
ابي هريرة انه كان يقول ما ابالي امسحت على خف ام مسحت على ظهر بالفلاة واما
ثامنا فلان ما ذكره من اكتفاء صاحبنا بغسل سائر الاعضاء بما هو كالدهن انما هو

عند

[illegible]

عند الضرورة وقلة الماء ومع هذا فهو مما يشترك فيه الحنفية ايضا اذ ذكر الفاضل
البرجندي في شرحه لمختصر الوقاية نقلا عن الذخيرة ان ابا يوسف لم يشترط الدلك
التقاطر والتسييل بل يكفيه بل العضو انتهى واما تاسعا فلان ما ذكره من جعلنا طهورية
المستعمل في رفع الحدث الاكبر فليس بالاتفاق عندنا مع انه مما اشترك فيه زفر في احد
قوليه ايضا معارض بما هو اشنع كاتفاقكم على طهورية الماء الذي استعمله الكفار
في اغسالهم وهل يجوز عاقل ان يكون الماء الجاري على بدن المسلم الخالي عن النجاسة
الحكمية نجسا والماء الجاري على بدن المشرك الذي قد نص الله تعالى على نجاسته
بقوله انما المشركون نجس طاهرا ثم يفرق في ذلك بان نية القربة صارت موجبة
لنجاسة الماء المسلم وعدمها صار موجبا للطهورية في الكفار وهل يفعل ذلك
الا من تشبه بهم في السر والجهار واما عاشرا فلان ما ذكره من تجويزنا التيمم بسبب
ادنى حاجة ان اراد به تجويز ذلك في موضع لا ضرر للمكلف في استعمال الماء لا بالفعل
ولا بالقوة فهو افتراء بلا امتراء وان اراد تجويزه مع توقع الضرر فهو لا يختص
بمذهبنا بل يشترك فيه الكل مع انه معارض بتجويز ابي حنيفة التيمم قبل دخول الوقت
وتجويز التيمم بالملح والكحل وامثالهما مع ان اكثر اللغويين على ان الصعيد هو الفاضل
التفتازاني في حاشية الكشاف فسر الصعيد المذكور في آية التيمم بالتراب
وهو المروي عن ابن عباس ورواه صاحب الجمهرة عن ابي عبيدة معمر بن المثنى بقوله
هو التراب الخالص واما الحادي عشر فلان ما ذكره من انه لا يبطل الوضوء عندنا

بخروج النجس سوى البول والغايط فهب انه كذلك ولنعترف ان في مذهبنا قد وجد
مسالتان لم توجدا في مذهب ابي حنيفة وهما عدم الحكم على الدم والقي بكونهما
من النواقض لكنا سنا تي ان شاء الله تعالى في الجند الآتي بذكر تسهيلات ابي حنيفة
وكثرتها التي لا تتناهى على وجه تشهد صاحب النواقض بان هاتين المساهلتين بالنظر اليها
تلحق بالعدم واما ما ذكره من مس الذكر والفرج فقد وافقنا الحنيفة في عدم
الانتقاض بها كما صرح به في الوقاية ومختصره واما المخالف هو الشافعي
وهذا ايضا من جهالاته بالمذهب والثاني عشر فلان الوجه عندنا في تجويز تاخير
الصلوة الى اخر الوقت ليس ما ذكره مفتريا علينا بل الوجه ما ثبت عندنا من
طريق اهل البيت ع وهو امتداد وقت كل صلوة الى حد معين كما قاله الحنفي
في صلوة العشاء وغيرها ومع ذلك لا ننكر ان اول الوقت افضل غاية الامر ان
بعض المغفلين المشتغلين بالدنيا بما يتركون الفضيلة ويوخرون الصلوة الى اخر
الوقت ومع ذلك معارض بما افتى به ابو حنيفة من استحباب الاسفار بالصبح وتاخير
الظهرين والجمعة وان الحكم بمجرد الجواز من الحكم بالاستحباب واما خصوصية الجمع فلازم
من فتوى ابي حنيفة باستحباب تاخير الظهرين مع ان استبعادهم لمشروعية الجمع
الغرضين استبعاد منهم للاحاديث الصحيحة عندهم ورد عليها فمن ذلك
ما ذكره الحميدي في كتاب الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عباس
في الحديث الثامن والماتين من المتفق عليه قال رسول الله صلعم الظهر والعصر

والمغرب

والمغرب والعشاء جمعا من غير خوف ولا سفر وفي رواية تمهير المدينة في رواية
ابن زبير فسالت سعيدا لم فعل ذلك قال فسالت ابن عباس كما سالتني قال اراد
ان لا يحرج امته وروى مسلم في صحيحه من حديث حبيب بن ابي ثابت نحو حديث زهير
عن ابن الزبير وقال من غير خوف ولا مطر ولا سفر وفي رواية جابر بن زيد من مسند
ابن عباس قال ان النبي صلعم صلى بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء
والثالث عشر فلان اقتصار اصحابنا في التشهد على ما ذكره معارض باضعاف ذلك
وهو اقتصار ابي حنيفة بقراءة دو برك سبز بدل الحمد والسورة واهماله البسملة
فيهما واحداث ضرطة او فسوة بدلا عن التسليم لكن قبح ذلك لا يظهر على صاحب
النواقض حيث مثله اهشام من رواح مثل هذه القاذورات والنواقض واما
الرابع عشر فلان تجويزنا ابتلاع ما يذوب من السكر في فم المصلي معارض بما ذكره
الفاضل البرجندي في شرح مختصر الوقاية نا قلا عن خواهر زاده من انه لو اكل
بعض اللقمة وبقي البعض في فمه سكر يذوب ويدخل في حلقه تفسد على المختار انتهى
فان لفظ المختار يدل على ان الفتوى فيهم مختلف والفتوى من اصحابنا ايضا كذلك
نظرا الى ان اصح في ابتلاع السكر وبقي فتوى اللقمة زيادة منهم في اكل الخبز
واما الخامس عشر فلان ما ذكره من تفردنا في تجويز الحقنة للصائم مردود بانه
خارج عن الصلوة ومقدماتها التي شرط الاقتصار بذكرها في هذا الفصل
ومدفوع بتجويز الحنيفة ايصال الدواء اليابس الى الجوف فقد قال الفاضل البرجندي

فرع في الصلوة فاستتبع لا تفسد صلوة من قتل عقرب ... المسكو من فمهم وقال لو كان في فم ص

فی شرح المختصر ان مراد المصنف بالدواء الواصل الی الجوف الذی حکم بکونه
مفسد الصوم هو دواء الرطب فقط علی ما فی الهدایة وفی الکافی الیابس
لا یفسد عند الکل انتهی معارض تجویزهم ایضا بلع الصایم حصاة او خاتما و ما
اشبههما متعمدا من غیر ایجاب شیء علیه من القضاء والکفارة علی ان المسئلة
عند اصحابنا ایضا خلافیة کما صرح به فی الدروس و اما السادس عشر فلان ما ذکره
من تحلیل اصحابنا الدخول فی دبر المراة مدخول بانه لیس مما اتفق اصحابنا علیه کما
یدل علیه اطلاق عبارته فان کثیرا من اصحابنا قال انه حرام و من قال منهم بالجواز
قال انه مکروه علی کراهیة شدیدة و مردود بمخالفة ذکر الشرط المعهود و مؤید
بموافقة مالک معنا و مبالغته فی حلیته ذلک حتی روی عنه انه قال ما ادرکت احدا اقتدی
به فی دینی یشک ان وطی المراة فی دبرها ثم قرأ الایة المذکورة وروی عنه خلال الدین
السیوطی فی تفسیره المشهور ما حاصله ان واحدا سال مالکا عن ذلک فقال الان اغتسلت
هذه الساعة من هذا الفعل لغیر ذلک وقد اشار الی هذا المعنی عبد الرحمن الجامی فی کتاب
بهارستان فقال شعر کفت مملوکه بمالک خویش ٭ کز قفایش کنیت مداه
فساد ٭ ترک این فعل کن که جایز نیست ٭ نزد دین پروران شرع نهاد ٭
کفت خامش که شیخ دین مالک ٭ بچنین رخصتی مرا داد ٭ کفت مسکین زن براو که خدات
در زد و کیر مالک انداز اد ٭ بل قد نقلوا عن مالک اباحة لواط الغلام کما اشار الیه
قطب الموحدین الشیخ فرید الدین العطار قدس سره حیث ذکر شعر ای ورع غلام

متعداد

حلال مع

خویش

خویش میرد ٭ دفترید بنام خویش میرد ٭ نتوان زد بکفته مالک ٭ غوطه در
ورطه خبیس مالک ٭ ونقل جماعة من علماء الشافعیة منهم الرافعی فی الشرح الکبیر عن
عبد الحکم تلمیذ الشافعی ان الشافعی قال لم یصح عن النبی صلعم فی تحریمه و لا تحلیله شیء
والقیاس انه حلال ونقل بعض الشافعیة انما رواه ابن عبد الحکم قولا لکن
معارض بتحلیل الحنفیة لف الحریر علی الایر و وطیها فی الامهات و فی محرمتهما
من البنات والاخوات فضلا عن الاجنبیات و اما السابع عشر فلان ما ذکره
بقوله قلنا بلی ولکن مثل هذا المجموع لا یوجد الا فی مذهبکم اه مردود بما ان ما له
من وجود مجموع ما ذکره مع اضعافه وامثاله فی مذهب الحنفی من قدره تبع الاعتراف
منهم بان جمیع الاقوال المختلفة المنتشرة فی سایر المذاهب مجتمعة فی مذهب ابی حنیفة
~~نقد نقل صاحب طبقات الحنفیة عند بیان حال ابی حنیفة فقد نقل صاحب طبقات الحنفیة~~
عند بیان حال ابی حنیفة فقد نقل صاحب طبقات الحنفیة عند بیان حال ابی بکر بن مسعود
بن احمد الکاشانی انه لما قدم الکاشانی الی دمشق حضر الیه الفقهاء و طلبوا منه
الکلام معهم فی مسئلة فقال لا اتکلم فی مسئلة فیها خلاف اصحابنا فعینوا مسائل الا ام
کثیرة فجعل کلما ذکروا مسئلة یقول ذهب الیه من اصحابنا فلان و فلان من نزل
کذلک حتی لم یجدوا مسئلة الا وقد ذهب الیه احد من اصحاب ابی حنیفة فانقضی المجلس
علی ذلک انتهی علی انه لو فرض عدم وجود المجموع فی خصوص مذهب الحنفی فلا یسمن
ولا یغنی من جوع لانا لا نفرق بین المذاهب الاربعة بل هم کالحلقة المفرغة کیف

وقد شهر عن سيد المرتضى ان الناس امامي او كافر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الكفر ملة واحدة
ومع ذلك قد افتى ابن همام من اجلاء متاخري الحنفية المكلف وان هذا بها غير متناهية
بحكم البديهية العقلية بان احدا من الانبياء لم يبعث لاجل ابلاغ شيء منها ولنعم ما قيل

شعر شافعي گفت كه شطرنج مباحست مدام ۞ راست گفتست چنين است كه گرود
امام ۞ خواجه مالك سخني گفت ازين بازكه ۞ كه بنزديك خردمند مباحست غلام ۞
بو حنيفه باز اين گويد در باب شراب ۞ كه ز جوشيده بخور كان نبود هيچ حرام ۞
حنبلي گر گوز انكه بعمر در بادانه ۞ بستة بنگ تناول كن و خوش باش مدام ۞
بنگ و مي نخور گون مي زن حي مار قمار ۞ كه مسلماني ازين چار امام است تمام

الطايفة الرابعة عشر قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انكارهم الصوفية حتى ان
شيخهم المقتول قال في دروسه يحكم تصفية الباطن قول المبتدع تصفية باطنه وار
تاض وذكر اسم الاربعين فيجتمع على قتله اكثر من اربعمائة من ظنوه مراقبا يقول
انه نقش هندي يوجبون قتله ومن طالع كتب الصوفية فهو ارذ عندهم من العامل
بالانجيل والتورية ولذلك لا ترى بينهم الا من قسي قلبه بحيث لو صقلت مرات
ضميره بصيقل النور الف سنة لما زال عنه الصدى قد تعتبر ابرة وان
انكرت ذلك فاذكر اسم رافضي تطلق فيه صفاء او كرامة ومن تطلق فيه صفاء واشتهرت
منه كرامة فهو من اهل السنة باتفاقهم معا في ذلك بل هو داخل في سلسلة
لعنهم التي شملت كل بر تقي واما ما رفضل الله الا الستة ابادي فهو ادل دليل

علي عدم

على عدم امكان ان يصفو ضمير رافضي ويصدر منه خارق عادة لانه جاور العتف
المشرفة بنيف عشرين سنة وهم مجمعون على انه لم يلق الرفضة ازهدهم واعبدهم
واعلمهم ومع ذلك وقعاته بيلة الى السب والطعن لم يحصل منه في تلك المدة بدل
على انه من زمرة المسلمين في الصفاء فضلا عن الاولياء وامثاله كثيرون فاذا كان
حالهم هذه فكيف يكون حال غيرهم وقد نقل من تبع السلف الصالح ولم يفارق
الجماعة في الاربعين سنة والف اربعماية جاءه انه اشتكى مرة لدى مرشده من عدم
الانفتاح لمع تومة الارتياض فقال لعل في قلبك محبة من هو مفتاح المعرفة يعني ابا بكر
الصديق فرفعه عن قلبه فانفتح له ومثل هذه الحكاية في كتب ساير الاولياء كثيرة
لا يخفى على من تتبعها ويحكى في عقوبات الرفض ما يؤيد ذلك اقول فيه نظر لان
نسبة انكارنا الصوفية فترا وما استند به من كلام شيخنا الشهيد قدس سره
انما نشا من سوء فهم المرام وذلك لان الشيخ قدس سره قد قال في كتاب
المكاسب من الدروس عند تعداد بعض المحرمات كالكذب والسب والغيبة ومستحقه
التهمة وهجاء المؤمنين لا غير ذلك ويحرم تصفية النفس وله اراد به تزكية النفس وطهار
برا ابتهاله السوء ولا ريب انه ممنوع عقلا وشرعا لقوله تعالى ولا تزكوا انفسكم انه
اعلم بمن اتقى فالقول بحرمة تزكية النفس بهذا المعنى غير التصوف وتصفية الباطن
وهذا الرجل فهم منه حرمة التصوف ثم دعاه الخيانة والتعصب الى تبديل لفظ
النفس بالباطن ليطابق ما فهم ونعم ما قيل شعر وكم من عائب قولا صحيحا و

الاولى ولا ينبغي لمن اتبع الهوى
وقد زال البدعة في اربعين
شيخه

آفة من الفهم السقيم وكيف يتعقل نسبة انكار الصوفية الى مشايخنا مع انهم
باسرهم ذكروا في ابواب الامامة من كتبهم الكلامية من فضايل علي عليه السلام ان جميع الصوفية
وارباب الاشارات والحقيقة يستندون اليه نعم قد انكر العلامة الحلي في كتاب
كشف الحق ونهج الصدق على طايفة من الصوفية حيث قال في مبحث الصفات
التنزيهية انه تعالى لا يتحد بغيره والضرورة قاضية ببطلان الاتحاد فانه لا يعقل
صيرورة الشيئين شيئا واحدا وخالف في ذلك جماعة من الصوفية من الجمهور فحكموا
بانه يتحد بابدان العارفين حتى تمادى بعضهم وقال انه تعالى نفس الوجود وكل موجود
فهو الله تعالى وهذا عين الكفر والالحاد انتهى كلامه والرد على مثل ذلك قد وقع عن كثير
من جمهور المتكلمين بل من محققي الصوفية ايضا حتى ان الشيخ علاء الدولة السمناني
قال في مكتوب له اني ملت يوما في مطالعة كتاب الفتوحات وصاحبه الى قوله سبحان
من اظهر الاشياء وهو عينها فكتبت على حاشيته ان الله تعالى لا يستحيي من الحق ايها الشيخ
لو سمعت من احد انه يقول فضلة الشيخ عين وجود الشيخ لا تسامحه البتة بل تغضب
عليه فكيف يسوغ للعاقل ان ينسب هذا الهذيان الى الملك الديان تب الى الله
توبة نصوحا لتنجو من هذه الورطة الوعرة التي يستنكف منها الدهريون والطبيعيون
واليونانيون والسلام على من اتبع الهدى انتهى وايضا فان كثيرا من الفقهاء المشتهرين عندهم
اهل السنة والجماعة حكموا بتحريم التصوف ايضا فان ابن الجوزي كفر الغزالي لاستحسانه
طريقة الصوفية وقال صاحب المواقف رايت المولى عبد الرزاق الكاشي

فكان

فكان ينكر الحلول والاتحاد ويقول ليس في الدار غيره ديار وهذا العذر
اشد من الجرام على ان كتاب جامع الاسرار ومنبع الانوار وشرح الفصوص
المسمى بنص النصوص لبعض اكابر الشيعة وكذا رسالة اوصاف الاشراف للمحقق
الطوسي وبعض المواضع من فصوله الكلامية وكلام الامام العالم الرباني الشيخ
كمال الملة والدين ميثم البحراني في شرحيه لكتاب نهج البلاغة وشرحه للمائة
كلمة المرتضوية وكذا كلام استاده وشيخه الكامل الصمداني علي بن سليمان البحراني
وكلام الشهيد الثاني في رسالة اسرار الصلوة ورسالة مناسك الحج
قدس الله اسرارهم بينات عادلة بكذب نسبة اصحابنا انكار الصوفية
الابرار بل قد ادعى صاحب جامع الاسرار من اصحابنا ان الصوفي الحقيقي
لا يكون الا شيعيا اماميا والشيعي الحقيقي لا يكون الا صوفيا ومن هذا الكلام كيف تتلقى
منه انكار الصوفية واما ما ذكره من ان الامير فضل الله الاسترابادي لم يحصل الصفاء
الباطن مع قلة ميله الى السب والطعن فلعل ذلك لو صح انما كان لاجل شامة قلة ميله
الى سب من سنخه من اعداء الله تعالى لانه شرك خفي لا يجتمع مع صفاء التجلي كما
لا يخفى واما ما ذكره آخرا من عدم انفتاح بعض المريدين واشتكائه عند رشده فلعل
ذلك المريد والمرشد من الطايفة النقشبندية الذين يوجبون عليهم على ما نقل
بغض علي عليه السلام تارة بقدر زمانه وتارة بقدر شعيرة ونحن نعتقد انهم ممن ختم الله
على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة واعاذنا الله من الغباوة والغواية

والبرهان على بطلان سلسلة النقشبندية وانتسابهم الى ابي بكر ذكره السيد العارف الكاشف محمد النوربخش قدس سره في بعض رسائله ان جاء عن شيخه من الاولياء المقربين المتقدمين

ثم من المضحكات ان يكون ابو بكر مفتاح باب المعرفة مع الاتفاق على ان الصوفية
منسوبون الى علي ع وان الخرقة منسوبة اليه هذا امر احدثه النقشبندية ادخلهم الله
باللعنة الابدية توصلا الى عامة ما وراء النهرية وخاصة سلاطين الازبكية الذين
توجهون على انفسهم الدينية بغض الحضرة العلية العلوية وهذا هو السر في انكار الشيعة
الامامية لتلك الطايفة الضالة المضلة الجهنمية **الطايفة الخامسة** قال صاحب
النواقض من هفواتهم ما كتب ابن عبد العالي في ع ليغاته موافقا للنساير من علمائه
وهو تجويز السجود للعبد تعظيما فسجد هو واتباعه لشاه اسمعيل بن حيدر الحادا اسنه
الله وطلبا للدنيا اعراضا عن الخالق واقبالا الى الخلق وصارت هذه
عادة لهم حتى ان تارك السجدة كان يسمى بيزيد ولا يهمل ساعة من بركات
محبة بالشيخين لئن النعمت بنعمتين فالهمت بامر خلصني عن القتل ونقصان الدين
اذ لعلم انهم لا ابتليت باحديهما وقد فصلتهما في المطول فمن راجعه في هذا البحث
اطلع على تاريخ عجيب واغريب احد بهما مناسب للمقام والاخر مناسب للمناسب
كما لا يخفى وملخص الكلام ان من دخل قلبه مثقال ذرة من الايمان علم ان من جوز
سجود المخلوق ولا سيما لملوك الدنيا خصوصا الملك الذي استغرق عمره في
عصيان رب تعالى ومخالفة خاتم الانبياء باتفاق علماء مذهبه في ذلك الاملاك
له وهو من الاخسرين رزقنا الله تعالى الايمان الكامل انه لا يضيع اجر المحسنين
اقول فيه نظر لان سجدة التعظيم السيئة ثابت في شرع من قبلنا كما في سجدة

الملايكة

الملايكة لادم ع وفي سجدة اخوة يوسف له ع وهو حجة عند بعض الاصوليين ما لم ينسخ
والنسخ فيما نحن فيه ليس بثابت قطعا فجاز ان يذهب ذاهب الى تجويزه ولو سلم
فنقول ان سجدة الناس للسلطان شاه اسمعيل والسلطان شاه طهماسب انار الله
برهانهما لم يكن على وجه التعظيم لهما بل كان شكرا لله تعالى عند حصول المسرة لهم برؤيتهما
حيث كانا سلطانين شيعيين ناصرين حاميين لهم عن اضرار اهل النصب والعدوان
ماحيين لاثار ال عثمان وسجدة الشكر عند حصول المسرة جايز عند اهل السنة والجماعة
ايضا كما صرح به في كتبهم وبالجملة لم ينقل احد من اصحابنا جواز السجدة لاحد على
وجه التعظيم بل الحكم بحرمته صار اصلا من اصولهم حتى افرد له فصلا على حدة شيخنا الشهيد
قدس سره في قواعد الاصولية فقال انما جعل السجود للصنم كفرا ولم يجعل للاب
وغيره اذا تعظيم من الادميين كفرا الا ان السجود للصنم يجعل على وجه العبادة له بخلاف الاب
فان يراد به التعظيم فان قلت فقد قالوا انما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فهو
كالتقرب الى الله تعالى بتعظيم الاب قلت هذه الحكاية عن قوم منهم فلعل بعضهم يعتقد غير
هذا فان قلت فهؤلاء كفار قطعا وهم قايلون بالتقرب الى الله تعالى قلت جاز ان
يكونوا مقتصرين على عبادة الاصنام بهذه الغاية ولو اعتقدوا ان الله تعالى اوجب صلوته و
صيامه للتعظيم لكان شكلهم لا التقرب الى الله تعالى مبتغيا ان يكون بالطريق الذي نصبه
الله تعالى للمقربين طريقا وجعل تعظيم الاب والعالم طريقا للتقرب وان كان غير جايز تعظيمه
بهذا النوع من التعظيم الا انه لا يؤول الى الكفر باعتبار انفراد تعظيمه في الجملة انتهى

هذا مع انا قد راينا صاحب النقض حين كونه في ديار الرفض لخوف من قزلباش
ساجدا اولادهم نجعل عابدا اولا نشك في قدامه على سجدة الاصنام وتعفير
الوجه للانصاب والازلام ثم سعى في تحصيل الخلاص من القتل وغيره بكونه من بركات
محبة الشيخين يلوح الى الاعتراف بان محبة امير المؤمنين عليه السلام لا يورث له الخلاص
عن القتل وذلك ظاهر لا يشك فيه ان محبته عليه السلام للكل مع محبة اعدائه
كما سبق فلا يؤثر في شان من جمع بين الضدين لكنه مطالب بانه من اين علم
كون ذلك من بركات محبة الشيخين ولم لم يحتمل ان يكون من بركات محبة
عثمان ومعاوية وعائشة وطلحة وزبير واحد منهم او الكل لا بد لهذا التخصيص
المضحك من بيان والله اعلم **الطامة السادسة عشر** قال صاحب النواقض ومن هفواتهم
استحلال المتعة ووطء امة الغير باذنه بغير عقد وملك يمين ويقولون في العقد
على امراة خلية بالعقد المنقطع واذا ما ساعة واعلى ما مدة يحتمل بقاء حيوة
الزوجين فيها عادة ولا يشترط حضور شاهد ولا اذن ولي مثل التعاين بل
الموجب والقابل اجمع علماء الامامية على استحبابها وعظم ثوابها حتى انهم نقلوا
عن ائمتهم انهم قالوا من اغتسل عن جماع متعة صارت كل قطرة من ماء
الغسل ملكا يدعو للمغتسل الى يوم القيمة وامثال ذلك اكثر من ان تحصى وايضا
يقولون لجواز وطء امة الغير بمجرد قول المالك احللت لك وطيها فهي مملوكة لاحد
يجوز وطيها للمحلل له وبهذا قد انفتح باب الزنا فما من ليلة الا وزنية في

اليوم

اليوم اكثر من مائة الف زنا فاذا رايت رجلا مع امرة وجزمت انه زنا بها لا يقدر على
منعهما فاذا يتشبثون بذلك فينا دون ان يتحاشوا ولا يستحيون المضحكة من عوام العجم
يومئذ اولاد الزنا في اكثر الاقل اولاد الشبهة واقل الاقل اولاد الحلال فما شان الحلال
من اولاد الحرام واما قول من قال لم تنعقد نطفة الزنا في الرحم كلام بغير دليل من الطائفة
المشهورة انه ذكر هذا القول عند شخص ظريف فقال فمن اين حصل هؤلاء التراكمون
واول من صار سببا لهجوم قزلباش على عداوتنا وقصد قتلنا كان اهتمامهم في رفع
المتعة والمنع عنها والبصير خبير بان تورعهم هذا انما هو لعلة شهوتهم على شريعتهم وان مرتبه عندهم حتى تعقب عليها شيء بل حقيقتها منفية
عندهم وهم غافلون واقبح لك لطرف من الطرايف المذكورة وهو ان من اصولهم
ان حصول الغنيمة في الجهاد الصحيح وتمامها في الفاسد للامام وقالوا ان الجهاد في
زمان الغيبة فاسد فكل من يوخذ بعد الغنيمة من الجواري والعبيد فهو حق الامام
فتفطنوا بان الامر ضاق عليهم فاوجد ابن بابويه رقعة مزورة من الامام المهدي وروى
ابن المعلم رواية عن الائمة المعصومين انهم جوزوا لشيعتهم وطي جواريهم فافتوا بالملك
للامام والوطي لنا ونحن نقول مثل ذلك الامام لم يؤمن منهم ولم يزعم الامام الانقطاعا
الحجور من طهارته من الغيرة مسلما انه كان لكافر اذا كان مع جاريته مملوكته غيره هل
ابقى الرفض صفة من صفات الكمال قائمة بامام من الائمة لا واشد نعوذا كلهم من
كلهم غاية الامر انهم ايانا عن ذرية الصحابة في صورة العداوة وعن ائمة اهل
البيت في لباس المحبة والمنصف المدقق يصدقني في ذلك ثم لما نظرت الى من را

ظننت

هذه الخشويات المنتهية الى غاية السفاهة والحماقة انه لا يتصور فوقها من شناعة
والقباحة ولا اظن عندك الا ان تعلم ان هذا النظر باطل وتنزه عن مناسبتهم كل عبر
جاهل والمنقول الموعود كتحليلهم المتعة الدورية وما ادريك ما هي هي التي تجويزها اعظم
سخرية بالشريعة الاسلامية بل تشهد كل مومن بتنزه جميع الملل بل النحل عن مثلها
لاها بارك الله فيها وفيمن رضي بها وافتى بحلها فان كان لا بد من بيانها فاعلم انها
وهو ان تمتع الرجال المتعددون ليلة واحدة مثلا امراة سواء كانت من ذوات
الاقراء ام لا ويدخلون كلهم بها ويقضون وطرهم منها قلت لعمر الله العالي الذي اقتى
بحلتها وشركها لها ارجع الله تعالى روحه الخبيثة وخاتمة عاقبتها ووبالها
انشدك بالله هل تتبعه هذه الفتوى الى الابد صحيحا ام لا فتاذى من هذا السوال
وقال لك شك في صحة ما اجمع عليه علماء الامامية وهذا مما اجمعوا عليه علماء الامامية
كما صرح بها الذي ولم يتفردوا الذي به ولكنه انما تحل هذه المتعة الدورية في صورة
مشخصة وهي ان تمتع اه وقد بينا مراتب اسولتي واجوبته في الاصل فليرجع اليه لو اراد
ان يزداد ميلك عنهم الى طريقة اهل السنة والجماعة الذين نزههم الله عن امثال هذه الهفوات
وما نقلهم طاوس المعجوب في الطرايف ذماً لاقوال اصحابنا انما هو من الجهالات والخرافات
اذ ما ذمنا فيه الا ما اشتمل على فضل نبأ الصحابة وسائر ما نطق به الكتاب والسنة ولكنهم
ضلوا عن سبيل الله سبيل الحق من ضل غيرهم انما لم يصل الى الصواب اقول فيهذا انا اولا املا
استحلال المتعة مما دلت عليه الاية الكريمة ورواه الجمهور ايضا عن ابن عباس وغيره

وذهب

ويتنزه و

ان على ما

ذهب اليه مالك كما نقله عنه صاحب الهداية من روساء الحنفية وشارح المقاصد من اعاظم
الشافعية وحيث اقتصر صاحب النواقض منهما بمجرد الاستبعاد والتفنيد من انبيا
بمجرد دفع الاستبعاد وتفصيل الادلة ما يتعلق ببيان النقض والابرام موكول الى مصنفات
اصحابنا الاعلام على ان ذلك معارض بما ذهب اليه ابو حنيفة من انه اذا لف انسان
على اخته او بنته او بنت اخيه او خالته او عمته فوطيها لا الحد وان كان العقد باطلا و
اذا لف الحرير على عورته فوطي الام فلا يجب الحد ولا الحد في اللواطة عنده وعند
المالك يجوز اللواطة بالمملوك وعند الشافعي يجوز التزوج بالبنت اذا ولد من حرام
وان تملك رجل اخته او بنت اخيه واخته او عمته او خالته فوطيها بملك اليمين
فعند الشافعي ولا حنيفة لا يحد بهذا الوطي وعند محمد بن الحسن في احب الى المراة
لا يطلقها زوجها فواضع رجلين وادعى عند القاضي ان هذه المراة زوجته صارت
هذه المراة زوجة له ظاهرا وباطنا وان كان الرجل والشاهد يعلمون الامر
بخلاف ما قالوه وصارت على من كانت في حبالته قبل حراما وهذه المسلة
اودعها في كتاب الحيل الشرعية محمد بن الشجاع من تلامذة محمد بن الحسن وهو مذكور
في الوقاية والهداية ايضا وعند ابي حنيفة اذا سافر انسان فشهد اثنان ان الرجل
قد مات فاعتدت امراته فتزوجت رجلا وولدت منه اولادا فقدم المسافر
بعد دهر طويل كان هولاء الاولاد كلها لهذا الرجل القادم يرثونه ويرثهم
يقول ابو حنيفة اذا قدرنا ان انسانا من الصين وآخر من اندلس احتمعا ببغداد لهما

رواه عن استاده ... محمد بن الحسن رح

بنت وابن صغيرين فعقد ابنهما عقد النكاح حتى صارا بالغين فولدت البنت
في اندلس والابن في الصين ولم يخرجا عن بلدتهما كان الولد من البنت من اولاد
الابن الذي في الصين ويلحق به واما ثانيا فلان عدم اشتراطنا الشهادة في
النكاح مما وافقنا فيه داود وقال مالك اذا لم يتواضعوا بالكتمان صح النكاح
وان لم يحضر الشهود وقالت الحنفية يجوز ان كان الشهود نائمين ولعمري ان
اشتراط الشهود ثم تجويز كونهم نائمين احدوثة تنفي رقاد النائم وصحوه لضحك
منه الصبيان بل البهائم وايضا فان الله تعالى امر بالنكاح في مواضع كثيرة من
الكتاب ولم يشترط بالشهادة ولو كانت شرطا لذكرت على ان ابا حنيفة قائل
بان كل زيادة في القران يوجب النسخ ولو زادت الشهادة لكان ذلك نسخا
للكتاب والكتاب لا ينسخ باخبار الاحاد فان احتجوا بما يروونه عن النبي صلعم انه
قال لا نكاح الا بولي مرشد وشاهدي عدل فالجواب عنه ان هذا خبر واحد ومع ذلك
مطعون في طريقه والزهري انكر عليه واورد في تضعيفه وجوها كثيرة لا نطول بذكرها
ومع ذلك كله يمكن حمل النفي الوارد على النكاح على نفي الفضل والكمال كما حمله الحنفية عليه في
قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات وقوله عم لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد
الى غير ذلك واما ثالثا فلان عدم اشتراط اذن الولي مما وافقنا فيه ابو حنيفة فقال
ان المراة اذا عقلت وكملت سقطت عنها الولاية عليها في بضعها ولها ان تزوج
نفسها وليس لوليها الاعتراض عليها اذا وضعت نفسها في غير كفو وقال ابو يوسف

ومحمد يفتقر الى الولي لكنه ليس بشرط فيه اذا زوجت المراة نفسها فعلى الولي اجازته وقد
قال مالك المراة الشريفة الدنية لا يفتقر نكاحها الى الولي ومن كان بهذه الصفة يفتقر بخلاف ص
الى الولي وقال داود ان كانت بكرا افتقر نكاحها الى الولي وان كانت ثيبا لم يفتقر
ودليلنا على ما ذهبنا اليه ايات كثيرة منها قوله تعالى ولا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا
غيره فاضاف عقد النكاح اليها والظاهر انها تتولاه ومنها قوله تعالى فلا تعضلوهن
ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف فاضاف العقد اليهن ونهى الاولياء
عن معارضتهن والظاهر انهن يتولينه ويدل عليه ايضا ما رووه عن ابن عباس ان رسول الله
قال ليس للولي مع الثيب امر وما رووه عنه ايضا ان النبي صلعم قال الايم احق بنفسها من قال ص
وليها الى غير ذلك من الايات والاخبار التي لم نذكرها رو ما للاختصار واما رابعا
فلان بعض اصحابنا انما جوز تولي الواحد للطرفين مع تحقق المغايرة الاعتبارية
واي استبعاد في ذلك خصوصا اذا كانت المغايرة حاصلة بالاصالة والنيابة
كما هو غالب الامر فيما نحن فيه وبالجملة انما يتوجه استبعاده على ما افتراه على الاصحاب
والله الموفق للصواب واما خامسا فلان ما ذهب اليه بعض اصحابنا من تجويز
وطء امراة الغير بمحض قول المالك احللت لك وطيها ليس الا في الاماء مما جوزه
ابو حنيفة من انعقاد النكاح بلفظ الهبة والعارية بل نقل عن خواجه بلا صاعد الاصبهاني م
ان النكاح ينعقد عند ابي حنيفة بكل ما يدل على الرضى والصيغة عنده غير متعينة في قوله على ص
ان يقول مولى الامة لواحد احللت لك وطي جاريتي او يقول مولى الزوجة

وهبتك اوعرتك وطلبتني مع ان رعاية الاحتياط في جانب الحرمة اولى من رعايته
في جانب الاباحة كما لا يخفى وحيث اقتصر صاحب النواقض في هذا المقام بمجرد الاستبعاد
والتشنيع سلكنا مسلكه في الاقتصار على معارضته بمثله او بما هو اشنع منه و
للاختصار والا قلنا على مطلبنا ادلة ساطعة من الايات والاخبار مذكوره
في التنقيح والانتصار وغيرهما من اسفار اصحابنا الاخيار واما ساد سا فلان
ما افاده من بعض اللطايف المشهورة ونسبه الى سني ظريف فلعله من جملة تحريفاته والا فلم
يوجد الى الان سني ظريف سوى مير عليشير وهو في طول حياته كان مخذولا مغلوبا
بين يدي ملا بنائي الشيعي الشاعر الفاضل الذي قد قال العلامة الدواني في شانه
ملاي شاعران و شاعر ملايانست و اعلا را د بالسني الظريف نفسه و كلنا المقدمتين ممنوعتان
مع ان شهادته على التبرا ليس بمسموع ولو كان قاضيا لقيام العداوة الدينية و
الدنيوية بينهما اما الاول فظاهر واما الثاني فلما اعترف به من لحوق انواع الضرر
منهم اليه من الشتم والرجم واللطم الى غير ذلك مما استحقه ثم ان حقيقة الحكاية المحرفة انه
جرت في الملكة المشرفة معارضة بين شيعي وسني فانكر الشيعي على فتوى ابي حنيفة بانه
لو عقد رجل على امه وهي بما وراء النهر ثم جاءت بولد وهو بمكة لم يبرح منها الحق به الولد
فاجاب السني بان نكارك لهذا انما نشا من ظهور احتمال العقل ان يكون ذلك الولد
حاصلا من الزنا لكن هذا الاحتمال منتف عندنا بما قيل من ان نطفة الزنا لا تنعقد
في الرحم فقال ذلك الشيعي هل هواء الما وراء النهر يولد الذي تستعيد على

الناس

الناس شهادة الزور وتستنطق الكتاب بعض علي عليه السلام بمقدار شعيرة او
ارجحه في الصدور واما سابعا فلان قوله والبصير خبير آه فليس مما يروج
عند الناقد البصير ضرورة ان ذات العقد المذكور مع شرائط المذكورة لا
تقتضي الايقاع في الزنا بل هو كالعقد بصيغة الهبة والعارية التي جوزها ابو
حنيفة فلو طرا الاهمال من المراة في عدم حفظ العدة فلا لوم على الشارع و
اي ذنب للشارع لو ان زوجة صاحب النواقض لم تشبع من مباشرتها وحل
رجال الاجنبيين على فراشه بعد ما كان هو القاضي وقد احتاط لنفسه في العقد
بالعربي والفارسي ولم يكتف بصيغة الهبة او العارية التي افتى بها امامه الجديد
واحضر الشهود الايقاظ ولم يقتصر على النائمين واما ثامنا فلان ما رواه اصحابنا
ان مه في خمس الغنيمة آه هو متينا عن اباحة الشيعة بطريق الهبة عليهم حصتهم من الجواري العبيد و
التي تغنم في ايام غيبة الامام تطييبا لمواليد شيعتهم لئلا يعول على ذلك
كون الاولاد الى حاصلة لاهل السنة والجماعة من تلك الجواري واولاد اولادهم
وهكذا اولاد زنا وهذا المخذول السطحي قد حرف الكلام ليعطي نقيض المرام و
الحاصل ان نسبته الى اصحابنا من انهم يقولون بان الجارية باقية في ملك
الامام عليه السلام والوطي حلل لنا افتراء محض وانما الذي يقول به اصحابنا هو ان
كل جارية دخلت تحت ايدينا فهي تصير ملكا لنا بهبته الامام عليه السلام وقد
حرف هذا المنوف الضال كلام الاصحاب تقوية لمذهبه الفاسد من تحليل

لمناعة الكاسد والحق لا يخفى بمكان واما تاسعا فلان نسبة الى اصحابنا
من انهم جوزوا ان يمتع الرجال المتعددون بليلة واحدة مثلا امراة مع انها
كانت من ذوات الاقراء ام لا اه مما قد خالج ببعض قيود دون ذلك
لان الاصحاب قد خصصوا ذلك بالايسة لا بما يعم الايسة وغيرها من ذوات
الاقراء وحينئذ فدفع الاستبعاد العقلي ظاهر لان الغاية في الحكمة في العدة
في غير المتوفى عنها زوجها استبراء الرحم حفظا للنسب وهو منتف في الايسة
والصغيرة واما الدليل المقتضي لذلك فقوله تعالى واللائي يئسن من المحيض
من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر واللائي لم يحضن فان المراد بقوله
تعالى ان ارتبتم الشك في سبب الانقطاع كانه قال النساء اللائي حصل لهن
الانقطاع لكبر او لمرض فان توهمن الاعتداد بالثلثة عملا باصالة ذلك و
ح يلزم ان لا يكون على الايسة عدة لانها تعلم ان انقطاع حيضها للكبر
وقال بعض المفسرين واختاره السيد المرتضى من اصحابنا ان الارتياب في وجوب
العدة لا في السن وح فقوله تعالى واللائي يئسن قيل الايسة ايضا وان المراد
باللائي يحضن لم يبلغن سن المحيض وقد حذف الخبر وهو قوله فعدتهن ثلثة اشهر
لدلالة ما تقدم عليه وايضا لو كان المراد الشك في ارتفاع الحيض لقال ان ارتبن
لان المرجع في الحيض اليهن وفيه نظر اولا فلانه لو كان المراد ما ذكره من الارتياب
في وجوب العدة لقال ان جهلتم ولم يقل ان ارتبتم لان سبب النزول ميل ع

ان اليائس وهو ابي بن كعب لم يكن شاكا في عدتهن بل كان ذلك مجهولا عنده
واما ثانيا فلانه انما اتى بالضمير مذكرا لكون الخطاب مع الرجال لقوله واللائي
يئسن من المحيض من نسائكم ولان النساء يرجعن في تعرف احكامهن الى الرجال
والى العلماء واما عاشرا فلان تلك المتعة الدورية معارض بما يلزم من المناكحة
الدورية لانه يلزم على مذهبهم ان يحل للمراة المسلمة الحرة الشابة من ذوات الاقراء
ان يمكن من وطيها في اليوم الواحد عشرة انفس فاكثر على سبيل النكاح من غير استبانة
حمل وعدة وذلك لانه يجوز ان يخلع الرجل زوجته عقيب الوطي ثم يجوز عندهم
انه اذا ابدا له بعد ساعة العود اليها ان يخطبها لنفسه فان عقد عليها عقده
النكاح قد عادت الى ما كانت عليه من النكاح وسقط عنها عدة الخلع ثم ان طلقها
عقيب العقد الثاني من غير ان يدخل بها ثانية قد بانت منه ولا عدة عليها
بنص القران من قوله عز وجل وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من
عدة تعتدونها فيحل لها ان تتزوج من وقتها لغير الزوج الاول لانه ليس عليها عدة
بنص القران وح للزوج الثاني ان يفعل بها مثل ما فعل الاول وكذلك لو
نكحها ثالث ورابع الى ان يتم نكاحها عشرة انفس او اكثر على حسب ما يسعه مقدار
زمان النهار واما ثامنا فمن تلك الشناعة لخصوص اصحاب ابي حنيفة لانهم يجوزون الخلع
والطلاق في الطهر في الحيض وفي الطهر الذي قد حصل فيه جماع من غير استبانة
حمل وعدة واما الامامية فتمنع من ذلك وتقول ان هذا الجمع لا يقع بالحاضر والتي

وقائع الوقاية ... ولنا ... انه اذا ... طلق الرجل امراته ... وطلقها قبل الدخول ... الا ... الا ... عدة ... قبل الوطي ... العدة عليها ... بالنكاح ... [illegible]

١١

تحيض في طهر الاعداد تكون طاهرة من الحيض طهرا لم يحصل فيه جماع فلذلك تكلمت مما وقع فيه المخالفون وايضا معارض بنظير من فتاوى عينهم لما سبق من انه يفتي بان الرجل اذا لف على ذكره حريرا ثم اولج في قبل امرأته شابة ولود ثم غوته لم يفسد عليهما لم يكن زنيا وان انزل وكذا الجب عليه الحد فليعمل خدمت صاحب النواقض بمقتضاه التحسين بزوجته التي لا ينال منه تمنياه برخصتها ان تدخل في فراشه كل يوم الف من غرائب الحجاج الواردين عليه في الحجاز من شيعة عراق خراسان والبحرين فيه زنا ولا حد ولا عدة ولا استبراء وليبالغ في غناية ويلف الحرير بان يكون قيعار قيقا ناعما حتى يكون حظ الفاعل والمفعول اتم ويصل ثوابه اليه والى روح امامه الاعظم الذي فتح هذه المسئلة على ان في اعمال هذه المسئلة فايدة اخرى هي رعاية الشيعة التي عندهم في كثير من الاحكام الطائفة السابعة قال صاحب النواقض من هفواتهم ان شيخهم ابو جعفر الطوسي ذكر في كتاب المصابيح وغيره ان زيارة الحسين ع تعادل ثواب النبي وانها افضل عند الله من مائة الف حج ومائة الف عمرة ومائة الف غزوة كانت مع رسول الله صلعم وغير ذلك فاذا كان الامر كذلك لا يحج ولا يعتمر ولا يغزو الا الاحمق وهذا ايضا دليل على ان الروافض اشد حماقة من ساير الفرق الباطلة لانهم يقلون ذلك ومع ذلك يحملون شدايد سفر الحج اللهم الا ان يقولوا انما نحملها رياء وخدعة واشتغالا بتجارة فيحصل غرض هشام الاحول وابن الراوندي واخوانهما في وضع ذلك الحديث من تقليل رغبة الناس للحج والغزاء

الذي

الذين هما ركنان من الاركان الخمسة الاسلامية وتحريص الناس على عداوة الاصحاب الكرام وكمار وولف فضل الزيارة ما ذكرنا لكن روى علما في طريق الزيارة كلمات مشتملة على انواع الطعن واللعن على الصحابة ولكن الحمد لله على ح ومهما الا سبيلة اللاعن والطاعن انتهى اقول هذا الفصل يكشف عن نصبه وعداوته لاهل البيت ع ويوضح سر ما روي عن الصادق ع من انه قال لا يحبنا مخنث ولا ولد زنا ولا ولد حيض فلا ريبة على العارف بحاله من مقاله انه جامع لجميع اقسام هذه المنقصة الغير الخلو ولقد استترحنا بذلك عن اعتقاد السيادة في شانه فلا نتوقف في سلب سيادته بل امامته فلعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه ولنعم ما قيل في شان بعض اقرانه شعر اذا العلوي تابع ناصبيا بمذهبه فما هو من ابيه وكان الكلب خيرا منه طبعا لان الكلب طبع ابيه فيه ثم اقول ان اراد ان كثرة ثواب زيارة الحسين ع يستلزم عدم الالتفات الى الحج والعمرة والجهاد الواجبة فبطلانه ظاهر وان اراد انه يستلزم عدم الالتفات الى المستحبات من تلك الامور فليكن كذلك في قواعد الاسلام فاي حماقة يتوجه على اصحابنا الاعلام وانما الاحمق من لم يفهم المقصود والمرام ويكتسب للحجية انعكاس فعله من الشتم والملام الطائفة الثامنة قال صاحب النواقض من هفواتهم تركهم ترك الجمعة والجماعات اما الجمعة فقال ابن عبد العالي في مؤلفاته اجماع الامامية على انه شرط في انعقاد الجمعة حضور الامام او نائبه وقد الف في منع صلوة الجمعة رسالة

وقد صدر هذا التعصب عن نقص من نوص بلدة ... وقد ... ناصبيا ... شيعي عالم ... نحو سنة ... واجاب عنه
واي محل تطرق من ذلك صح في بعض مؤلفاته بالفارسية
رشيخ الاجل عبد الجليل الرازي الامامي ...
حيث قال ... انكه شيعه ... حديث را درباب ترجيح زيارت
امام رضا ع بر حج ... روايت كرده اند و هزار زيارت ... واجب با
يك حج واجب ... امام ... تر نيست كه هر ... حج
محبت رضا ع ... قبول ... رسول
فرموده ... الصفا والمروة ... اهل البيت
الف ... كالشمس ... عليه اجرا
... الا المودة في القربى ... سيد ...
... تقليد ... و اندر ... الف ... بشر ...
فردا كه برار ... همراه ... ميزده ...

حتى ان زين الدين العاملي الذي كان عنده علم الدنيا علم ان ذلك سبب تنفر القلوب
عن مذهبهم فكتب في مقابلها رسالة تتضمن ضد ما قال ابن عبد العال ونعم ما قال فيها ان
الذي نهى عبدا اذا صلى لزيني في ضمنه باشارة لطيفة ان هذا الذي نهى عن صلوة
الجمعة بين من نزلت الاية في شانه تصادق معنوي وتعارف ازلي فانظر الى الرفضة المجبولين
على بغض العبادة وحب المعصية انهم لم يعملوا بقول مجتهدهم الامر بالعظم العبادات وافضل
الصلوة المؤخر زمانا وعملوا بقول الناهي مع انه متقدم والقرآن ينادي على بطلانه
يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع
ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون وانت خبير ان قوله تعالى ان كنتم اشارة خفية عند من له ذوق
الى ما احدثه واتبعه ابن عبد العال المراد على كلام ذي الجلال المتبع للنفس الامارة المطيع
للطبيعة القارة التي تغير الندامة ولم يخف من طرق القيمة اذ لم يكن متصفا بهذه الصفة
بان جماع المتعة يجر الثواب الكريم وصلوة الجمعة تستلزم العذاب العظيم ونعم ما قال بالفارسية
بمذهب ايشان ست في بجمله كه تمام جماع متعه حلال و نماز جمعه حرام واما لزوم ترك
الجماعة فيلزم من اقوالهم لان احد اصولهم الفاسدة بطلان الصلوة خلف غير من ثبت
عدالته الباطنية ومن تثبت بالمعاشرة الباطنية عندهم وما من رافضي الا وباطنه
ملوث خبيث فيها ينكر بعضهم بعضا ولم يرض كل منهم بامامة احد وغير الرافضي ليس
بمؤمن عندهم فضلا عن العدالة التي تتحقق بالايمان فانسد باب الجماعة وحرموا
من فضلها ايضا ولذلك ترى اكثر مساجدهم خرابا كبيت تربط فيه الدواب صح وتلد

نعى

فيه

فيه الكلاب والبعض الذي بقي اساسه انما هو سعي اهل السنة والجماعة ولكن الجماعة فيها ممنوعة
محذورة بل الصلوة الصحيحة فيها غير مقدورة انما المتعارف هنالك
الاجتماع للسب والطعن عوض الصلوة والذكر ثم الشتم واللعن بدل افضل
العبادات مع الحمل الطاعات عند تلك الفرقة الفاجرة وانما يقلعها
سطوة هذه السلطنة السليمانية القاهرة انتهى اقول للاصحاب في صلوة
الجمعة زمان غيبة الامام عم اقوال ثلثة احدها التحريم وهو قول السيد المرتضى
وجماعة وثانيها الوجوب التخييري مع وجود المجتهد وهو قول الاكثرين واختاره
شيخنا علي بن عبد العال قدس سره وثالثها الوجوب العيني مع وجود امام
عدل كان سواء كان مجتهدا ام لا وهو مما ذهب اليه الشيخ زين الدين
المتاخرين ويدل على التحريم الذي يحب اتباعه صاحب النقض واضرابهم
وجوه منها موافقته لدليل العقل فان الاجتماع في هذه الصلوة خصوصا
في الامصار مظنة للاختلاف والنزاع والحكمة مقتضية لحسم مادة الاختلاف
ولا يندفع الا بالسلطان العادل او من نصبه في زمان حضوره لانه ايضا في
ظل ظهور الامام يتمكن من ازالة مفاسد الانام ودفع النزاع الواقع بين
الخصام على وجه يوافق قوانين الشرع والاسلام واما في حال غيبته عم فليس
كذلك اذ ربما لا يمكنه الناس من دفع المفاسد لعدم ظهور الامام وقدرته على زجر
الانام وتنفيذ الاحكام واعلاء لواء الاسلام ومنها ما وقع الاتفاق على صحة

روایة عن النبي صلعم انه قال في خطبته ان الله قد افترض علیکم الجمعة في مقامی
هذا في یومي هذا في شهري هذا في عامي هذا فمن ترکها في حیوتي او بعد موتي وله امام
عادل استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله شمله ولا بارک الله في امره الا و
لا صلوة له الا ولا زکوة له الا ولا حج له الا ولا صوم له الا ولا بر له حتى یتوب
فان تاب تاب الله علیه و وجه الاستدلال انه شرط الامام العادل في وجوبها
على الاتي بها وهو غیر ظاهر في هذا الزمان و قد ظهر بما ذکرنا ان ما نسبه الی الشیخ
علي اعلى الله درجته من تالیف رسالة في المنع عن صلوة الجمعة فریة بلا مریة
لان حاصل مذهبه ان صلوة الجمعة افضل فردي الواجبین على التخییر کما عرفت و اما ما نسبه
الی الشیخ زین الدین رحمه الله تعالی من تعریضه على الشیخ علي اعلى الله درجته بقوله
ارایت الذی ینهی عبدا اذا صلی فهو افتراء و على تقدیر وقوعه فهو تعریض معترض
بمثل ما عرض به الیافعي في تاریخه على من استدل بها على مثله حیث
نقل ان الشیخ عز الدین عبد السلام الشافعي کان منکرا الصلوة الرغائب و
النصف من شعبان یحکم بکونهما بدعة مع انه قد ظهر لهما شعار في الامصار و
صلاهما العلماء الاخیار و الاولیاء الاخیار ثم قال و اما ما احتج به بعض الناس
من قوله تعالی ارایت الذی ینهی عبدا اذا صلی فهو احتجاج باطل فان الایة الکریمة
نزلت في قصة ابي جهل و نهیه النبي صلعم عن الصلوة و منعه له انتهى و ظاهر ان ما نحن فیه
لیس من ذلک القبیل ای قبیل صلوة النبي صلعم اذ الکلام في ان صلوة الجمعة

محشی ص

في هذا الزمان بدون الامام المجتهد بدعة لم یامر بها صاحب الشریعة و اما ما ذکره
من عدم علمهم بقول مجتهد منهم الامر باعظم العبادات فان اراد به عدم عمل احد منهم
بذلک فهو کاذب اذ الواقع في بلدان الشیعة یشهد بخلافه و ان اراد عدم الاتفاق
على ذلک فذلک لیس بمحذور لان من عدا مقلدي ذلک المجتهد اما مجتهد یخالفه
في ذلک فهو متعین علیه و اما مقلد قد التزم تقلید مجتهد آخر فهذا وظیفة للغیر و اما قوله
الایة تنادي على بطلانه الخ فلیس کما سمعه و ذلک لانه قد اجمع الاصولیون الا شرذمة
قلیلة منهم على ان الخطابات المصدرة بمثل یا ایها الذین امنوا و یا ایها الناس مخصص بالمکلفین
في عصر النبي صلی الله علیه و آله خطاب المعدوم و انما ثبت الحکم فیمن بعدهم الی یوم القیمة بدلیل
خارج و على هذا فالایة انما تدل على وجوب صلوة الجمعة في زمان النبي صلعم و وجوبه
في زمان الحضور قد ثبت بالاجماع و بقی وجوبه في حال الغیبة و الایة لا تدل
علیه اصلا و لیس دلیل آخر یکون صریحا في الدلالة علیه مع ان الاصل عدمه و اما نسبه
الی شیخنا قدس سره من احداث الامور فلا یخفی ما فیه من الافتراء و الفتور و انما
الحدث و الاحداث من شأن صاحب النواقض لاتقان بلحیته و لحیته من احداث
في اللیة ثم ما قصد بتکرار تکثیر السواد من استبعاد تجویز المتعة قد مر جوابه و
استبعاد في عدم الاتیان برکعتي صلوة الجمعة عند فقد شرطه الذی هو حضور
الامام العادل او نائبه مع جواز الاتیان ببدلها الذی هو اربع رکعات الظهر
على ان اشتراطنا لوجود الامام العادل معارض بان الشافعي اشترط حضور اربعین

علمهم له

وابا حنيفة اشترط المصر واذن الحاكم الجائر او نائبه كما صرح به القاضي الماوردي في كتابه
الموسوم بالاحكام السلطانية والعجب من هذا التشنيع الى الحنفية انفسهم لا يجوزون
بوجوب الجمعة في هذا الزمان بل يحتاطون قبل الاتيان بها او بعدها بالاتيان بالظهر
واما ما ذكره من البيت اللطيف فهو معارض بعدة ابيات لطيفة قد اخلت في
نظمها ولعلها الطف واقوى في الالزام وهي قوله شعر تعبديست در غلب چو
شرع را احکام چه چاره خاصه که نبود در عقل هم الزام بیا بگو که حلال از خدا قسم که چرا
حلال صوم پس از عید و روز عید حرام چه مفسدت بکود در جماع متعه که هست
بشرط صیغه و کابین و عده در انجام ز امام شرط دو رکعت که از جمعه بود چو عبا
است تو بگذار که چهار تمام بلی برد که کسی ابو حنیفه کند بمنع متعه بگو عمدا
بیام بمذهب که درست معلت که تمام نکاح مادر و خواهر حلال و متعه حرام
واما ما ذكره من لزوم ترك الجماعة وتعليله باتصاف الشيعة بسوء الظن وانكار بعضهم بعضا
فهو مكذب لما سبق منه في الطايفة الحادية عشر حيث نسب الى الشيعة حسن الظن
بالناس وعدم الانخداع عما اليه الناس ومن صدق وكذب ترتب على انه قد اطلع هذا — فقد كذب ج
الرجل المكابر على تحقيق الجواب من كتاب الطرائف الذي موجود عنده كما صرح به في
كتابه هذا لكنه تجاهل تمويها على الاروام وترويجا لما قصده من اظهار كلام
اخر الكلام قال الطرائف وسمعت من اهل السنة انهم يقولون ان الشيعة ما يحضرون — صاحب ج
معنا في الجمعة والجماعات واذا نظر منصف في عقايدهم ومذاهبهم وما يقولون

عن الله

عن الله تعالى ورسوله وعترته صلوات الله عليهم وما يعتقدونه في الانبياء ويروونه
من قبايح المرضيين عندهم من صحابة نبيهم ويشهدون عليهم بكتبهم الصحيحة عندهم عرف
صحة عذرنا في التاخير عنهم وترك الاقتداء بهم والمخالطة بهم اذ لا يجوز ان يرسل الى ان اراد
ان يودع شيئا من ماله عند انسان مثله كان يسال عن دينه وورعه وامانته ولا يودعه
الا لمن يثق اليه ويعتمد عليه والمال حقير ويضيع الضرر يسير فكيف نقتدي نحن في صلاتنا
التي هي اعظم اركان الاسلام ومودع اسرارها والقراءة فيها بقوم قد تحققنا انهم على
ما حكيناه عنهم وقد قال الله جل جلاله ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار وقال
في معرض المدح وما كنت متخذ المضلين عضدا ولولا ذلك لكنا قد زاحمناهم على الصف
الاول وما روي من عترة نبينا صلعم في فضل صلوة الجمعة ما لعلهم لا يعرفون بمثله ويروونه — بالجماعة وجوب صلوة الجمعة
وايضا فانظر الى ما رووا عن ائمتهم في ترك صلوة الجمعة والجماعة بالكلية ما سنذكره
فهلا كان تشيعهم من الاعذار ما قد اعتذر رواة ائمتهم في ذلك ما روى القاضي ابو العباس
احمد بن محمد الجرجاني في كتاب مختصر المعارف قال في اواخر الكتاب عند ذكر التابعين
ما هذا لفظه مالك بن انس بن ابي عامر حليف عبد الله في بني تيم بن مرة من قريش
قال الواقدي كان مالك ياتي المسجد ويشهد صلوة الجمعة والجنائز ويعود المرضى ويقضي
الحقوق ويجلس في المسجد ويجتمع عليه اصحابه ثم ترك الجلوس في المسجد وكان يصلي ثم ينصرف
ثم ترك ذلك كله فلم يكن يشهد الصلوة في المسجد ولا الجمعة ولا ياتي احدا يعزيه
ولا يقضي له حقا واحتمل الناس ذلك حتى مات عليه وربما قيل له في ذلك

فيقول ليس كل احد يقدر ان يتكلم بعذره وروى حديث مالك بن انس
وعزلته عن الجمعة والجماعة الغزالي في كتاب الاحياء في كتاب العزلة في الباب
الاول منه ومن ذلك ما رواه الغزالي ايضا في الكتاب المذكور في الباب المشار اليه
ان سعد بن ابي وقاص وسعيد بن عمرو لزما بيوتهما بالعقيق ولم يكونا ياتيان
المدينة لجمعة ولا لغيرها حتى ماتا بالعقيق منه اصورته لفظه فهلا كان للشيعة اسوة
بمالك شيخ المالكية وامامهم وسعيد وسعد وهما من الصحابة المعظمين عند الاربعة المذاهب
ومن ذلك ما رواه الغزالي ايضا في كتاب الحلال والحرام في الباب الاول من
العبادات ان احمد بن حنبل قيل له ما حجتك في ترك الخروج الى الصلوة [illegible] بالعكس
فقال حجتي الحسن البصري وابراهيم التيمي منه لفظ الحديث في كتاب الغزالي فهلا كان
للشيعة اسوة بالحنابلة اذا اقتدوا في ذلك بامامهم احمد بن حنبل وهلا وسعهم
للشيعة من العذر ما وسع من تقدم ذكره من ائمتهم وصحابة نبيهم صلعم في ترك صلوة
الجمعة وصلوة الجماعات ثم اقول ايضا قال قاضي خان من اكابر فقهاء الحنفية في كتابه
الكبير روي عن ابراهيم النخعي وابراهيم بن مهاجر انهما كانا يتكلمان عند وقت الخطبة فقيل
لابراهيم النخعي في ذلك فقال اني صليت الظهر في داري ثم رحت الى الجمعة تقية ولذلك
تاويلان احدهما ان الناس في ذلك الزمان كانوا فرقتين فرقة منهم لا يصلون الجمعة لانه
كان لا يرى الجائر سلطانا وسلطانهم يومئذ كان جائرا فانما كانوا لا يصلون الجمعة
لاجل ذلك وكان فريق منهم يترك الجمعة لان السلطان يؤخر الجمعة عن وقتها في

ذلك

ذلك الزمان وكانوا يصلون الظهر في دارهم ثم يصلون الجمعة مع الامام ويجعلونها
سبحة انتهى اقول ملخص لفظه بهذه الرواية مع ان احدهما اعتقاد اكابر ذلك الزمان
اشتراط حضور الامام العادل في انعقاد الجمعة كما ذهب اليه قدماء الامامية و
ثانيهما التزامهم للتقية التي حكم بجوازها ساير الامامية في ثانيهما واحد التزامهم التقية [illegible]
حكم بجوازه ساير الامامية مع ان اهل السنة لا يزالون ينكرون عليهم في المقام احكام

الطايفة الثانية عشرة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم تحريفهم القبلة وشرح ذلك ان
عبد العالي اراد تشبيها بالرفض بالغ في بترمرم للامتياز عن ساير الفجرة فحرب جميع
محاريب العجم التي نصبها غزاة الصحابة بقيت من زمان الفتح زاعما انها على غير
القبلة ودليله لذلك ما رواه احد كذابيهم عن الايمة انهم قالوا علامة القبلة هذه
وهذه وهو مجزوم بانه مفترى لانه مشتمل على ان تكون قبلة البلدان المختلفة في الطول
والعرض بدرجات متعددة واحدة اذ فيه ان قبلة اهل الهند والسند متحدة
والشبهة في كثرة الاختلاف طولا وعرضا بين بعض بلاد ما لي والبعض الاخر فان
منصورة قصبة سند طولها قه آ وعرضها ال زم وجزيرة سرانديب التي هي
مهبط ادم عم من جملة جزاير الهند طولها قل ه آ وعرضها ي ه الكذا
ذكر في الزيج الجديد المذكور كما نص في الزيج الايلخاني الذي صدره معتمدهم نصير
الطوسي قبحه الله ذلك فبالاتفاق اختلاف طولها وعرضها اكثر من عشر درجات
ويقتضي ان تكون بين سمت قبلة منصورة وسمت قبلة سرانديب بعد كثير فاتلت

لا يحصل الجزم بنقل اهل الهيئة في الاطوال والعروض قلت هذه مناقشة في المثال واما
وجود الاختلاف الكثير بما في اول التعدد من جهة الشرق والشمال وبين ما في آخر السند من
جهة الغرب والجنوب فيقطع من غير افتقار الى نقل واحد من الغرائب الى برهنة بجمهم
بل سائر فرق الشيعة متفقون على ان الاجتهاد في محاريب المعصوم لا يجوز ويعدون
محراب مسجد الكوفة منها ونحن رصدناه فرأينا الجدي يقع خلف المنكب الايمن
مستقبله ومن هو في ريب منه فذلك المحراب على حاله مع جدران المسجد كلها
والمناقشة فيه لا يجدي نفعا ومن سافر من الكوفة الى طوس علم ان ما بينهما اكثر
اربعين منزلا والسائر كل يوم اما مستقبل لنقطة الشرق واما شمالا متشرق فيلزم
قطعا ان يكون سمت قبلة طوس في الغرب من سمت قبلة الكوفة بكثير وان ابن
عبد العالي الجاهل المزبور غير محراب طوس وهو كان على سمته المحقق وشرق سمته حتى
صار في الشرق من سمت محراب الكوفة فانظر الى هذا التفاوت والى بعده من العلوم
الرياضية حتى انه لم يتفطن بمثل هذا الذي فهمه كثير من العوام الذين ليس لهم انس
بعلم النجوم بغير سعي وجهد وانت لو تأملت في غاية جهله وضلاله وافتضحك لذلك
على لحيته وسبلته لا شك في انك محتشم مع احتياجه معدود من جملته ثم ذكر بل في هذا اللهم
من المطول ما لا يدرك مراجعته فراجعه انتهى اقول قد اطال في هذا الفصل
غرضا الناقص فضله في تهمته لطول البلدان وعرضها ومع ذلك قد التقط
جل ما ذكره من مصنفات بعض متأخري اصحابنا حيث لم يفهم معنى كلامه ولم يطلع

الهند ا

على مقصده ومرامه فقرره على غير وجهه فتوجه عليه ما اورده والا فلاتا بلا تعقب
مع طول وقوفنا في خراسان على محراب ينسب الى احد من الصحابة وقال انها تغير والتابع بل م
التابعين بل المحاريب والقبور فيها مختلفة ولا يمكن الحكم بتصحيح الجميع قطعا ولا تصحيح
بعض معين لاستلزامه الترجيح من غير مرجح وصحة غير معين مما لا تعتدبه ولا يمكن بعض م
التعويل عليها نعم لا ريب ان الامام الثامن الضامن عم مدفون على الوجه المعتبر
لانه تصدى لدفنه ابنه الجواد المعصوم لكن الصندوق قد غير مرارا ولم يتصد لتغيره
المعصوم فلا سبيل الى التعويل عليه ايضا واما ثانيا فلان الظاهر انهم لم يتفقوا ان التفاوت
الواقع بين قبلتي الهند وسند لان الذي يظهر من الآيات الكريمة والاخبار الصحيحة
الشريعة السهلة السمحة وقول عظماء الامة من العامة والخاصة هو التوسعة واغتفار
التفاوت بين العلامات لا سيما اذا كان يسيرا حيث اعتبر واعلامات مختلفة
لاهل العراق مثلا واطلقوا وكذا الغير من جعل بنات النعش علامة مع كونها متعددة
مختلفة المواضع واعتبار مهب الرياح والقبور والمحاريب في كل بلد من بلاد الاسلام
مسلم انا نجد في اكثر البلاد الاختلاف الكثير في بلدة واحدة خصوصا في
بلاد الحنفية من العامة حيث يكفي عندهم ما بين المشرق والمغرب على ما تسمع وترى
بل عندهم لو امتد الصف في المسجد الحرام حتى خرج من محاذاة الكعبة صحت صلوة
الكل على ما نقله عنهم فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير وقال الفاضل البرجندي في شرح
مختصر الوقاية قد اختلف الحنفية في القبلة فحكى عن عبد الله بن المبارك قال اهل

الكوفة يجعلون الجدي خلف القفا في استقبال القبلة ونحن نجعل الجدي على منكب
الايمن وقال بعض المشايخ في غيرها اذ جعلت بنات النعش الصغرى على اذنك
اليمنى وانحرفت قليلا الى شمالك فتلك القبلة وعن عبد الله بن المبارك وابي مطيع
وابي معاذ انهم قالوا قبلتنا العقرب الى مغيبه وعن بعضهم اذا كانت الشمس اه ثم
بعد نقل اقوال شتى قال ولا يخفى عليك ان القبلة تختلف باختلاف البقاع وما ذكر
هولاء المجتهدون فانما يصح بالنسبة الى بقعة معينة وامر القبلة انما يتحقق بقواعد
الهندسة والحساب بان يعرف بعد مكة عن خط الاستواء الى اخر ما ذكره واما
ثالثا فلانه يجوز ان يكون مرادهم بالهند اواخره وبالسند اوايله للتبين بحال معظم المعمور
الشاغل المسلمين ويؤيد ذلك ان كثيرا من مصنفي علم الهيئة قد طرحوا الهند من الاعتبار
العمارة في كثير من احكامهم فقالوا الحكماء الفلاسفة في معظم المعمورة كذا مع انه اذا
اعتبر الهند من العمارة لا يصح الحكم بما ذكروا واما رابعا فلانا لو سلمنا كون صاحب
النواقض من اهل المعرفة بهذا النوع الجزئي من الرصد فنقول ان كون المساوات من الكوفة
الى الطوس مبني نفسه على الوصف المذكور لا يوجب ما قصده بل البداهة يبين ان
طولهما وعرضهما يقتضي ذلك وقد اعترف هذا الرجل بانه من اهل السباحة في هذه العروض
والاطوال وايضا مع تفاوت درجات اطوال البلاد وعرضها تفاوتا بالغيرة معلوم
الا للماهر في علم الهيئة كيف يليق بالحكمة ان يناط بها حكم شرعي متعلق باعمال
المكلفين مفترض عليهم تكريره بتكرار الاوقات في كل يوم وليلة وحدها خمس

مرات

مرات مع ان ارباب الهيئة الماهرين انما يحصل لهم الاطلاع على ذلك من الارصاد
بعد مضي عدة من السنين ان يعلم الله سبحانه لمعرفته واعانهم على الاحاطة به فالتكليف
به على العيان على سبيل الوجوب مع ان الامر على ما وصفنا حرج تام وتكليف بالمعسور
بلا كلام واما خامسا فلان ما ذكره من ان شيخنا قدس سره العالي غير محراب طوس
فهو افتراء نعم قد اجتهد وصلى في محراب جامع المشهد المقدس الرضوي متيامنا
عنه متياسرا قليلا الا على ما وصفه من صيرورته الى الشرق من سمت محراب الكوفة
هذا ومهارة الشيخ في العلوم الرياضية سيما الهيئة والهندسة اشهر من ان يتطرق القدح
في علو شانه بكلام امثال صاحب النواقض واقرانه ومباحثته في شكل العروس من كتاب
التحرير مع الحكيم العلامة شمس الملة والدين محمد الخفري واعتراف الحكيم المذكور بمهارته
في ذلك العلم مشهور في السنة الناس مذكور الثانية عشر قال صاحب النواقض
ومن هفواتهم انهم يقولون ان السلطان الحقيقي وصاحب الامر هو الامام المعصوم وان الاحكام
الالهية مختصة به ليس لاحد غيره فصل الخصومات وقطع المنازعات والتعزيرات
والحدود ومن يتصدى شيئا منها بغير اذنه فهو فاسق مطرود فان قلت فمن اين
يجد الامام المعصوم قالوا لابد من وجود امام حي بدليل وجوب اللطف وهو ما يقرب
العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية على ما مر فان قلت فاين هو في عصرنا هذا قالوا
هو غائب منذ اكثر من سبعمائة سنة فان قلت فمن يخطب العباد في تلك الازمان المتطاولة
قالوا المجتهد الجامع لشرائط النيابة العامة عن الامام الا الجهاد فان قلت ثانيا او

ولولم يوجد تريهم تخليط كلامهم لايعلمون ما يقولون بعضهم بقول الايخلو الزمان عنه
نعم يمكن خفاءه للاصل المزبور فنقول انما يكون لطفا اذا ثبت اجتهاده ووجوب طاعته
على وفق الشرع ويكفى وجود الامام المعصوم كان خفاء الزاجر لطفا مع انه ايضا كمه
الافاضل وقد اطالوا الكلام فى تقبيحه والتشنيع فى كتبهم الكلامية وغيرها فليكتب ح عليه صح
او يكابر وبعضهم يقول فى هذه الصورة عمل المكلف اضطرارى بعمل ما اتفق بغير قصد
الى تقليد ولا يجوز الا القضاء والحكم وما يتعلق بهما من استماع شهادة الشهود و
تعديلهم وتجريحهم والتحليف والحبس والحد والتعزير وغيرها اصلا ومن ارتكب القضاء فهو
ملعون فيحكم بان فى كل بلدة يوجد قاض منصوب منهم وبعضهم يقول لكل عدل مؤمن فى هذا
الحال الاشتغال بلوازم القضاء الا الحد والتعزير وبهذا يلزم ان يكون فى بلد
ما به حاكم فى الحقيقة والتعطيل المزبور لعدم اعتقادهم الى العدل عندهم كالعنقاء كما عرفت
ثم ان اردت مزيد اطلاع على اتباعهم الشهوات وبعدهم عن الحسنات فاسأل منهم
ان شاه طهماسب هل هو من الاثنى عشرية يقولون لا بل يكفر ذلك بهذا السؤال و
هل هو مجتهد يقولون لا يكون الجاهل مجتهدا وعدم عدالته متفق عليه بينهم ايضا فقل
لهم بعد ذلك فلم لا تلعنونه وانه جلس مجلس الامام بغير استحقاق وايضا انه فاسق
قطعا بلا خلاف منكم وانتم تجوزون لعن الفاسق بل توجبونه فلينكرون بالسبب لكبار
الصديقين ومعونة اهل المتوبات لهذا الامر لا تنكروا بصاف الشاه مع عدم الذي صح
التعرض انه نعظمونه غاية التعظيم حتى تعتقدوه مرشدا كاملا قطبا واصلا لا بل من الامر حفظكم

للرحمن واجتماعكم بالشيطان انتهى اقول اكثر هذا الفصل تكرار لما سبق فى الفصل
الذى شنع فيه على الاصحاب بتعطيلهم للاحكام فلنقتصر على رد ما اختص بهذا الفصل
فنقول فيه بحث اما اولا فلان قولهم تريهم تخليط كلامهم اه فيه خلط وخبط فانهم
قد اختلفوا فى العمل بقول المجتهد الميت فجوزه الاكثرون ومنعه الاقلون فالقائل
بالاول لا يتوجه عليه الاشكال اصلا واما القائل بالثانى فقد ذهب الى انه يجوز عند
فقد المجتهد العمل بقول الميت ضرورة للزوم الحرج المنفى شرعا فالقول بعدم جواز
العمل بقول الميت ليس قول الاكثر بل هو مذهب فى هذه الساعة فالعمل فى هذه المسئلة
بقوله مستلزم لعدم العمل بهذه المسئلة فنحن لا نعمل بقوله فى هذه المسئلة والا لزم علينا المحذور
المذكور بل نعمل فى هذه بقول غيره وهو الاكثر والاشهر وبالجملة يجب مراعاة الاحوط
والاولى والاشهر والاكثر على من امكنه الاطلاع عليها من الكتب الفقهية حتى يفرج
الله تعالى والامام ومن لم يمكنه ذلك كالشيخ الفانى الذى نشأ على الجهالة والمراة
القاصرة عن النظر فى ذلك والرجل البليد الذى يقطع اهل النظر بانه لو صرف دهره
على تحصيل العلوم لم يبلغ تلك المرتبة فيتعين عليهم وعلى نظايرهم التقليد للاحياء المعتبرين
مع مراعاة جانب الاحتياط فهما اضل عن الصراط من سلك سبيل الاحتياط قال
شيخنا قدس سره العالى فى حاشية الشرائع ولو قطع بفساد صلوته من قدر على الفقه
فى سالف الزمان وتعذر تقليده الآن لكان مشتغلا بالمقدمات لم يكن بعيدا
كيف والموجب لهذه الحيرة ونزول هذه البلية انما هو تقاعد هممهم عن تحصيل الحق

والحفظ م

الدين م

دفتور عزيمتهم نفوسهم عن الغيرة على صلاح تحصيل مراد التعمير حتى آل الحال الى انقراض
هذا البناء وفساد هذه الطريقة الغراء واندرست معالم هذا الشان بين اهل
الايمان واذا كان من هذا التقصير نشاء القصور ومن هذه الغفلة حدث هذا الفتور
فكيف لا يتوجه المواخذة ولا يستحق نزول البلية ولا يستوجب بطلان العبادة ان لم
يتداركنا الله سبحانه بفضله ورحمته وجوده وكرمه الثاني ان من قال انه لا يجوز لاحد غير المجتهد
ارتكاب القضاء والحكم وما يتعلق بهما من استماع الدعوى مع قيام البينة العادلة
بها آه فوجهه متضح لانه يقول ان مشاهدة احوال الحكام الجارية واركان دولتهم وعساكرهم
في ساير الامصار والاعصار قاض بان اكثر الاحكام من الحدود والتعزيرات ونظايرها
مما لا يمكن لاحد من القضاة والمجتهدين اجراؤها على ساير الناس على وجهها في زمان
غيبة الامام ع بل نقول لو فرض وجود الف مجتهد وقاض فهم لا يتمكنون من
انفاذها على وجهها البتة فيكون معطلة والضرر اجل الثالث ان ما ذكره من
لزوم التعطيل بناء على اشتراط العدالة في الحاكم والشهود وان ذلك عندهم كالعنقاء
ليس كما قرره بل في كل بلد من بلاد المومنين يوجد بحمد الله تعالى جماعة كثيرة من العدول
يراجعون الناس اليهم في معاملاتهم وعقودهم وايقاعاتهم ولو سلم فهذا يكون
ضررا ادخلوه على انفسهم بتقصيرهم في الاتصاف بالعدالة فاستحقوا العقوبة بما ذكر
الا ترى ان من افسد الحج فقد اوجب عليه الشارع اتمام ذلك والحج من قابل وصرحوا
بان الحج الثاني عقوبة قررها الشارع بازاء تقصيره وافساده واذا جاز عقد

الشارع

الشارع الانتقام الشديد بمجرد التقصير في بعض اركان هذه العبادة فلا يستبعد منه
الانتقام باضعاف ذلك عند صدور التقصير التام اهمال بعض الواجبات
بالتمام الرابع ان السلطان شاه طهماسب انار الله برهانه لم يكن يدعيا لكونه جالسا
في مسند الامام ع بل كان يعتقد انه عبد من عباد الله المومنين ورعية للامام ع يحفظ ثغور
المومنين من باب الاحتساب الواجب على كل من اقتدر على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واما
نسبته الى الفسق فمردود بما يعلمه كل احد من انه تاب في عنفوان شبابه عن جميع المناهي
والملاهي توبة نصوحا لم يرجع الى صغيرة منها ابدا فيكون فيما بعد الصحابة بنحو
فيهم فيما سامع الفارق اما اولا فلانه كان من اولادهم ع وغاية ما يمكن ان
ينسب اليه من الفسق في مذهب الشيعة انه كان يتصرف في مال الخراج الذي هو
حق آبائه ع لكنه لا يخرج بذلك عن كونه ولدا لهم فضلا في الامر ان يكون ولدا عاقا
فكيف يجترئ من آمن بالله ورسوله واعتقد بوجوب حب ذوي القربى ان يوجه
الطعن بولد منهم لم يفعل سيئة سوى التصرف في مال ابيه واما الاصحاب المبعوث فيهم
فمع كونهم من عداد خدمة تلك العتبة العلية وفقدانهم للعلاقة الشريفة النسبية قد
ارتكبوا افسق تعالى بما مخالفة الله ورسوله المختار وايذاء بضعة اهل بيته الاطهار
في نتيجتهما شهادة الحسين ع واولاده وصحابه الابرار كما صرحت الاخبار
اليه فكيف يقاس عقوق السلطان المغفور على ما فعلوه من الكفر والفجور لا يقال
ان الصاحب النواقض العقل قياسا على ما ذكرتم في شان السلطان المغفور

غاية امری فی مخالفة طریق الائمة المعصومین وتحریر کتاب النواقض واحداث
ما یجذ وصذوه ان کون ولدا عاقا لهم فکیف یجوز زعم مؤلف مصایب النواصب
معارضتی بانواع الشتم والمثالب لانا نقول اولا انا لا نم صحة نسب العلوی التابع
للناصبی بل هو ولد زنا کما مر مرارا ولو سلم فالفرق ظاهر لانه تکلم فی حق آبائه
والسلطان المعزز انما فرض تصرفه فی ما لهم ولو سلم فالمعارض من الطائفتین بعینه
نوع محاکمة الاخوان الی آبائهم ع ولیکن هذا ایضا من الاحکام المعطلة الی ظهور
صاحب الزمان ع وایضا انما یعتبر حقوق الوالد فی الاموال والعروض لا فی جز
من الاعمال لا فی الاخلال باصول الشرع المبین واهمال ضروریات الدین فهو فی
ما سلکه من غمرات الکفر والآثام کقابیل الشقی ولد آدم ع وکولد نوح النبی نفی
الله عنه نسبه بقوله انه لیس من اهلک انه عمل غیر صالح وتلخیص الکلام ان صاحب النواقض
فی هذا الفصل محمول علی الغرض لانه کان فی مدة عمره یشتهی فضل البلاد مع
جهله بالمسائل الشرعیة وکان یقرع باب الصدور لتحصیل هذا المنصب حتی ادرکوه بالکرامة
والاعزاز وجعلوه شریکا مع غیره فی قضاء شیراز حیث لم یکن له استقلال
فی الاحکام بنقض شرایع الاسلام ولم یحصل له ما رآه فی بعض سفاره الی الحجاز
من تغلبات قضاة الاروام وتصرفاتهم فی اموال الغیب والایتام وقرر
بعض هذا المذهب القویم فی حرم قلبه المنحرف عن الصراط المستقیم ونشأ منه
مثل هذا الباطل الذمیم باغواء الشیطان الرجیم الحادیة والعشرون

الکلام ص

قال

قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم صرحوا بان ما مس جسد المعصوم افضل من
الکعبة المعظمة وقد صرح به شیخهم فی الدروس وغیره فیلزم ان یکون فی غالب البلاد
حتی فی الفرخ والهند ما هو افضل منها اذ کل بعض من الانبیاء الذین یتجاوز عددهم
عن مائة واربعة وعشرین الفا قطعة من الارض وان ارادوا بالمعصوم نبینا وفاطمة والائمة
الاثنی عشر مع انه شعار بافضلیة المولی علی النبی وهو کفر کما ذکره ونذکر فیلزم ان
فضل مواضع من سامرة مثلا علی بیت الله الحرام وهذا ایضا خرق للاجماع
المرکب اذ قد انعقد الاجماع قبل ظهور هولاء علی ان افضل الارض مکة والیه ذهب
ائمة الثلثة وان المدینة وهو قول الامام مالک فتدبر اقول فیه نظر اما اولا فلان
شیخنا الشهید قد ذکر فی الدروس ان مکة افضل بقاع الارض ما عدا موضع
قبر رسول الله ص وروی فی کربلا مرجحات والاقرب ان مواضع قبور الائمة کذلک
واما البلدان التی هم بها فمکة افضل منها حتی من المدینة انتهی فقد ظهر لک ان ما ذکره
صاحب النواقض من الترديد بقوله وان ارادوا بالمعصوم نبینا صلی الله علیه وآله فما لا وجه
له لان کلام شیخنا قدس سره صریح فی الشق الاخر واما ثانیا فلان عبد الرحمن الجامی الذی هو
قدوة المتاخرین من اهل السنة والجماعة قد ذکر فی مدح کربلا ما یدل علی فضلیة
ارضه ورجحان زیارته علی زیارة الکعبة حیث قال فی اول دیوانه الاول شعر
کردم ز دیده پای سوی مشهد حسین ... هست این سفر بمذهب عشاق فرض عین
کعبه بگرد روضه او میکند طواف ... رکب الحجیج این تروحون این این

ما ذكره م

از قاف تا بقاف بر پست از کرمش آن به که حیله جوی کند ترک شید و شین

واما ثانیا فلان من القول بافضلیة الوداع النبی کغزاة قد حققنا الکلام فیه

سابقا وبینا انه غیر ممنوع فیما عدا انبیناء ص والمکلف لذلک کان قد جره الی

نفی ذلک نصبه وعداوته لاهل البیت علیهم السلام حفظا لمراتب الصحابة الذین یحتالون

فی ابقاء وجههم شاهت الوجوه واما خرق اجماعهم فهو اوهن عندنا من خرق نسج

العنکبوت ودعوی وجود طایفة من اهل العلم قبل ظهور علماء الشیعة ورئیسهم

اهل البیت علیهم السلام وهم مع من تابعهم من الصحابة والتابعین فی طرف الخلاف من

الصدر الاول الی هذا الزمان اللهم الا ان یراد بالزمان السابق علی ظهور الشیعة زمان

الجاهلیة وحیث اجمع عمر مع ابی جهل واضرابه علی ان یدخل فی زمرة اصحاب النبی ص

ویقربهم الی المجادلة ویوقعهم فی التهلکة کما مر مفصلا وهذا احتمال لا نزاع فیه فتامل

الطایفة الثانیة والعشرون قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم ذکروا فی کتب

الحدیث والفقه ان یوم غدیر خم اجل من العیدین قدرا واعظمهما شانا وهو العید

الاکبر ویسندون هذا بأسانیدهم الی الایمة الطاهرین وهذا بهتان عظیم علیهم ویکفر صریح

کفیره اذ من ضروریات الدین ان العید اثنان وکذا منها کون العید الاکبر عید الاضحیة

والفطر والاظهر الاضحیة فمخالف واحد من ضروریات الدین کافر بالاتفاق وان یشهد

بالشهادتین وصلی وزکی وحج وجاهد فی سبیل الله واما منع کونه من الضروریات الاسلامیة

فهو مکابرة صریحة کما لو منعت حرمة استعمال آنیة الذهب ومن لا یخاف عاقبته و

افندت

١٠٣

افسدت الشکوک فی تحقیقها اسالی امثال من الممنوع الباردة والاحتمالات

الفاسدة نعم لو ادعی احد شبهة فی ذلک فتحمله ولکنه من بعض الافراد انتهی اقول فیه

نظر اما اولا فلان ما ذکره من ان کون العید اثنین من ضروریات الدین ان اراد به

ان العید الذی یکیت الصلوة المعهودة فیه اثنان ضرورة من الدین فمسلم لکنه لا

یجدی نفعا وان اراد حصر اطلاق العید علیهما من ضروریات الدین فبطلانه ظاهر

فان الشارع قد اطلق اسم العید علی یوم الجمعة ایضا بل ربما اطلقه علی کل یوم

حصل فیه مسرة للمؤمنین ویدل علیه قوله تعالی فی اواخر سورة المایدة قال عیسی بن مریم

اللهم ربنا انزل علینا مایدة من السماء تکون لنا عیدا لاولنا وآخرنا الایة

واما ثانیا فلان ما ذکره من ان العید الاکبر عید الاضحیة والفطر من ضروریات

الدین ان اراد به تفضیل احد هذین العیدین علی الآخر من ضروریات الدین فهو ایضا

کذلک لکنه لا یفید وان اراد ان کون احد هذین العیدین اکبر من کل ما یطلق علیه

اسم العید من الضروریات فغیر مسلم والمکلف کان یستبعدون یوم الغدیر

اکبر وقد عظمه الله تعالی فی کتابه العزیز بقوله الیوم اکملت لکم دینکم واتممت علیکم نعمتی

الایة لکن اهل العمایة لا یرجعون عن الغباوة والغوایة الطایفة الثالثة والعشرون

قال صاحب النواقض کشف غطاء اعلم یا من رزقک الله تعالی الایمان وحلی الجود والاحسان نعمة م

ان منبع هذه الهفوات والهذیانات جماعة من المنافقین الذین کان قصد مقاصدهم

تخریب الملة المحمدیة والطریقة المصطفویة ولم یکن لهم قدرة علی اعلان ذلک خوفا

من كثرة امته وعظم سطوتهم وجلالة هيبتهم فكادوا بان يظهروا شدة محبتهم لائمتهم باهل البيت الطاهرين فاكثروا من الدخول عليهم والخروج عنهم ونسبوا كل كلامهم اليه حتى اخترعوا جملة من الاقاويل المحجوبين به وكانوا يبالغون في منعهم عن اظهارها عند غير من يتيقن عنده انهم خوفا من اطلاع ائمتهم عليه فيربوهم عن ذلك المكان اول ما اخترعوه وجوب التقية على الامام وغيره كما مر وبهذا قد سدوا ابواب تزكية انفسهم منها على الائمة كما كانوا يبالغون في رائهم من امثال تلك الاقوال وهولاء القايلين بقول المنافقين الذين يرون انما هو بالتقية وخوفهم من الاعداء ثم قد خوفوا القاصرين الناقصين الذين وقعوا في كيدهم بان جوزوا ان يكون غير مذهب الائمة حقا لجلبهم في العقاب والكشف عنه العذاب فلبسوا الباطل المطلق لباس الحق و جرعوهم ما في مرارة الحرمان المطلق فلم يلتفت كذلك احد منهم للتحذير على التفحص حاق التحقيق فحرم عليهم من شئوم ما قالوا يوم الحشر السلسبيل والرحيق فانجر الامر من الجهل الى ان كاد يطفئ نور الحق فرحم الرحمن خلص عباده وحفظهم من تلك الزلة والضلالة والله متم نوره ولو كره الكافرون فان سالتني عن اسماء كبار هولاء المنافقين قلت هم هشام الاحول بن الحكم والاحول الاخر المعروف بشيطان الطاق ولاشام الاخرين سالم يونس القمي وغيرهم المذكورون في كتب احاديثهم المروي عنهم اغلب روايتهم الموثوق عليهم و اعلى البيت من نقل الامام الرازي بارشدك الله ليصح ما قلنا ههنا قال في الباب الرابع من الملل والنحل بدانكه جهودان پيشتر مشتبهي باشند وابتداء تشبيه در اسلام بديد آمد از روافض

بديشان از ايشان الى آخر كلامه ومن اراد مطالعة تمامه فعليه باصل النقوض انتهى اقول قد كشفنا غطاء ما ذكره في هذا الفصل بتقريرات وضحة تبيلا منها انوار الفلاح واطفئ المصباح لقد طلع الصباح لكن الذي راينا التنبيه عليه ههنا هو ان ما ذكره اولا في توجيه منبع الغوايات والكفريات التي تعلق بها عامة اهل السنة والجماعة جماعة من المنافقين الذين تواضعوا مع ابي جهل واضرابه من الكفار في اول البعثة بان يدخلوا في سلك اصحاب النبي صلعم فيظهروا الايمان ثم يثيروا اسبابا تؤدي الى هلاك النبي صلعم والذين امنوا معه ولما نبه الله تعالى نبيه بذلك وهم تفطنوا بذلك مالت النبالات الا انزامهم وغيرها فلم يقدروا على ما قصدوه في زمان النبي صلعم فبقوا على ما كانوا عليه من النفاق والشقاق وتوقعوا لهم الفرصة بعد موت النبي صلعم ففعلوا ما فعلوا وانتقموا من آله وعترته على الوجه الذي مرت الاشارة اليه في المقدمة الرابعة سيما ما ذكر في اواخرها بالفارسية فان سالتني عن كبار هولاء المنافقين قلت هم ابو بكر وعمر وعثمان وسعيد وسعد وعبد الرحمن وغيرهم من حزب الشيطان المنتظمين في سلسلة اللعن الى آخر آخر الزمان واني انقل لك من كلام والدي رحمه الله يرشدك الى تصحيح ما قلنا ههنا قال رحمه الله في بعض رسائله بدانكه مجوسان قدري مي باشند وابتداي قول بقدر از جماعة مذكوره بديد آمد تا شايد بدين وسيله قبائح اعمال خود را بخداي تعالى منسوب دارند وراه اعتراض وطعن مردم را بر خود مفتوح نگذارند واما ما ذكر من تسميتهم لابي جعفر المدعو بمؤمن الطاق بشيطان الطاق فانما نشاء من غلبة

از عمومي العنوان معاصي تحمل كل ما هو اسند
ما نقول بمنع ه

بعد ما ... المذكور ... البامي ... الملابس
... البلابل ...
بنسبة ... ٥

على ابي حنيفة في مواقع النقض والابرام وايقاعه اياه في مضيق الالزام والافحام و
اطلاقهم الشيطان عليه على هذا الوجه الذي يكشف عن كونه غالبا على الشيطان
للتحقيق ان القفال انفع مما لا ينقض نفوس ناعنه واما ما نقله من الامام الرازي من معارض
بمبحث الامامة من كتابه الموسوم بالاربعين على ارادة الرفض الجماعة نصوا انصروا زيد
بن علي عن الامامية الاثنى عشرية كما توهمه العوام وقد صرح بذلك صاحب
الصحاح وغيره من الاعلام **الحبل الخامس** في دفع بهتة صاحب النواقض بعض
اصحابنا من سوء العادات وفيه روايات الاولى قال صاحب النواقض من عاداتهم
انهم جعلوا الغرض الصحابة الزوجات بدل الصلوات المفروضات وكان شاطرهم قد
وصل الى الخمس وستين ولم يصل الاصلوة يوم عاشورا عن خوفا من ظلم المسلمين ووسوس في تغير
الصلوة على ولو اشتغل بها كلفت على السلطنة ولعل تشرة اعتقاد تعظيم ثواب اللعن
الصالحين جراته على تركها اذ كان اكثر عمره يصرف فيه وما ادري كيف كان اشتغاله
بامر السلطنة والاعانة من طالع مطول النواقض لتدري ان هذا نعم اذا طرد عبدا
كيف يصير امره والعياذ برحمة ممن سخطه واطلاع بهذا الباب منه طلعت على فوايد
شتى غيره انتهى اقول ان كلام المطلقات كلها ممنوعة فان الملعون عند اصحابنا بعض الصحابة
وبعض الزوجات كما مر والبدلية اللعن عندهم عن الصلوة فافتراء محض لانه
واجب راسه انما ياتي به من يانی به في اوقات مخصوصة مضبوطة كوقت وقوع مكروه او
توقعه او الندامة عن فعل صغيرة او كبيرة او حل ثقيل او قطع بطيخ ونحوها او الماميه

الى السلطان المعفور من اخلاله بواجبات الامور فكذب ونفع للمنقت اليهم العود
على حال السلطان المذكور ومن تصور من له سلطنة قاهرة لا يحتاج معها الى ارتكاب
الريا في اعماله فيبلغ في التقوى الى غاية يتزهد عن استماع الشعر والغناء فضلا عما
فوق ذلك ان يترك مثل واجب الصلوة التي هي افضل الاعمال البدنية ويتوقف عليه قبول
سائر الطاعات الدينية **الرواية الثانية** قال من عاداتهم انهم يعالجون كل مرض
وآفة وبلاء بسب الفاروق حكاية مات ابن فضل ترك كوهوح قاضي العسكر في بلدهم
لا عزية وعنده جم غفير من الرفضة منهم ملا جان بن محمد المتخلص بصدق الكذوب الا
سرا انا دقق فقام رجل من اهل شيراز واشتكى اليه من فاقته واطال فقال له ملا جان
فاصدق كسر خاطري العزيز سبعين مرة بدل فقرك بالغناء فان هذا مجربنا ومجرب كل
شيعة فخرج المحروم خائبا خاسرا فلم يمض سلفة الا وقد تشطح ملا جان بان اهل
السنة في هذا الدولة اكابر اغنياء ونحن على الشيعة من اضعفائهم ثم شرع في الحلف
بانه واهله لا ياكلون اللحم في الاسبوع الامرة او مرتين او ثلثة فقلت سبحان الله ما
تقول انه اخص لعمري فكيف لم ينفعك ذلك فيه اهل المجلس بالضحك الى الطاقة
فاضطرب حاله واختل كلامه وقد نصرني باطن الفاروق في ذلك بحيث لم اخرج منكوبا
مقهورا انتهى اقول ما ذكره من المعالجة بما ذكر ليس امر ايتعلق بفتوى علمائهم
كما اعترف به سابقا بل هو شيء جربه ونحته العوام في دفع الامراض والاسقام
والبلايا والالام وعند الامتحان يكرم الرجل او يهان في ذلك مثل ما شاع

صاحب الكشاف و ص
الايه
وكان بعينه رضه
قبل ص
الاعلى امسرور او موانا فرح ص

بعض الحجة بعض المحميات بكلمات اسامي فرعون وشداد ونمرود في الرقاع او قطعات
الخشب واحراقها تحت نشاب المجوس فهو باذل النعم واما الحكاية الجارية بينه وبين
ملا جلال الصديقي فلعلها تتمة قد خاض في حدتها من اصحاب النواقض لما قال ما ذكره اجاب
ملا جلال الخلخالية المذكور مخصوص باهل السنة والجماعة فما يفعل ما تقدم من جهال الفقراء
والمجاعة الى مذهب اهل الطاعة فليضحك قليلا وليبك كثيرا الرابعة الثالثة
قال صاحب النواقض ومن عاداتهم ان جميع الكفريات والمعاصي مغفورة عندهم ما دام له
الله على كبار المقربين والصديقين وكان حقه ان يذكر في القسم الاول من الخاتمة
الاول من الخاتمة انهم رووا في مسنداتهم عن النبي صلعم انه قال حب علي حسنة لا يضر
معها سيئة وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة وقد صرح بالتلازم من حبه وبغضهم
ومن بغضه وترك ذلك ابن عبد العالي الضال في لعنة الذي لعن كل من صرف منها
على مؤلفه الى يوم القيمة فان طالبين يتمسك على ذلك فقلت حسبنا ... عليه في قلوبهم
تعظيم الحيرة الزنديق الجبار الزانية اللائطة مع علمهم بهذه وغيرها من امثاله الاقرار
في السب واللعن كما فصل في الاصل انتهى اقول التلازم الذي ذكره شيخنا قدس سره
العالمين حيث قال وسهم مما يدل عليه مجموع ما انزل الله تعالى من مودة ذوي القربى
وما ثبت من شكاية عمر كما سبقت الاشارة اليه ايضا الشيخ العارف الرباني
محيي الدين الاعرابي في فتوحاته المكية عليهم وقد بلغنا ان رجلا قال لامير المؤمنين ع
انا احبك واتولى عثمان فقال له اما الان فانت اعور فاما ان تعمى واما ان تبصر

ولعمري

باحواله

وقد اشار اليه

ولعمري لما ودك من تولى اضدادك ولا احبك من صوب غلبهك ولا اكرمك من ضحك
ولا عظمك من عظم ظالمك ولا اطاع الله فيك من غفل عن عداوتك ولا اهتدى اليك من ضل
من البيك البيان فالحمد والمنار واضح ونعم ما قيل شعر تود عدوي ثم تزعم انني
صديقك ان الراي عنك لعازب ؛ واما ذكره في غلوهم في تعظيم الحيرة الملعون الخصوم
فكذب وافترا بل الحق نشهد بانه كان رجلا شيخا لم يكن على ظاهر العدالة وقد قتله السلطان
المغفور على فعله فهو للطبرستان وكان هناك من الزمان وانما كان تعظيم بعضهم
للاحتراز عن لسانه فان صيانة الناس عرضهم من الوقوع في معرض تعرض هذه الطائفة
امر يحكم بوجوبه العقل السليم ويبادر الى الحسنة الحر الكريم ونعم ذلك لا ذنب في ان كذبه
من صاحب النواقض وما لا جله اوقع نفسه في هذه المدحض الرابعة الرابعة قال صاحب
النواقض ومن عاداتهم تعظيمهم يوم النيروز وذلك شايع منهم وذا حيثما كان في زمن الجاهلية
فانهم يعظمونه كيوم العيدين وكان الشاه يجعلها كساير الايام ويجعل النيروز والغدير
يومي العيش والسرور والذوق والحضور وقد صرح علماءنا بكفر تعظيم يوم النيروز مطلقا
كما سمعه فضلاء عن رجحه على العيدين ولم انكر بعض من جهالهم تعظيمهم يوم النيروز فانتج
له باب الاغسال المسنونة من مذهب الفقيه ليرى ما قال فيه فيفعل لو كان له حياء وهو
يستحب غسل يوم النيروز فانه يوم كذا وكذا فان قلت فكان من الفصل نسب
الى القسم الاول من الخاتمة قلت نعم ولكن ذكره ههنا لان علم صيرورته عادة لنقضه زمانا
فيقوى الحكم بكفرهم وهو المطلوب الاهم انتهى اقول بعد تسليم اتخاذ هذا النيروز مع ...

بل تعظيمهم ايام عيد ... اكثر من تعظيم العيدين

تعظيم اصحابنا

اهل الجاهلية ان جهة تعظيمهم ليوم النيروز وغيرها كان جهة لاهل الجاهلية ولكل امرئ ما نوى
وكيف لا نعظم اليوم الذي ولد فيه مولانا امير المؤمنين ع وفتح الله فيه لاهل البيت
شيخ اهل الجاهلية اعني عثمان بانتقاله من الخلافة لامام اهل الايمان وسيفتح الله فيه ايضا
لظهور محمد بن الحسن صاحب الزمان ع واما ما نسبه الى علماء اهل السنة من تصريحهم بعدم يوم النيروز
فمع عدم كونه حجة علينا مردود لجواز ان يكون مرادهم نكير من تعظيمه من الجهة المنظورة
لاهل الجاهلية ما ادري ماذا يفعلون هؤلاء اذا اتفق العيد في يوم النيروز اهل يعطلونه
ويأتون فيه بما يليق من اظهار السرور او يتوقفون في ذلك والمخلص لهم ان يتوقف على
حال هذا النقل الذميم لا يستبعد ممن تلقى يوم قتله بالتعظيم الثالثة عشر قال صاحب
النواقض ومن عاداتهم انهم خربوا قبور العلماء الصالحين قاصدين اخراج اجسادهم الا
ان الله مكنهم تعالى على جميع كتبهم مستندا جانبهم القاضي البيضاوي صاحب اسرار التأويل و
انوار التنزيل ومنهاج الاصول وغيرها والشيخ ابو اسحق الكازروني قطب الاقطاب في
عصره وهو الذي يستغيث بواسطته المقدس المضطر في البر والبحر وعلى الفقيه القاضي الهمداني
شيخ المشايخ في عصره وقد ذكره الحضرة المقدسة في الحجة شعر مردم ديده روشن خردان
بخاک پش هم دان وغير هؤلاء وكان ذلك الظلم سبيلا لازدياد قرب المجرمين
وبعدهم عن عذاب النار وتضاعف عقاب المجرمين ... تسند اذ قربهم الغضب القهار
ولم يمكنهم الله على الاخرين فلما فقدوا اجسادهم استخفوا بمزاراتهم وجعلوا افعالا
يستحي من امثالها اشر الفاحشين وقاحة كما فعلوا بمزار الامام الاقدم والمجتهد الاعظم ملا

خذلهم

خذلهم الله تعالى يوم الخزي المؤمن وحرمهم من شفاعة النبي الاكرم انتهى اقول بعد ما سبق منا
في المقدمات من ان ذلك كان باشارة الشريف الماضي جد صاحب النواقض ان كون
العلماء المذكورين من الصالحين او المسلمين مع ان هذا البيان وان قال روزه كسرى في الاسلام
بل ما سوى ذلك بعد وجدان العلة الجامعة التي هي الكفر والخروج عن ربقة الاسلام
على عمل كثير من الصحابة الكرام حيث قتلوا عثمان الذي كان باعتقادهم من الخلفاء العظام
وفعلوا بجسده القبيح بالانصاب والازلام وطرحوه في بئر النجاسات ولم يأذنوا في دفنه
الى ثلاثة ايام ثم لما حملوه خفية الى ارض البقيع لحقهم جماعة من اهل الاسلام حتى دفن
في مقابر اليهود دون السلام والاكرام الرابعة عشر قال صاحب النواقض ومن
عاداتهم تعبدهم بعيد بابا شجاع الدين وهو اشد خصومانا ذكر من شناعة مما لا
يرتاب فيه من آمن بالله المتعال بل كل كافر وضال الا هذه الفرقة الجهال اللئام
شديد البطش بأشد النكال وتوضيحه ان اهل قاشان زعموا ان ابا لؤلؤة قاتل سيدنا
عمر هرب بعد قتله وتستر بقاشان فاهلكوه ودرسوه وخطوه لتشيعهم الى ان مات
بها وهو خارج البلد ويعبرون عنه بالاسم المذكور ويقولون في وجه التسمية من
قتل عدو الاسلام فهو شجاع الدين وبابا بالعجمية موضوعة للوالد وقد يطلق
على من فعل فعلا جميلا جليلا والانصاف انهم اخص صحتهم الواقعين لذلك كانوا
يعرفونه كونه كذبا صريحا وهزلا قبيحا ولعلهم ارادوا اظهار قدم رفضهم
وشدته تقربا الى الشاه الضال على انه وسيلة اخرى لهم في الحصول الى

مشتهيات النفس الامارة كما سنذكره وبالجملة مجمع اهل قاشان وهي بلدة من عراق
العجم بين قم وصفهان في اليوم السادس والعشرين من ذي الحجة يوم شهادة عمر وقد وضعوا
من العجين انسانا في بطنه الدبس الاحمر وسموه عمر فيزعزعونه ويدقونه بالمزامير و
الدفوف وساير آلات اللهو واللعب مع الصياح والولولة ويكسرون الفاروق ويشتمونه آلات صح
باقبح الانواع واعلى الاصوات وهم بهذه الضلالة والكفر من اول الصباح الى
المساء فلما قرب الليل وهو اوان رجوعهم يضرب بعض من ارذال اوباشهم سكينا او خنجرا
على بطن التمثال المزبور فيسيل الدبس الاحمر من بطنه فيشربونه لاطفاء عطشهم بدم الخليفة
الثاني والامام العادل وهو في كاشان كالصيني في سبزوار قال خير المتبسم

شعر خوارم اندر ولايت تو دين * چو عمر در ولايت كاشان

وقال مولى الروم بحر العلوم في المثنوي المعنوي شعر سبزوار است اين جهان بي مدار
ما چو بو بكريم دروي خوار و زار * وعلى مثل هذه الاعمال لعنه في قاشان فغضب الله
على كل من سلك مسالك الشيطان فانبض من خبث ذاته وكدورة باطنه اولياء
الرحمن انتهى اقول ما بلغنا به بعض اهل قاشان في العيد المذكور ليس مما افتى به احد من
علماء الامامية وانما هو شيء تخذها الاجلاف من عند انفسهم على سبيل المراء والخلاف
مع انه من تقريب التمثال الذي سموه عمر اشعار باستجابة دعاء المظلومة عليها السلام
حين دعت عليه ببقر البطن عند تمزيق الكتاب الذي كتب لها ابو بكر في شان اخذ
فدك وكيف ينكر ذلك مع ان المسلمين اتخذوا الايام التي هلك فيها الجبابرة كفرعون

ونمرود

كراهة صوم عاشوراء بل مرتبة ايصال الضروريات كاد ان يعد انكار الرفضة
ذلك من جملة ادلة كفرهم ولعمري لو كانوا يكتفون بامثاله لكنا نحتاط في تكفيرهم
وتجويز قتلهم ولكنهم زاد الله تعالى فضيحتهم وقطع السنتهم قد افرطوا في البغض عن الصدق
والاحسان والتقرب الى الكذب والعصيان وقالوا مقالات تكفرهم بها كل من
يتدين بدين بل من له ادنى علم ودين منها ان الباعث على قتل الحسين هو عمر وقد
بينا تفصيله في المطول فمطول الزيادة التي هؤلاء المستغرقين في بحر الكذب
والغواية وان كنا نخاف حيث تمنعنا من نزول بلية فحفظنا الله تعالى للقصد للعقد د
الصحيح والايمان الصريح واخر الكلام قد احترقت والله قلوبنا من نيران ظلمهم
وكفرهم ولا بد من جراحاتنا الذي تجرح قلوب اهل الرحمة الامر لهم بوجد في التي د
حقه الغيب لو عند الله علمه ولكن الهاتف الملكوتي قد وثق رجاءنا بوجدانه ولا
حول ولا قوة الا بالله الذي بيده الملك والملكوت فلا يسعنا الى اوان ظهوره
الا الصبر والسكوت والتوكل على الله ذي الكبرياء والجبروت وان اردت ان تقطع
بالهام الغيب فنبائي في هذه البشارة بشارة قد اطلعت بتوفيق الله تعالى على امارات
لزوال الرفض والبدعة وانخفاض اعلام قزلباش فابشروا بالغنيمة وافرحوا
بها ايها المؤمنون احد بها شيعته وكان الهامي بها قبل اكثر من خمسة عشر سنة
في ذلك الزمان وان كنت في وسط الشباب ولكن قدر الله تعالى ان اكون حينئذ عابدا
مرتاضا جالسا في الاربعينات مطالعا الكتب الصوفية مراقبا للذكر القلبي

غیر محجوب بلقم الشبهات کما بعد التلبیس وکان ظنی اختصاص بذلک الالهام ولکن لما ظهر
وبعث من محیی الاله وکانت فی اثنین وسبعین وکان عمری خمسا وعشرین حلت دار
الشام رایت انهدام المغاربة فی مسجد بنی امیة فاشتدت الصاحبة منی ومن معی فشکوا
الیه علیه الرفض وما اصاب الرفضة للمسلمین فبشرنی بعین ذلک وقال هکذا اخبرنی ولی من اولیاء الله
فغلب الظن بانه الهام ربانی لا احتمل حسبانا وتلخیصها انه ورد فی بعض الروایات
وروایة الحسن السبط ع ان لیلة القدر التی خص الله تعالی بها نبیه الخاتم ص عوض عن الف شهر
تصدی معاویة واتباعه فیها الخلافة وقد رآه النبی ص فی المنام فشق علیه ذلک فاخبر الله
النبی صلعم بعدم ثباته وامتداده وانه لا یبقی اکثر من الف شهر واعطاه ایاها عوضا عنه
ورفع المساءة من النبی ان الطائفة المروانیة لم یفعلوا من شنایع بدعة ما فعله شاه
اسمعیل بن شیخ حیدر الاردبیلی واولاده وانه قول فصل وما هو بالهزل لانهم لم یسبوا
علیا ع واحد من العشرة المبشرة وهو اسوا التسعة من العشرة مع جل المهاجرین والانصار
واکثر امهات المؤمنین وجمهور الصدیقین والصالحین ولا شبهة فی ان سب جل الاصحاب والازواج
افحش من سب علی ع وان فرضنا ان علیا افضل والکل منهم اجمعین خلاف ما ذهب الیه
اعاظم المجتهدین ولغیر ذلک من البدع والاهواء فان السفیانیین لقرب عهدهم
بالوحی ما قدروا علی کثرة الابتداع وکان اکثر فروعهم علی نهج السنة وهؤلاء قد
تعدوا عنه ففعلوا ما شاءوا وبالجملة فلما ظن ان نصر الاقل فیجعلوا الاخف
ضررا فلا بد ان یکون الاکثر الاشد زائدا علیه ولما لم یرض الله تعالی بجزیة الیسیر فکیف

یرضی

یرضی بجزیة الکثیر فنتیجة هذه المقدمات عند الظن عدم جواز ان یتبدد ما شعله الرافضة
فی دین الاسلام اعنی به دولة قزلباش اکثر من تلک المدة فغایة مهلتهم ابتداء سلطنة
شاه اسمعیل الاول وابتداؤها کان فی اواخر سنة خمس عشر المائة التاسعة الف اشهر تکون
ثلثا وثمانین سنة وثلثها فلا تمهل عن ذلک واخری الامارتین بحوسته لا بد ولا
من تقدیم مقدمتین ثم الشروع فی اصل المراد احدیهما ان المراد بالاثر الذی یقوله المنجم
المومن لیس معناه الظاهر

الی اوایل سنة تسعین من المدة المذکورة ولعلهم اذا اول دولتهم



اقول البلية التي ابتليت بها العوام في عشرة محرم الحرام مما رضي به العلماء الكرام وصلحاء الانام
لا هو مما يختص ببلاد الشيعة بل هو مما جرت به عادت ساير عوام الدهر حتى اهل الروم
وما وراء النهر واقل ما تشترك فيه ساير البلاد من سوء العادات في ايام مصيبة
ذلك البدر المنير ان يحارب بعضهم بعضا بحيث يؤدي الى هلاك جمع كثير وجم غفير
وايضا البكاء في جميع مجالس عاشورا على ما وصفه هو ظاهر حضرها ولو سلم فانما
نية العلماء الصلحاء الحاضرين في تلك المجالس الطلقة ولو وقع خفاء بالتلبيس
معصية من بعض المفسدين يستحق بها اللعنة والعقوبة من الله تعالى لم يكن وباله
عائدا الى العلماء الصلحاء واما عدم استحبابهم الصيام يوم عاشورا فلعدم ورود ما
يدل عليه في مذهبهم المنصور ولا مثوبة في تشريع الامور بل قد ثبت عندهم ان صوم هذا
اليوم مما ابتدعه قتلة الحسين ع اظهارا لشكر المسرة الحاصلة لهم من قتله اجماع
بشهادة صاحب القاموس من مجتهدي اهل السنة في رسالته الموسومة بسفر السعادة حيث قال
قال ائمة الحديث الاكتحال في يوم عاشورا بدعة ابتدعها قتلة الحسين ع انتهى واما
قوله فلا يكون الشيطان بتحريمهم عن المثوبة بل يطعمهم الطين فهو استخفاف الدين واهانة
لسبط سيد المرسلين مع ان الشيطان يطعمهم من الروث والرجس بقول محمد بن الحسن
المفتنين واما ما تبعه من كون عمر بلعنا على قتل الحسين ع فقد سبق دفعه دراية

يطعمكم

ورواية

ورواية واما ما ذكره بقوله لكنا نخاف حيث نمنعنا هذا الكتاب من نزول البلية فهو
منجه لكن لا تتوقع نزول البلية في مقام الرد على المذهب الحق المنسوب الى الائمة الطاهر
من اهل البيت المعصومين ولعله اورد هذه العبارة الايهامية الظاهرة فيما ذكرنا
ليكون عذرا او تاويلا له عند من احتجه الى ديار العجم ان يحمليها على ما حملنا عليه من ظاهرها
ثم تحيل لما ذكره بعد ذلك من القصد الصحيح على قصد دفع الضرر الذي يتوقع من الادوام
من جهة تهمة الرفض ثم يجعل قوله الايمان الصحيح تاييدا لذلك لان اهل السنة لا يفرقون
بين الايمان والاسلام وانما الامامية يفرقون في ذلك ولهذا يقول الامامية نحن دون
الاسلام يعبرون عن انفسهم اهل الايمان فافهم واما ما قرره من نفسه من البشارة والشعر
والنجومية فقد وثق رجاء تام من الله تعالى ان يتحقق رجاؤه ويعوض له الانصاف في هذا
الاعتذار الا ان يكثر في زمرة من تولاهم من الاشرار من الايات التي الكدر جاز انه لما
وقع منه غلطه فيما ذكره من البشارة النجومية فاض على قلبه وسبق على لسانه ما جرى
على لسان النبي ص حيث قال كذب المنجمون ورب الكعبة ثم اقول ان ما داماره من جملة
انهامي وساوس وهمية وتخيلات شيطانية نشات من مرض الماليخوليا الذي
عرض له من طول التامل في المصائب والرزايا اللاحقة لهم من قتل الشيخ وغيرهم
من العوام الاوباش ثم صحة دعوى العدم كونه محجوبا في ايام الشباب بظلم الشبهات
مبني على امرين احدهما انه لم يكن ياكل طعام بيت الظالم وشرابه المتخذين من نهب اموال
اهل التجارة ونتيجة وزر عمل الوزارة وثانيهما انه لا يبعد ما كان يليق في تلك الايام

من الطرف الاسفل من جملة اللعمات ولعله ظن ذلك كذلك مقايسة على ما حكم به
بعض الحنفية من عدم بطلان الصوم بالحقنة اليابسة وان شنع سابقا في
ذلك على الامامية وكلا الامرين باطل لما تواتر من اهل فارس سيما كان منهم مصاحبو
بسلسلة وقد احدث في اللحية وآل ان يضحك على اللحية واما ما ذكره من ملاقاته في
سن خمس وعشرين لزاهد المغاربة وبشارته له بعين ما سنح له سابقا فوقع بعد الان
تلك الوسوسة والماليخوليا حامل لجميع الناصب والتواريخ في مقتضاه [illegible]
لكن الظاهر ان ما ذكره ان سنة في ايام ملاقاته ذلك الزاهد كان خمسا وعشرين
قد وقع سهوا من القلم والدرست ست وعشرين حملا للخير على الزنا ثم الظاهر ان ذلك والصواب ح
الزاهد الموسوس كان من النواصب النقشبندية وتتضح حينئذ انه اذا اجتمع فكر عجل
وحمير منحرف عن المنهاج انما ينتج ما هو عين الانحراف والاعوجاج ونعم ما قيل شعر
این مسوده که در دلهای کج : میرود چون نقش کج در آینه کج : واما ما ذكره بقوله من
البين ان الطائفة المروانية لم يفعلوا بدين نبينا وشريعته ما فعله الشاه اسمعيل ايده
فيقتضي ان يكون مدة دولة قزلباش اقل بكثير من دولة بني امية مع انه زيد على
ذلك بكثير على ما اعترف به بالاكراه سابقا فالنتيجة التي فرعها على تلك المقدمات
نتيجة فاسدة ونعم ما قيل شعر در خانه بکند صدای ناخوش : واما ما ذكره
من ان سب جل الامة والانواع حرب على عليه السلام وان فرضنا ان عليا اعلى الخشن ح
افضل واكمل منهم جميعا الى فساده بين لانه قد فرض كون على عليه السلام افضل واكمل

من

من الكل فكيف يكون على هذا الفرض سب الكل اخشن من سبه او بين هذا الامثل
ان يقال ان سب جميع امة نبي اخشن من سب ذلك النبي لوحدته وكثرتهم اعاذنا الله
عن مثل هذا المقال واما ما ذكره في تاريخ دولة قزلباش ففيه خلل واختلال من
انما اول دولتهم خروج السلطان حيدر على والي الشروان وغلبته عليه فوقع من
والي الشروان واستعان من والي اذربيجان في ذلك الزمان وهو يعقوب سلطان فاجتمعا
على دفعه ثم انتقم الله منهما بظهور السلطان شاه اسمعيل انار الله برهانه واذا عرفت ذلك
فيزيد السنون على ما بني التاريخ عليه كما لا يخفى على ارباب الاعتبار المجلس السابع
في بيان ما وعدناه من بعض كفريات مفتيها اهل السنة والجماعة سيما ما في المحاربة
من الشافعية والعراقية من الحنفية مما لو تامل الناظر فيها العلم بالضرورة العقلية
ان احدا من الانبياء لم يبعث لاجل تعليم شيء من ذلك ونحن نقتصر في ذلك
على نقل ما ذكره بعض الاكابر في الفصول المنتقاة من المناظرة الجارية بين فقيه كتاب ح
من اهل الحجاز وآخر من اهل العراق قال الحجازي وجدت الله سبحانه يقول
فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا واري العراقي يقول فان لم تجدوا ماء
فتوضؤوا بالنبيذ خلافا لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وآله والاجماع المسلمين فقال العراقي وانا
ايضا وجدت الله يقول واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين
فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء واري الحجازي يقول فاستشهدوا شاهدا
واحدا ويمين المدعي مع قول النبي صلى الله عليه وآله لو اعطي قوم بدعواهم لادعى قوم دماء قوم

واموالهم فخالف كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلعم واجماع المسلمين ثم قال الحجازي و
ارى العراقي يقول في فارة وقعت في بير فماتت فيها انه ينزح منها عشرون
دلوا فان وقع فيها ذنب فارة ينزح ماء البير كله فما اعجب هذا القول واطرفه
كيف يكون الكل غير نجس والبعض منجسا ان هذا الشيء عجيب فقال العراقي اطرف
من هذا القول قولك ايها الحجازي في فارة وقعت في بير فيها قلتان من ما وتفسخت
فيها ان ماء البير طاهر ولو اخذ من الماء قلة وفيها بعض الفارة لكان الكل
الماء قلة وفيها بعض العلوة لكان ذلك الماء نجسا فقد صارت الفارة بارها
غير منجسة وبعضها منجس والماء باسره طاهر وبعضه نجس ثم قال الحجازي واري العراقي يقول
في الفارة اذا ماتت في البير انه ينزح منها عشرون دلوا وان ماتت انسان من
اهل الطهارة والايمان نزح الماء كله افترى الفارة اطهر من اهل الايمان
نعوذ بالله من سوء الاختيار فقال العراقي وايضا ارى الحجازي يقول ان
المسلم المؤمن الطاهر التقي اذا مس فرجه وجب عليه الوضوء واذا مس فرج كلب
او خنزير لما وجب عليه الوضوء فجعل الكلب والخنزير اطهر من اهل التقى والايمان
نعوذ بالله من الخذلان فقال وحكى زكريا بن يحيى الساجي عن ابي حنيفة انه قال اذا انغمس
الجنب في بير بنية الوضوء فسد ماء البير كله وان لم ينو الوضوء كان الماء طاهرا
وهذا اعجب ايضا وحكي عن محمد بن الحسن انه كان يقول لو ان رجلا جنبا دخل بيرا ينوي
الغسل من الجنابة يفسد الماء كله ولم يطهر هو فان خرج منها ثم دخلها ثانية

لم يطهر

لم يطهر هو ايضا ولم يطهر الماء فان دخلها ثالثة كان هذا حكمه فان دخلها رابعة طهر و
حكي عن ابي يوسف انه قال لو ان رجلا جنبا دخل بيرا فخرج منها دلوا فانغمس فيها
فيها لم يفسد الماء ولم يجزه الغسل وقال محمد بن الحسن لا يفسد الماء ويجزيه الغسل وهذه الاقاويل
عجيبة جدا ثم قال الحجازي ورايت العراقي يدفع السنن بالراي ويعدل عنها الى الراي
والقياس لان النبي صلعم يقول الاعمال بالنيات ولكل امرء ما نوى وقال العراقي ان
الوضوء غير محتاج الى النية جرءة منه على رد السنن فقال العراقي وانا ارى الحجازي
اترك للسنة مني واشد اقداما على البدعة لانه يقول في صرورة احرم بالحج من غيره
ان الحجة تكون عن المحرم وتجزيه عن حجة الاسلام فيا عجبا ممن يعيب على العراقي رد سنته
في الوضوء بغير النية ويلتزم هو في الحج الذي هو اعظم اركان الدين فيجزيه بغير نيته ونعوذ
بالله ممن يشنع بالتشنيع على من عاب امرا وقد اتى بما هو اعظم منه ثم قال الحجازي واري
العراقي يقول ان الرجل لو صلى في ثوب فيه من بول ما يوكل لحمه اكثر من قدر الدرهم
ان صلوته جايزة الا ان يكون كثيرا فاحشا والكثير عنده ربع الثوب فصاعدا
ثم يناقض فيقول لو ان شاة بالت في بير فيها الف قربة ماء تنجس الماء كله وهذا من
افحش المناقضة فقال العراقي وارى الحجازي اعلى المناقضة لانه يقول لو ان رجلا
تيمم بتراب قد خالطه دقيق لم يجزه فان توضا بماء قد مازجه لبن كان وضوءه جايزا
وهذا اعجب من ذلك ثم قال الحجازي وجدت الله سبحانه يقول يا ايها الذين
آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم

وارجلكم الى الكعبين فامر الله تعالى بالوضوء مرتبا وقال رسول الله ص حين طلع الى الصفاء
نبدأ بما بدأ الله به وارى العراقي ينقض ذلك ويخالف الله في ترتيبه فقال العراقي
فاني رايتك ايها الحجازي تقول في اصل الديانة بمثل ما شنعت علي وذلك ان الله تعالى
يقول وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ويقول تعالى هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب فقدم الله اهل الجهاد على القاعدين
في محل التعظيم ولم يسو بين العالمين وبين من نقص عن رتبتهم في العلم وقد قدمتم جميعا
ابا بكر على علي بن ابي طالب ع وكان اكثر علما من ابي بكر وكان مجاهدا وابو بكر
قاعدا فيجب ان نشترك جميعا في العيب ويسلم منه الرافضة خاصة وهذا ما لا
ترضيه لنفسك ثم قال له انا قد اتفقنا جميعا على تقديم الميامن على المياسر ولم
توجب الترتيب في ذلك فيجب ان نكون جميعا قد خالفنا الله تعالى في ترتيبه ثم قال
الحجازي وارى العراقي متعجرفا في قوله متعسفا في نحلته يقدم بالعصبية على الانبياء ع
وتنجيس الاخيار والاصفياء من ذلك ان المني نجس ومنه خلقت الانبياء ع فليت
شعري اذا لم يفكر في تنجيس نفسه فهلا اتقى الله في اقدامه على انبيائه بالتنجيس ولقد
نزه الله عز وجل الانبياء ع عما اضافه اليهم فقال العراقي وارى الحجازي اشد تعجرفا
وتعسفا واقداما على القول بالباطل من ذلك قوله ان الشعر اذا بان من الحي فهو نجس
وهذا رد على النبي ص وقول فضيع شنيع لان النبي ص قسم شعره حين حلقه بين
اصحابه ليلحقهم بركته ولو كان نجسا وحاشاه [illegible] مما ذهب اليه الحجازي لما قسمه

بين اصحابه ولو كان كعين سبيله سبيل ما يخرج من السبيلين لطرحوه وابعدوه لكنه ص علمنا
بفعله ذلك طهارة شعره ووجب علينا ان نحكم لاجل ذلك على كل شعر بالطهارة
لاتفاق العلل الموجبة لذلك ثم قال الحجازي رايت النبي ص قال في الصلوة تحريمها
التكبير وتحليلها التسليم وارى العراقي يقول تحريم الصلوة التعظيم والتهليل وتحليلها
البول والغائط والضراط وهذا رد على النبي ص فقال العراقي وانا ارى الحجازي
وقد دان بمثل ذلك ان من قوله انه من قذف المحصنات في صلوته ساهيا جازت استشنع منه ذلك
صلوته والنبي ص قد جعل التسليم خروجا منها فكيف يكون التسليم خروجا وقذف
المحصنات ليس بخروج هذا هو الرد على الرسول ص قال وهو يقول مع ذلك
مناقضا انه لو قال في افتتاح الصلوة الاكبر الله لم يكن مكبرا حتى ياتي باللفظ
المعروف في ذلك وهو الله اكبر ولو قال في موضع التسليم عليكم السلم لكان مسلما خارجا
من الصلوة وان خالف المعروف الماثور في ذلك ثم قال الحجازي ورايت
الله سبحانه يقول في القران بلسان عربي مبين وارى العراقي لو قرا بالفارسية
في الصلوة لكان جائزا تحريفا للقران وتبديلا له وادخاله في جملة ما ياتيه
الباطل وقد نفى الله عز وجل عنه الباطل من بين يديه ومن خلفه وهو ايضا اخراج
للقران من حد الاعجاز الى حد الامكان نعوذ بالله من الخذلان فقال العراقي
فان الحجازي قد شاركني في هذه الشناعة وابطل الكتاب والسنة وذلك ان الله تعالى
يقول وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم وقال تعالى لقد كان لكم

في رسول الله اسوة حسنة ولم يرالنبي صلى في حال التلفظ بالفارسية فضلا من
ان يؤدي فرضا من فرائض الصلوة بالفارسية ولا خلاف عند الحجازي ان
التشهد في الصلوة والصلوة على النبي صلى فرض ولو تشهد المصلي بالفارسية لا يجزيه دون
ولو سلم ايضا التسليمة التي هي عنده فريضة بالفارسية لاجزاه ذلك فان
كان العراقي قد خالف القران فالحجازي قد رد السنة والقران ثم قال الحجازي
رايت النبي صلى يقول كل صلوة لا يقرأ فيها بام الكتاب فهي خداج وارى العراقي
يجيز الصلوة بالاية القصيرة مثل الف لام ميم ومدهامتان وما اشبههما من الايات
جزة منه على الله تعالى فقال العراقي فان الحجازي قد نقض هذا الخبر وابطل معناه و
ذلك انه يقول ان من قرا اية طويلة مقدارها مقدار فاتحة الكتاب اجزأته صلوته
فقد دخل بهذا القول فيما عاب ورد الحديث الذي احتج به رد اوضح ثم قال الحجازي
وارى العراقي مدعيا للقياس ثم مع ذلك اشد الناس مناقضة ولا بعدهم من
القياس من ذلك قوله رجل تكلم في الصلوة ساهيا ان ذلك مفسد لصلوته
وان سلم في صلوته ساهيا لم يفسد صلوته فاي مناقضة واعجب مقالته من ذلك
قوله ان الخائف على نفسه من السبع والعدو في حال القتال ان يصلي الى غير القبلة
ولا اعادة عليه وان تيمم وهو يخاف على نفسه التلف ان اغتسل صلى بتيممه واعاد
الصلوة وهذا لعمري هو المناقضة الظاهرة ثم قال الحجازي واري العراقي
يقدم على رد الكتاب وبيح ما قد حرم الله عز وجل اباحته بصبغة من ذلك

في الصلوة

تاریخ ۲۰ شهر جمادی الثانی ۱۳۱۲ ملاحظه شد

